E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1995/34
12 January 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ١٠ (أ) من جدول الأعمال المؤقت

مسألة حقوق الإنسان لجميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاعتقال أو السجن وبصفة خاصة ما يلي: التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

تقرير المقرر الخاص، السيد نايجل س. رودلي، المقدم بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٢/٣٢

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٤	٥
أولا - الولاية وأساليب العمل	٥ - ٢٤	٧
ثانيا - معلومات استعرضها المقرر الخاص عن بلدان مختلفة	٢٥ - ٩٢١	١١
الجزائر	٢٦ - ٢٧	١١
أنغولا	٢٨	١١
الأرجنتين	٢٩ - ٤١	١٢
البحرين	٤٢ - ٥٠	١٤
بنغلاديش	٥١ - ٥٧	١٥
بلجيكا	٥٨ - ٦٠	١٦

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
بوليفيا	٦١ -٦٥	١٧
البرازيل	٦٦ -٧٣	١٨
بلغاريا	٧٤ - ٨٠	١٩
بوروندي	٨١	٢١
الكاميرون	٨٢ -٨٦	٢١
شيلي	٨٧ -٨٨	٢٢
الصين	٨٩ -١٢٨	٢٢
كولومبيا	١٢٩-١٣٧	٢٩
كوت ديفوار	١٣٨	٣١
كرواتيا	١٣٩-١٤٠	٣١
كوبا	١٤١-١٤٩	٣٢
قبرص	١٥٠-١٥٣	٣٣
الجمهورية التشيكية	١٥٤	٣٤
الدانمرك	١٥٥-١٦٣	٣٤
جيبوتي	١٦٤	٣٥
الجمهورية الدومينيكية	١٦٥-١٦٦	٣٦
اكوادور	١٦٧-١٧٧	٣٦
مصر	١٧٨-٢٤٢	٣٨
السلفادور	٢٤٣-٢٤٩	٤٩
غينيا الاستوائية	٢٥٠-٢٦٠	٥٠
إثيوبيا	٢٦١-٢٦٩	٥٢
فرنسا	٢٧٠-٢٨٥	٥٤
جورجيا	٢٨٦-٣٠٠	٥٦
ألمانيا	٣٠١-٣٠٢	٥٩
غواتيمالا	٣٠٣-٣٠٦	٦٠
هايتي	٣٠٧-٣١٤	٦١
هنغاريا	٣١٥-٣٢١	٦٢
الهند	٣٢٢-٣٨٠	٦٣
إندونيسيا	٣٨١-٤٠١	٧٥
إيران (جمهورية - الإسلامية)	٤٠٢-٤١١	٨٠
العراق	٤١٢	٨١
إسرائيل	٤١٣-٤٢٥	٨٢
إيطاليا	٤٢٦-٤٤٠	٨٥
اليابان	٤٤١-٤٥٢	٨٧

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
الأردن	٤٥٣-٤٥٥	٩٠
كينيا	٤٥٦-٤٦٢	٩٠
قيرغيزستان	٤٦٣	٩٢
لبنان	٤٦٤-٤٦٨	٩٢
الجماهيرية العربية الليبية	٤٦٩	٩٣
موريتانيا	٤٧٠	٩٣
المكسيك	٤٧١-٤٨٦	٩٤
موزامبيق	٤٨٧-٤٩١	٩٨
ميانمار	٤٩٢-٥٠٠	٩٩
نيبال	٥٠١-٥٠٧	١٠٠
النيجر	٥٠٨	١٠١
نيجيريا	٥٠٩-٥١١	١٠٢
النرويج	٥١٢-٥١٤	١٠٢
باكستان	٥١٥-٥٥٢	١٠٣
بيرو	٥٥٣-٥٧٤	١١٠
الفلبين	٥٧٥-٥٨١	١١٣
البرتغال	٥٨٢-٥٨٥	١١٥
قطر	٥٨٦	١١٦
جمهورية كوريا	٥٨٧-٦٠٢	١١٦
رومانيا	٦٠٣-٦١٤	١٢٠
المملكة العربية السعودية	٦١٥-٦٢٨	١٢٢
السنغال	٦٢٩-٦٣٢	١٢٤
جنوب أفريقيا	٦٣٣-٦٣٩	١٢٥
اسبانيا	٦٤٠-٦٦٧	١٢٨
سري لانكا	٦٦٨-٦٧٨	١٣٢
السودان	٦٧٩-٧٠٧	١٣٤
سويسرا	٧٠٨-٧١٣	١٤٠
الجمهورية العربية السورية	٧١٤-٧١٦	١٤١
توغو	٧١٧-٧٢٥	١٤٢
تونس	٧٢٦-٧٤٥	١٤٤
تركيا	٧٤٦-٨٢٦	١٤٧
تركمانستان	٨٢٧-٨٣٠	١٦٢
أوزبكستان	٨٣١	١٦٣
فنزويلا	٨٣٢-٨٦٥	١٦٣

المحتويات (تابع)

	الفقـــــرات	الصفحة
فييت نام	٨٦٦-٨٧٣	١٦٨
اليمن	٨٧٤	١٦٩
يوغوسلافيا	٨٧٥-٩٢١	١٧٠
ثالثا - استنتاجات وتوصيات	٩٢٢-٩٢٦	١٧٧

مقدمة

١- اتخذت لجنة حقوق الإنسان، في دورتها الحادية والأربعين، قرارها ١٩٨٥/٣٣ الذي قررت فيه تعيين مقرر خاص للنظر في المسائل المتصلة بالتعذيب. ثم تجددت الولاية بقرارات اللجنة ١٩٨٦/٥٠ و١٩٨٧/٢٩ و١٩٨٨/٣٢ و١٩٩٠/٣٤ و١٩٩٢/٣٢. وفي قرارها ١٩٩٢/٣٢ مددت اللجنة الولاية لفترة ثلاثة أعوام. وبموجب هذه القرارات قدم المقرر الخاص الى اللجنة تقارير سنوية ترد في الوثائق E/CN.4.1986/15 وE/CN.4/1987/13، وE/CN.4/1988/17 وAdd.1، وE/CN.4/1989/15، وE/CN.4/1990/17 وAdd.1، وE/CN.4/1991/17، وE/CN.4/1992/17 وAdd.1، وE/CN.4/1993/26 وE/CN.4/1994/31.

٢- وأحاطت اللجنة علما، في قرارها ١٩٩٣/٤٠، باستقالة السيد ب. كويمانس كمقرر خاص وطلبت من الرئيس أن يقوم، بعد إجراء مشاورات مع أعضاء المكتب، بتعيين شخص ذي مكانة دولية معترف بها خلفا له. ونتيجة لذلك عين السيد نايجل س. رودلي (المملكة المتحدة) مقررا خاصا.

٣- ووفقا لقرارات اللجنة ١٩٩٢/٣٢ و١٩٩٣/٤٠ و١٩٩٤/٣٧، يقدم المقرر الخاص بهذه الوثيقة تقريره الثاني الى اللجنة. ويتناول الفصل الأول من التقرير عدة جوانب تتصل بولاية المقرر الخاص وأساليب عمله. ويتألف الفصل الثاني بصفة رئيسية من استعراض للمعلومات التي أحالها المقرر الخاص الى الحكومات والردود التي تلقاها، من ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الى ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويتضمن الفصل الثالث استنتاجات وتوصيات.

٤- وبالاضافة الى القرارات المذكورة أعلاه، اتخذت لجنة حقوق الإنسان في دورتها الخمسين عدة قرارات أخرى تتصل أيضا بولاية المقرر الخاص وتدخل في إطارها وأخذت في الاعتبار عند دراسة وتحليل المعلومات التي استرعي انتباهه إليها فيما يتعلق بشتى البلدان. ونخص بالذكر من هذه القرارات:

(أ) القرار ١٩٩٤/٢٢، وعنوانه "حقوق الأشخاص المنتمين الى أقليات قومية أو إثنية والى اقليات دينية أو لغوية"، الذي حثت فيه اللجنة المقرر الخاص على مواصلة ايلاء الاعتبار الواجب للاعلان المتعلق بحقوق الأشخاص المنتمين الى اقليات قومية أو إثنية أو دينية أو لغوية؛

(ب) القرار ١٩٩٤/٣٣، وعنوانه "الحق في حرية الرأي والتعبير"، الذي دعت فيه اللجنة المقرر الخاص الى ايلاء اهتمام لحالة الأشخاص الذين يعتقلون أو يتعرضون للعنف أو اساءة المعاملة أو يتم التمييز ضدهم لممارستهم الحق في حرية الرأي والتعبير كما هو مؤكد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي الأحكام المنطبقة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛

(ج) القرار ١٩٩٤/٣٤، وعنوانه "حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل"، الذي طلبت فيه اللجنة الى المقرر الخاص أن يستمر في تقديم توصيات محددة، عند الاقتضاء، في المسائل المتصلة بتوفير الحماية الفعالة لحقوق الإنسان في مجال إقامة العدل، بما في ذلك اقتراحات بتدابير ملموسة تتخذ في إطار برنامج الأمم المتحدة للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان؛

(د) القرار ١٩٩٤/٤٢، وعنوانه "المعتقلون من موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة"، الذي رجت فيه اللجنة من المقرر الخاص القيام، حسب الاقتضاء، بدراسة الحالات التي تنطوي على حقوق الإنسان لموظفي منظومة الأمم المتحدة وأسرهم، وكذلك الخبراء والمقررين الخاصين والخبراء الاستشاريين، وإحالة الجزء ذي الصلة من تقريره الى الأمين العام لادراجه في تقريره الى لجنة حقوق الإنسان؛

(هـ) القرار ١٩٩٤/٤٥، وعنوانه "مسألة إدماج حقوق المرأة في آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والقضاء على العنف ضد المرأة"، الذي طلبت فيه اللجنة من المقرر الخاص أن يضمّن في تقريره بشكل منتظم ومنهجي ما هو متاح من معلومات عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تمس المرأة؛

(و) القرار ١٩٩٤/٤٦، وعنوانه "حقوق الإنسان والإرهاب"، الذي حثت فيه اللجنة المقرر الخاص على أن يعالج، حسب مقتضى الحال، آثار أعمال الجماعات الارهابية وأساليبها في تقريره الى لجنة حقوق الإنسان؛

(ز) القرار ١٩٩٤/٥٣، وعنوانه "حقوق الإنسان والاجراءات الموضوعية"، الذي طلبت فيه اللجنة الى المقرر الخاص أن يضمن تقريره تعليقات على مشاكل الاستجابة ونتيجة التحليلات، حسب الاقتضاء، بغية ممارسة ولايته بمزيد من الفعالية، وأن يضمن تقريره أيضا مقترحات خاصة بالمجالات التي قد تطلب فيها الحكومات المساعدة ذات الصلة عن طريق برنامج الخدمات الاستشارية الذي يديره مركز حقوق الإنسان؛ ودعت اللجنة المقرر الخاص كذلك الى أن يضمّن تقريره بيانات مبوبة حسب الجنس ومعالجة خصائص وممارسة انتهاكات حق الحياة التي تمس النساء تحديدا أو توجه ضدهن أساسا أو الانتهاكات التي تكون النساء معرضات لها بصفة خاصة؛

(ح) القرار ١٩٩٤/٦٦، وعنوانه "حقوق الإنسان والهجرات الجماعية"، الذي دعت فيه اللجنة المقرر الخاص الى التماس معلومات، حيثما كان مناسبا، بشأن المشاكل التي تسفر عن الهجرات الجماعية للسكان أو تعرقل عودتهم الطوعية الى الوطن وأن يقوم، حيثما كان مناسبا، بإدراج هذه المعلومات، مشفوعة بتوصيات في شأنها، في تقريره المقدم الى اللجنة؛

(ط) القرار ١٩٩٤/٦٧، وعنوانه "قوات الدفاع المدني"، الذي دعت فيه اللجنة المقرر الخاص الى ايلاء الاهتمام الواجب لمسألة قوات الدفاع المدني بالنسبة لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

(ي) القرار ١٩٩٤/٦٩، وعنوانه "الخدمات الاستشارية وصندوق التبرعات للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان"، الذي دعت فيه اللجنة المقرر الخاص الى مواصلة تضمين توصياته، حيثما يكون ذلك مناسبا، مقترحات بمشاريع محددة ينبغي تنفيذها في إطار برنامج الخدمات الاستشارية؛

(ك) القرار ١٩٩٤/٧٠، وعنوانه "التعاون مع ممثلي هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان"، الذي رجت فيه اللجنة المقرر الخاص مواصلة اتخاذ خطوات عاجلة للمساعدة على منع اللجوء الى أفعال تخويف أو انتقام ضد الأشخاص الذين يسعون إلى التعاون أو الذين تعاونوا مع اجراءات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أو ضد من لهم صلة قرابة بضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، ومواصلة تضمين تقريره الى لجنة حقوق

الإنسان اشارة الى الادعاءات بالتخويف أو الانتقام أو بعرقلة اللجوء الى اجراءات الأمم المتحدة، فضلا عن بيان بالاجراءات التي اتخذها في هذا الشأن؛

(ل) القرار ١٩٩٤/٩٣، وعنوانه "محنة أطفال الشوارع"، الذي طلبت فيه اللجنة الى المقرر الخاص ايلاء اهتمام خاص لمحنة أطفال الشوارع؛

(م) القرار ١٩٩٤/٩٥، وعنوانه "المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان"، الذي رجت فيه اللجنة من المقرر الخاص أن يدرج في تقريره، حيثما يكون هذا مناسبا، فرعا عن تنفيذ التوصيات الواردة في إعلان وبرنامج عمل فيينا.

أولا - الولاية وأساليب العمل

٥- وصف المقرر الخاص ولايته وأساليب عمله باستفاضة في الفصل الأول من تقريره الأخير (E/CN.4/1994/31). وأعربت اللجنة عن موافقتها على أساليب العمل في قرارها ١٩٩٤/٣٧ (الفقرة ١٣). وقد حرص المقرر الخاص على أن يكون عمله متمشيا مع هذه الأساليب في السنة التي يغطيها التقرير الراهن.

٦- وفقا للفقرة ٩ من قرار اللجنة ١٩٩٣/٤٧ (انظر E/CN.4/1995/31, para. 18) والفقرة ١٠ من القرار ١٩٩٤/٥٣ اللذين شجعت اللجنة فيهما المقررين الخاصين والأفرقة العاملة المعنيين بمواضيع محددة أن يواصلوا التعاون عن كثب مع هيئات الرصد المختصة المنشأة بموجب المعاهدات، عقد المقرر الخاص اجتماعا قيّما مع لجنة مناهضة التعذيب في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤. ويسترعي المقرر الخاص انتباه اللجنة الى الفقرة ١٦ من أحدث تقارير اللجنة (A/49/44) التي تلخص، في رأيه، هذا الاجتماع بدقة في العبارة التالية:

> "وشدد كل من اللجنة والمقرر الخاص على أن ولايتيهما مختلفتان وإن كانت كل منهما تكمل الأخرى تحقيقا للهدف المشترك المتمثل في تخفيف حدة بلية التعذيب في العالم واستئصالها في نهاية المطاف. وكان من رأيهما أن تنسيق مجالات عملهما أتاح إمكانية تجنب أي تداخل في أنشطتهما وأن تبادل الآراء والمعلومات يجب أن يستمر على أساس منتظم."

٧- وطبقا للفقرتين ذاتهما اللتين تدعوان الى التعاون بين الآليات الموضوعية والمقررين القطريين قام المقرر الخاص، إجابة لطلب من المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان في رواندا، بمصاحبة هذا الأخير في أول زيارة له لرواندا من ١٠ الى ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤.

٨- مراعاة لضرورة تفادي الازدواج بلا داع والإسهام الذي تقدمه الزيارات المشتركة من جانب الآليات الموضوعية لهذا الغرض (انظر E/CN.4/1994/31, para. 17) التمس هو والمقرر الخاص لحالات الإعدام بلا محاكمة أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي موافقة حكومة كولومبيا على مثل هذه الزيارة المشتركة وتلقيا هذه الموافقة. والتقرير الخاص بهذه الزيارة التي تمت من ١٧ الى ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وارد في الوثيقة E/CN.4/1995/111. ومن المعتقد أن هذه هي أول زيارة من نوعها تقوم بها أكثر من آلية موضوعية واحدة غير الزيارات التي تمت مع آلية محددة بقطر معين.

٩- اذا كان من الواجب تفادي التداخل والازدواج بلا داع في العمل فليس هناك من سبيل لتفادي اشتراك أكثر من آلية واحدة فيما يتعلق ببعض الحالات اذا كانت جوانب مختلفة من تلك الحالات تتعلق بولايات آليات مختلفة. ومن أمثلة ذلك أن البعثة الدائمة لجمهورية كوريا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ذكرت، في كتاب بتاريخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٤، أنها تتوقع فيما يتعلق بحالتين تمسان ولاية كل من المقرر الخاص والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، أن يشير المقرر الخاص كذلك الى ردها الموجه الى الفريق العامل. ولم يكن لدى المقرر الخاص، بطبيعة الحال، أي صعوبة بالنسبة لهذا المبدأ، بشرط أن يتناول الرد المذكور المسائل المتصلة بكل من الولايتين. وقد أبلغ الحكومة بذلك في كتاب بتاريخ ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤.

١٠- وبالاضافة الى البعثات المشتركة المشار إليها في الفقرتين ٧ و٨ أعلاه، تلقى المقرر الخاص دعوة من حكومة الاتحاد الروسي لزيارة البلد للنظر في التدابير المتعلقة بحقوق المسجونين. وتقرير تلك البعثة، التي تمت في تموز/يوليه ١٩٩٤، وارد في الاضافة ١ الى التقرير الراهن.

١١- وقد أثار المقرر الخاص خلال فترة ولايته التي امتدت على سنتين، مع عدد من الحكومات، امكانية قيامها بتوجيه دعوة إليه لزيارة بلدانها. ويسعده أن يبلغ اللجنة أنه، بالاضافة الى زيارة كولومبيا، قد وافقت حكومة فنزويلا على زيارته لذلك البلد في أوائل عام ١٩٩٥. ولم يسفر عدد من الطلبات الأخرى حتى الآن عن دعوات جازمة. وقد أشير الى هذه الطلبات في الفصل الثاني، الفقرات ٨٦ (الكاميرون)، و٣٨٠ (الهند)، و٤٠١ (اندونيسيا) و٥٥٢ (باكستان).

١٢- في إطار الأنشطة ذات الصلة التي قامت بها لجنة حقوق الإنسان، اشترك المقرر الخاص في الاجتماع الرسمي الأول للمقررين الخاصين والآليات الأخرى للاجراءات الخاصة للجنة، الذي تم من ٣٠ أيار/مايو الى ١ حزيران/يونيه ١٩٩٤. وتقرير هذا الاجتماع وارد في الوثيقة E/CN.4/1995/5. كذلك حضر المقرر الخاص، بصفته مقررا للاجتماع الفريق العامل مفتوح العضوية المعني بتنظيم عمل لجنة حقوق الإنسان، وقدم فيه تقرير الاجتماع، ولم يتمكن المقرر الخاص، لسوء الحظ، من حضور الفريق العامل للجنة المعني بمسألة وضع مشروع البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، نظراً لتزامن اجتماعات هذا الفريق العامل مع إحدى بعثاته. غير أنه استطاع أن يبلغ الفريق كتابة بآرائه بشأن بعض المسائل (E/CN.4/1994/WG.11/WP.2).

١٣- استناداً الى قرار اللجنة ١٩٩٤/٣٧ الذي رأت فيه من المستصوب أن يستمر المقرر الخاص في التعاون مع برامج الأمم المتحدة ذات الصلة وخاصة برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية، حضر المقرر الخاص الدورة الثالثة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التي عقدت في فيينا من ٢٥ نيسان/أبريل الى ٦ أيار/مايو ١٩٩٤. وقد أيد بعض الاقتراحات التي تهدف الى تحقيق قدر أكبر من الفعالية في تنفيذ قواعد ومعايير الأمم المتحدة المتعلقة بحماية المسجونين، في إطار الإعداد لمؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المقرر عقده في نيسان/أبريل ١٩٩٥.

١٤- حضر المقرر الخاص كذلك عددا من اللقاءات المتصلة بتعزيز ولايته أو نهوضه بأعبائها. وقد تضمنت هذه اللقاءات المائدة المستديرة التاسعة عشرة للمعهد الدولي للقانون الإنساني التي عقدت في سان ريمو بايطاليا في شهر آب/أغسطس، ومؤتمر الاحتفال بالذكرى العشرين لرابطة ACAT الدولية (عمل

المسيحيين لأجل الغاء التعذيب)، الذي عقد في ستراسبورغ بفرنسا في أيلول/سبتمبر ومؤتمرا لهيئة الاصلاح الجنائي الدولية يهدف الى وضع دليل عملي للمعايير الخاصة بمعاملة المسجونين، عقد في لاهاي بهولندا في تشرين الثاني/نوفمبر.

متابعة الفقرة ٥ من قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٤/٣٧

١٥- في الفقرة ٥ من قرارها ١٩٩٤/٣٧ دعت لجنة حقوق الإنسان "المقرر الخاص الى بحث المسائل المتعلقة بالتعذيب الموجه بصورة غير متكافئة أو بصورة أساسية ضد النساء وكذلك بحث الظروف المفضية الى هذا النوع من التعذيب، كما تدعوه الى تقديم توصيات ملائمة فيما يتعلق بمنع أشكال التعذيب الموجه الى أحد الجنسين بصفة خاصة."

١٦- يمكن وصف أساليب التعذيب التي تنطوي على ايذاء جنسي بأنها قائمة على أساس الجنس. وقد ذكر البروفيسور كويمانس في تقديمه الشفهي لتقريره عن عام ١٩٩٢ الى لجنة حقوق الإنسان أنه "لما كان من الواضح أن الاغتصاب أو غيره من أشكال هتك العرض المرتكب ضد النساء المحتجزات يمثل انتهاكاً مشيناً بصفة خاصة للكرامة الذاتية ولحق الإنسان في السلامة البدنية، فإنها تشكل بالتالي عملاً من أعمال التعذيب." (E/CN.4/1992/SR.21, para. 35).

١٧- على الرغم من أن صكوك حقوق الإنسان المتعلقة بالتعذيب لا تشير اشارة صريحة الى العنف القائم على أساس الجنس فإن عديداً من الصكوك في سياق القانون الإنساني تتضمن أحكاماً تتصل بتحريم التعذيب الموجه ضد النساء ومن هذا القبيل ينص الإعلان بشأن حماية النساء والأطفال أثناء الطوارئ والمنازعات المسلحة (قرار الجمعية العامة ٣٣١٨ (الدورة التاسعة والعشرون) على أن "(أ) ١١ شكلاً من أشكال القمع والمعاملة القاسية واللاإنسانية للنساء والأطفال بما في ذلك ... التعذيب ... التي يرتكبها المحاربون أثناء العمليات العسكرية أو في الأراضي المحتلة تعتبر اجرامية." وتنص المادة ٢٧ من اتفاقية جنيف الرابعة على أنه "يجب حماية النساء بصفة خاصة ضد أي اعتداء على شرفهن، ولا سيما ضد الاغتصاب والاكراه على الدعارة وأي هتك لحرمتهن" وهي تنطبق على النساء باعتبارهن "من الأشخاص المحميين" في إطار معنى المادة ٤ من الاتفاقية. كذلك فإن المادة ٧٦ (١) من البروتوكول الأول والمادة ٤ (٢) (هـ) من البروتوكول الثاني تحرمان الاغتضاب والاكراه على الدعارة وأية صورة أخرى من صور خدش الحياء. وتضيف المادة ٤ (٢) (هـ) تحريم "انتهاك الكرامة الشخصية، وبوجه خاص المعاملة المهينة والمحطة من قدر الإنسان ...".

١٨- ورد في التقارير أن الاغتصاب وغيره من أشكال هتك العرض، في بعض البلدان، من وسائل التعذيب الشائعة. وقد ادعي في حالة أحد البلدان أن ٨٥ في المائة من النساء المتحفظ عليهن لدى الشرطة يتعرضن لشكل من أشكال هتك العرض، بما في ذلك الاغتصاب. وعلى الرغم من ورود ادعاءات بهتك العرض، من وقت لآخر موجهة ضد الرجال، فإن الغالبية العظمى من مثل هذه الادعاءات تتعلق بالنساء. وحين كان هتك العرض يحدث في سياق الاحتجاز التحفظي فقد قيل إن الاغتصاب يستخدم في الاستجواب كوسيلة لانتزاع اعترافات أو معلومات أو لمعاقبة المحتجزات أو لإذلالهم. وفي بعض الحالات فإن جنس الشخص يمثل على الأقل جزءاً من باعث التعذيب ذاته، كما في الحالات التي ادعي فيها أن اغتصاب النساء تم لاشتراكهن النشط في حركات سياسية واجتماعية.

١٩- الاغتصاب، بالإضافة الى كونه شكلا جارحا للغاية من أشكال التعذيب بالنسبة لضحيته، قد تترتب عليه نتائج مخاتلة لا تتكشف إلا في وقت لاحق. وفي كثير من المواقف قد تتحرج المرأة من طلب الانتصاف بالابلاغ عن الاغتصاب نظرا للنتائج الاجتماعية الوخيمة التي قد تنجم عنه. والوصمة التي تلحق بحق المرأة المغتصبة، في كثير من المجتمعات، قد تترتب عليها آثار شنيعة على حياة المرأة الخاصة والعامة. وبالاضافة الى الوصمة الاجتماعية فإن الضحايا قد يتعرضن لانتقام مباشر على يد أقاربهن. وفي عدد قليل من البلدان، وهي تلك التي فرضت فيها عقوبات قانونية صارمة على الزنا والتي يتطلب إثبات الاغتصاب فيها شروطا شديدة، تتعرض المرأة التي تبلغ عن اغتصابها للمقاضاة. لذلك فإن فرص الشخص الذي يرتكب على إمرأة جريمة الاغتصاب أو هتك العرض التي تشكل وسيلة للتعذيب، في الإفلات من العقاب تبدو أكبر كثيرا جدا من فرصته إذا ارتكب أسلوبا آخر من أساليب التعذيب.

٢٠- قد يحمل التعذيب المرتكب ضد النساء في طياته آثارا تتعلق بالانتهاك العام لحقوق المرأة. وقد أوردت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في توصيتها العامة رقم ١٩ التي يتضمنها تقريرها المؤرخ في ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ الى الجمعية العامة (A/47/38) الحق في ألا تتعرض المرأة للتعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بين الحقوق التي ينال منها أو يبطلها، بموجب القانون الدولي، العنف القائم على أساس الجنس الذي يعتبر تمييزا في إطار معنى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٢١- النساء الحوامل شديدات التأثر بالتعذيب وقد تتعرض المرأة التي تواجه التعذيب للاجهاض وغيره من الأخطار الصحية، كما أن الجنين قد يضار.

٢٢- قد يستخدم التعذيب كذلك كوسيلة للعقاب على الجرائم القائمة على أساس الجنس كلية أو في جانبها الأكبر. وهناك مثلا بلد من البلدان يقضي بالجلد على النساء اللاتي لا يراعين القوانين الإسلامية المتعلقة باللباس مراعاة دقيقة. كذلك تقضي بعض الأحكام الجنائية بالجلد وبالإعدام رجما على النساء اللاتي ترتكبن الزنا.

٢٣- أخيرا فإن النساء يعذبن أحيانا كبدائل للشخص الحقيقي المستهدف الذي قد يكون زوج المجني عليها أو أحد أفراد أسرتها أو صديقا لها. وقد يتم مثل هذا الاعتداء لحمل شخص مشتبه فيه على الخروج من مخبئه، أو على الاعتراف أو تقديم معلومات إذا كان المشتبه في أمره موجودا بالفعل تحت التحفظ أو لمعاقبته.

٢٤- يؤيد المقرر الخاص توصية اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الواردة في توصيتها العامة رقم ١٩ لتدريب العاملين في القضاء وفي إنفاذ القوانين وغيرهم من الموظفين الحكوميين على الحساسية ازاء التمييز بين الجنسين. وبالاضافة الى ذلك يوصي المقرر الخاص بأن تحضر نساء من موظفات الأمن الاستجوابات التي تجرى مع النساء المحتجزات، نظرا الى أن استجواب النساء واحتجازهن على يد موظفين كلهم من الرجال يشكل ظروفا قد تؤدي إلى اغتصاب النساء المحبوسات أو الى هتك عرضهن أو الى التهديد بذلك أو الخوف منه.

ثانيا - معلومات استعرضها المقرر الخاص عن بلدان مختلفة

٢٥- أحال المقرر الخاص، خلال الفترة المستعرضة، ١٤٤ نداءً عاجلا الى ٤٥ حكومة بشأن ٧١٦ فرداً (من المعروف أن ١٠٨ منهم على الأقل من النساء)، وكذا عدة مجموعات من الأشخاص أعرب بصددهم عن مخاوف تتعلق بالتعذيب. كذلك أرسل المقرر الخاص ٥٣ رسالة تتضمن نحو ٦٥٨ حالة (من المعروف أن ٦٢ منها نساء) أو واقعة يدعى أنها تعذيب. وإذا كانت المعلومات التي تلقاها المقرر الخاص تتضمن تحليلاً نقدياً ذا طبيعة أعم بشأن ظاهرة التعذيب، فإن هذه المعلومات كانت تُبلغ أيضاً لعناية الحكومات المعنية. وعلاوة على ذلك زود ٣٤ بلداً المقرر الخاص بردود عن نحو ٢٣٩ حالة عرضت خلال العام الجاري، بينما لم يفعل ١٨ بلداً مثل ذلك بشأن نحو ١٩٣ حالة عرضت في الأعوام السابقة.

الجزائر

نداءات عاجلة

٢٦- أحال المقرر الخاص نداءً عاجلاً إلى الحكومة في ١٦ آذار/مارس ١٩٩٤ بشأن المواطنين التونسيين زين العابدين عطيه، وإدريس نويوي، وقدور نغموشي، ومحجوبي سلطان، وناصر الدين خليسي، وبرهومي بومنجل، وبشير عبود عبد الجواد، وجباري بوجمعة الذين طلبوا اللجوء في الجزائر لأنهم كانوا يخشون الاضطهاد في بلدهم كنتيجة لتأييدهم لحركة النهضة الإسلامية. وأفيد ان الأشخاص قد ألقي عليهم القبض في الجزائر في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٤، باستثناء جباري بوجمعة الذي ألقي عليه القبض في تيبيسا Tebessa في ٢٥ شباط/فبراير. وقد أعرب عن مخاوف من أن يكونوا قد أعيدوا إلى تونس وأن يتعرضوا فيها لخطر القبض عليهم لدى وصولهم وتعذيبهم.

٢٧- في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أحال، المقرر الخاص نداء عاجلاً بالنيابة عن عبد الكريم معمري، رئيس دائرة الموظفين في وزارة العدل، الذي ألقي عليه القبض في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ في بيته بمدينة الجزائر أربعة أشخاص اثنان منهم يرتديان زي الشرطة الحربية. وقيل إن بعض أعضاء أسرته قد أسيئت معاملتهم خلال عملية القبض عليه. وقد احتجز في حالة عزل عن أي اتصال في مكان للاحتجاز غير معروف.

أنغولا

معلومات وردت من الحكومة بشأن حالات أدرجت في تقارير سابقة

٢٨- في ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بشأن وضعي تشارلز موبتي وجودفري أبسالوم نانغونيا، اللذين أحيلت حالتاهما إلى الحكومة برسالة مؤرخة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣. على أن الإجابة لم تتناول ادعاءات التعذيب التي أثيرت في الحالتين المذكورتين.

الأرجنتين

معلومات محالة إلى الحكومة

٢٩- برسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تشير إلى أن التعذيب وإساءة معاملة المحتجزين في مخافر الشرطة أمر كثير الحدوث في مقاطعتي كورينتس وتشاكو. كذلك أحال إلى الحكومة الحالات الفردية الموصوفة في الفقرات التالية.

٣٠- انطونيو فيلوزو ولويس غوميز ألقي القبض عليهما في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ رجال شرطة يرتدون الملابس المدنية ووجهت إليهم تهديدات وضربوا ضرباً مبرحاً في مبنى فرقة المباحث. وادعي أن أنطونيو فيلوزو علق من سلم وهو يُتهم بأنه أدلى بتصريحات تفيد أن الشرطة لعبت دوراً في مقتل آبل سوليس في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٩١. وبعد أن أخلي سبيلهما في اليوم التالي، أفيد انه اتضح من التشخيص أن أنطونيو فيلوزو لحقته إصابات في خصيتيه. وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ رفع هذا الشخص دعوى جنائية. وقد اغتاله في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ شخص غادر البلد بعد ذلك.

٣١- ألقي القبض على بدرو سلفادور أجير في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٣ في أحد شوارع كورينتس ثم سيق إلى مبنى فرقة المباحث، وضُرب حتى فقد الوعي ثم أطلق سراحه بعد ثلاث ساعات دون أن يوجه إليه اتهام. وقد أبلغت حالته إلى الحكومة وإلى سلطات الإقليم القضائية ولكن لم يعرف شيء عن نتيجة أي تحقيق.

٣٢- ادُّعي أن كارلوس ألبرتو بارودي وأندريس غونزاليس ضربا في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ بأيدي اثنين من رجال الشرطة كانا في الخدمة، في صالة للرقص في كورينتس. وقد أصيب كارلوس ألبرتو بارودي بجرح في إحدى أذنيه وأطلقت أعيرة نارية في الهواء قريباً منه. واقتيد بعد ذلك إلى مخفر الشرطة رقم ١ وادعي أنه أوسع ضرباً لمدى ساعات وهدد بالقتل. وقد شاهد أحد الأطباء الإصابات التي حدثت له. وبعد أن أبلغ بالواقعة دور الصحف والسلطات القضائية، تلقى تهديدات من شخص مجهول.

٣٣- تيودورو ديونيزيو غونزاليس ألقت الشرطة القبض عليه في رزيستنسيا، في تشاكو، في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ بشبهة السرقة وسيق إلى مخفر الشرطة رقم ٦ وادعي أنه أسيئت معاملته فيه. وقد رأت أمه في المستشفى كدمات كثيرة في رأسه ووجهه وجرحا غائرا في كتفه. وبعد ستة أشهر من تقديم شكوى إلى السلطات القضائية لم يستدع للإدلاء بأقواله.

٣٤- كارلوس ألبيرتو فرانكو وروبيرتو رامون فرانكو ألقي القبض عليهما في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٣ في مركز فيفينداس ٥٠٠ في ريزيستنسيا، وسيقا إلى مخفر شرطة المنطقة الثالثة وادعي أنهما ضربا ضربا مبرحا. وقد فحص أحد الأطباء روبيرتو رامون فرانكو بعد ذلك فوجد إصابات عديدة في ذراعيه وظهره وساقيه. وأبلغت الحالة إلى لجنة حقوق الإنسان لدى مجلس النواب الإقليمي وإلى السلطات القضائية.

٣٥- أنطونيو ميغيل فيرناندين، البالغ من العمر ١٣ سنة، ألقت الشرطة القبض عليه في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٢ في مركز بارانكويراس، في ريزيستنسيا. وادعي أن طلقات من المطاط أطلقت عليه من مسافة قريبة

وأنها تسببت في إصابات بالغة في صدره. وادعي أنه ضرب بعد ذلك ثم، بعد أن تلقى علاجا في المستشفى، أحضر إلى مخفر شرطة بارانكويراس رقم ٢، وأنه ضرب من جديد وهُدد بالموت إن هو أبلغ عن رجال الشرطة الذين أطلقوا عليه الأعيرة. وقد أطلق سراحه في ١٩ آب/أغسطس.

٣٦- سيرجيو دي لا كروس آفالوس، البالغ من العمر ١٥ سنة، ألقي القبض عليه في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، واقتيد إلى مخفر شرطة، فونتانا، بشاكو، بتهمة السرقة وإحراز أسلحة، وادعي أنه ضُرب عدة مرات كما وجهت إليه صدمات كهربائية خلال الاستجواب. وقد أطلق سراحه بعد ذلك بساعات بعد أن حُذر من الشكوى بشأن معاملته.

٣٧- روبين هوراسيو باز، وغويدو آنيبال دي لا كروز بينيتيز، وزوجته مارسيانا بينيتيز، وهوغو فابيان كريسبو ألقت الشرطة القبض عليهم في تموز/يوليه ١٩٩٢ في بريزيدنسيا روك ساينيز بينيا، بشاكو، واتهموا بالسرقة. وادعي أن كلا منهم قد ضرب وأن مارسيانا بينيتيز هتك عرضها. وقد أبلغت الحالة إلى لجنة حقوق الإنسان لدى مجلس النواب المؤقت وإلى السلطات القضائية.

٣٨- ريميجيو ليديسما ألقي القبض عليه في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ في لا فيردي، تشاكو، بتهمة سرقة نعجة واقتيد إلى مخفر الشرطة في لا إسكوونديدا. وادعي أن الشرطة ضربته وأحرقت ذراعيه وأجزاء أخرى من جسمه بالسجائر.

٣٩- سانتياغو سانشيز ولويس أنغيل مارتينيز استدعيا إلى مخفر شرطة بريزيدنسيا روكا، تشاكو، في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢ لاستجوابه بشأن سرقة. وادعي أن سانتياغو سانشيز ضرب ووجهت إليه صدمات كهربائية وأن لويس أنغيل مارتينيز ضرب وهُدد بالصدمات الكهربائية. وأفيد بأن تحقيقا قضائيا برأ ساحة مسؤولي الشرطة من التورط في الواقعة.

٤٠- إيزابيل إيرالا، التي كانت حاملا، ألقي القبض عليها في بيتها بفيلا ريو نيغرو، بريزيستنسيا، على أثر مشاجرة مع جيرانها. وقد اقتيدت إلى مخفر الشرطة، وادعي أنها ضربت وحبست لمدة يومين في غرفة صغيرة قبل أن تحال إلى مخفر الشرطة في فونتانا. وقد مرضت في هذا المخفر ونقلت إلى المستشفى وولدت طفلها ميتا. وبالرغم من الكدمات التي وجدت على جسمها فقد ذُكر أن سبب وفاة الطفل غير معروفة.

ملاحظات

٤١- نظرا لعدم تلقي رد من الحكومة فإن المقرر الخاص على استعداد لاعتبار أن جوهر الادعاءات المحالة في ١٩٩٤، في جملته، يقوم على أساس سليم.

البحرين

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٤٢- برسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص، إلى الحكومة الحالات التي ادعي فيها حدوث تعذيب والموجزة في الفقرات التالية.

٤٣- محمد جميل الجمري، الذي يقضي مدة السجن وقدرها ١٠ سنوات التي حكم عليه بها لانتمائه إلى تنظيم غير قانوني ادعي أنه وخمسة من المسجونين الآخرين تعرضوا للتعذيب بعد اكتشاف جهاز راديو صغير في حوزة أحد المسجونين وخطاب موجه من محمد جميل الجمري إلى أحد أقاربه. وادعي كذلك أن السجناء قد خُصّوا بهذه المعاملة لاشتراكهم في إضراب عن الطعام احتجاجا على سوء المعاملة في السجن. وقد لاحظ بعض أعضاء أسرة محمد جميل الجمري أنه في حالة ضعف شديد وأن عينيه متورمتان وأنه يشعر بألم في أطرافه.

٤٤- سيد علوي سيد محسن سيد نعمه العلوي قبض عليه في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٣ لدوره كأحد زعماء مركز مآتم القصب الديني الذي أغلقته السلطات. وقد أحيل إلى مركز اعتقال قسم مباحث القلعة وادعي أنه تعرض للتعذيب، وأن الأمر اقتضى، نتيجة لذلك، نقله إلى المستشفى العسكري الحكومي.

٤٥- ردت الحكومة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بأن الدستور يحظر التعذيب وأن التعذيب يعتبر جريمة صريحة بمقتضى قانون العقوبات الصادر في ١٩٧٦، وأن جميع المسجونين يعاملون معاملة حسنة، وأن حالتهم تراعى فيها اعتبارات الرأفة وأنهم جميعا لا يتعرضون للتعذيب أو لأي معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة وأن المساعدة الطبية تقدم لدى الطلب إلى المسجونين على أساس مستمر، على يد موظفين طبيين مؤهلين وأن جميع موظفي السجون هم من أفراد السلك الوظيفي الذين تلقوا تدريبا مناسبا.

٤٦- ذكرت الحكومة كذلك أن محمد جميل الجمري لم يتعرض لأي تعذيب أو سوء معاملة من أي نوع، وانه يتضح من سجله الطبي أنه كان يعالج من آن لآخر من أوجاع في الأذن كان يشكو منها منذ وقت طويل. أما سيد علوي سيد محسن سيد نعمة العلوي فقد كان تحت تحفظ الشرطة العادي طوال الفترة التي كان مقبوضا عليه فيها إلى أن أفرج عنه؛ وليس هناك ما يدل على أنه أسيئت معاملته أو انه تعرض لأي شكل من أشكال التعذيب كما أنه لم ينقل إلى اي مستشفى ولا كان بحاجة إلى دخول مستشفى. وكان أحد الأطباء يتولى علاجه بناء على طلبه هو، لضعف في الابصار ذكر أنه يعاني منه منذ وقت طويل كما يعاني من الأرق والتهاب الجلد وسوء الهضم.

نداءات عاجلة

٤٧- أحال المقرر الخاص ثلاثة نداءات عاجلة إلى الحكومة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتاريخ الذي أرسلت فيه النداءات موضح بين قوسين بعد الموجزات المقابلة.

٤٨- محمد حسن، وعبد علي سنغيس، وعلي سعيد جعفر علوي شبيب، وعباس حميد محمد علي، وعيسى عبد علي عبد الهادي محسن، وفيصل شاخوري، وحسن أحمد العكري، ورضا جواد، وحسين منصور، وعباس أحمد جاسم، ورائد الخواجه، ومحمد منصور المهاري، ومحمد الصيرفي، ومنصور العكري، كانوا ضمن مجموعة من أعضاء المذهب الشيعي قُبض عليهم في المنامة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بينما كانوا مجتمعين في سلام في مسجد المؤمن إحياء لذكرى وفاة آية الله جولبايوجاني. وادعي أن بعض الأشخاص تعرضوا للضرب عند القبض عليهم وأُفيد إنهم احتجزوا في حالة عزل عن أي اتصال في مكان مجهول (٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤).

٤٩- المسجونون المذكورون أدناه، الذين ادينوا في جرائم ذات باعث سياسي واحتجزوا في سجن جاو رقم ١، ادعي أنهم نقلوا إلى سجن القلعة وانهم عذبوا بعد أن وجد رجال الأمن ورجال المخابرات جهاز راديو خلال التفتيش على زنزاناتهم: محمد جميل الجمري، وعبد الجليل خليل ابراهيم، وسيد جعفر العلوي، وعلي أحمد جاسم الدايري، ونبيل باقر. وأحال المقرر الخاص بعد ذلك إلى الحكومة ادعاءات محددة تتعلق بمعاملة محمد جميل الجمري برسالته المؤرخة ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤، على النحو الموصوف مع رد الحكومة أعلاه (٢٠ نيسان/ابريل ١٩٩٤).

٥٠- الشيخ علي سلمان وإبراهيم حسن كانا ضمن عدد من الأشخاص أُلقي عليهم القبض في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بعد أن وقع عديد من المواطنين في البحرين عريضة اقترحتها ١٤ شخصية معروفة تدعو أمير البحرين إلى إعادة البرلمان. وأُفيد إنهم محتجزون في سجن القلعة (١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤).

بنغلاديش

٥١- برسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه لا يزال يتلقى تقارير عن أعمال تعذيب واغتصاب ترتكب من أفراد من القوات العسكرية وشبه العسكرية ضد الأهالي القبليين في منطقة تشيتاغونغ هيل تراكتس، بما في ذلك الحالتان الوارد وصفهما في الفقرات التالية.

٥٢- بريم كومار تشاكما قبض عليه أثناء حملة عسكرية ضد مزارعي جوم في تلال بارا بيلاك قام بها سلاح المهندسين الثامن التابع لمنطقة غويمارا وجنود معسكري سينهوك تشاري وضرماغات في منطقة محل تشاري الفرعية رقم ٢٣. وادُّعي أنه ضرب ضربا مبرحا وأنه اقتيد إلى معسكر حربي وعذب. وقيل إن تعذيبه تضمن تسليط صدمات كهربائية على أذنيه ترتب عليها أن أصيب بالصمم.

٥٣- غيانغ مراسا مارما، وهي إمرأة من جوما في العشرين من عمرها من منطقة رامغار، كانت ترعى البقر في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ في حقل قريب من نقطة المراقبة رقم ٢ في معسكر شرطة غاليابارا، وادعي أن رجل شرطة في الخدمة بنقطة المراقبة هجم عليها واغتصبها في الحقل.

٥٤- كذلك أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى تقارير تفيد أن أطفالا يعيشون في الشوارع بمدينة دكا تلتقطهم الشرطة بصورة منظمة وتضربهم وتسيء معاملتهم وأنهم يتعرضون أحيانا لهتك العرض وهم تحت التحفظ. وقيل إن السجناء الأطفال يحبسون مع السجناء الكبار.

٥٥- إحدى الحالات المبلغ عنها، هي حالة محمد شوكت، البالغ من السن ١٣ عاما، الذي أمسكه إثنان من رجال الشرطة في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٩٣ وادُّعي أنه تعرض لهتك العرض في حقل قريب. وفي اليوم التالي تأكد في مستشفى كلية طب دكا أن عرضه قد هـُتك وأن هذا الاعتداء ترتب عليه بالنسبة له اصابة وتلوث في المستقيم. وقد أوقف رجلا الشرطة ولكن لم يوجه إليهما أي اتهام. واختفى محمد شوكت من المستشفى لأنه، فيما يبدو، خشي من انتقام الشرطة لو أنه اتخذ اجراء في حالته.

٥٦- أبلغ المقرر الخاص كذلك الحكومة بأنه تلقى ادعاءات تفيد أن لاجئي روهونغيا المسلمين من ميانمار الذين يعيشون في معسكرات حول بازار كوكس تعرضوا لمعاملة سيئة من الشرطة المحلية ومن قوات الأنصار شبه العسكرية بغية اجبار اللاجئين على العودة إلى ميانمار عن طريق المساهمة في برنامج للعودة الطوعية إلى الوطن. وكانت أشكال الأذى تتضمن الضرب المتكرر على باطن القدم، ووضع أكياس مبتلة على الرأس لمحاكاة الاختناق، أو إجبار الشخص على الجلوس أو القيام في وضع واحد لمدى ساعات وحالة على الأقل من حالات الاغتصاب.

٥٧- بنفس الرسالة ذكـَّر المقرر الحكومة بعدد من الحالات التي أحيلت إليها في ١٩٩٣ والتي لم يتلق بشأنها أي رد.

بلجيكا

نداءات عاجلة محالة وردود واردة

٥٨- أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤ بشأن مواطنتين من زائير كانتا تحت العلاج الطبي والنفسي في بلجيكا وتلقيا أو كانا على وشك تلقي أوامر بمغادرة البلد. وقيل إن السيدة أنيت ايامبو قبض عليها في ١٦ نيسان/ابريل ١٩٩٢ بعد اشتراكها في مسيرة للنساء العاملات في كينشاسا. وادُّعي انها ضربت ثم حبست وتعرضت لتعذيب شديد واغتصبت. وبعد أسبوعين لاذت بالفرار وبعدها بشهور قليلة وصلت إلى بلجيكا. وأُفيد ان السيدة ماني ايفيكا قبض عليها في كينشاسا في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٢ أثناء مشاركتها في مسيرة لجمعية المسيحيين من أجل السلام. وقد أمضت ثمانية شهور في الاحتجاز عـُذبت خلالها تعذيبا شديدا واغتصبت، وحملت نتيجة لهذا الاغتصاب وأعرب عن مخاوف من أن تكون المرأتان معرضتين للاعتقال والتعذيب إذا أعيدتا إلى بلدهما الأصلي.

٥٩- في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن مركز اللاجئ في بلجيكا يـُمنح لمن يطلبون اللجوء السياسي ممن تتوافر فيهم الشروط التي تحددها المادة ١(٢) من الاتفاقية الخاصة بمركز اللاجئين. وبصورة عامة فإن مركز اللاجئ، حين يكون هناك شك في حالة شخص يطلب اللجوء السياسي، يمنح له في العادة. وبالنسبة لحالة ايفيكا مازونغولو مامي، أبلغ المفوض العام المكلف باتخاذ قرار بشأن أحقية طلبها للجوء السياسي برأي بالرفض استنادا إلى عدد من العوامل: أن الشخص الذي يدعي أنه سجن سبعة شهور من المفروض أن يستطيع وصف المكان الذي سجن فيه؛ وان الشخص الذي يشترك في مظاهرة سياسية من المفروض أن يكون قادرا على توضيح سبب اشتراكه؛ وأن هناك من الأسباب ما يحمل على الاعتقاد بأن ايفيكا مامي كانت في الواقع شخصا يحمل اسما اخر مولودا في بلجيكا، لا في زائير. أما عن حالة إيانبي

لوماني، فقد أبلغ المفوض العام برأي بالرفض استنادا إلى التناقضات وعدم المصداقية في قصتها بما في ذلك كونها ذكرت أن المظاهرات حدثت بعد تاريخها الفعلي بشهرين.

٦٠- كذلك ذكرت الحكومة أنها لا تنكر أن المرأتين كانتا ضحيتين لهتك عرض، غير أن الظروف التي حدث في ظلها هتك العرض المذكور لم تيسر منحهما مركز اللاجئ السياسي. وقد مدد الأمر الذي طلب من السيدة لوماني مغادرة البلد بموجبه لستة أشهر لأسباب قاهرة كحالتها الصحية واضطرارها إلى مواصلة العلاج في بلجيكا.

بوليفيا

معلومات محالة إلى الحكومة

٦١- برسالة مؤرخة في ٣ أيار/مايو ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن حالات للتعذيب قيل إنها حدثت في البلد وهذه الحالات موصوفة في الفقرات التالية.

٦٢- خوان كارلوس أوكتافيو بينتو كينتانيلا، ألقي القبض عليه في ١٣ نيسان/ابريل ١٩٩٢ على يد أفراد من قوات الأمن في كوتشابامبا بتهمة الانتماء إلى جيش عصابات توباك كاتاري. وقد اقتيد إلى "بيت آمن" ادُّعي أنه علق فيه من قدميه وضرب على باطن قدميه بقضيب حديدي لفترات تستغرق كل منها نصف ساعة، وأنه اجبر بعد ذلك على الجري. وادُّعي كذلك انه خنق بكيس من البلاستيك وضرب وحرم من النوم لثلاثة أيام واخضع لطريقة تعذيب تعرف بـ"الجرس" تتمثل في وضع وعاء معدني فوق رأسه والدق عليه بصورة متكررة.

٦٣- سيلفيا ماريا رينيه دي ألاركون وزوجها خوزيه راؤول غارسيا لينيرا ألقي عليهما القبض في ٩ آذار/مارس ١٩٩٢ في لاباز من رجال الأمن بشبهة الانتماء إلى جيش عصابات توباك كاتاري. وعلى مدى ١٧ ساعة في الحبس في حالة عزل عن أي اتصال ادُّعي أنهما عذبا، وكان من وسائل ذلك، الضرب وإرغامهما على البقاء ساعات في وضع التوائي.

متابعة حالات سبقت احالتها

٦٤- فيما يتعلق بما يزعم من اساءة معاملة الفارو غارسيا لينيرا، وراكيل غوتييريس دي غارسيا، وفيكتور اورتيس ومكاريو تولا في نيسان/ابريل ١٩٩٢ (E/CN.4/1994/31, paras 52-54)، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى مؤخرا معلومات تؤيد ما قيل من أن هؤلاء الأشخاص قد عذبوا. وفي حالة راكيل غوتييريس دي غارسيا، قيل إنها حاولت أن تقتل نفسها بالصدمة الكهربائية؛ ومع ذلك فإن الحروق في جسمها كانت في الواقع نتيجة لصدمات كهربائية سلطت عليها خلال جلسات التعذيب.

نداءات عاجلة

٦٥- أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بالنيابة عن مارسيلا اليخاندرا بوركو، وهي مواطنة أرجنتينية، التي أُفيد انها احتجزت في ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤ في مطار فيرو فيرو بتهمة تهريب المخدرات. وقد احتجزت في حالة عزل عن أي اتصال في سجن بالمازولا للنساء في سانتا كروز، ولم يسمح لها بتلقي علاج طبي كان ضروريا لمعالجة مرضها العقلي المزمن، وقيل إن صحتها تدهورت كثيرا في الشهور التي تلت ذلك.

البرازيل

معلومات محالة إلى الحكومة

٦٦- برسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٦٧- مانويل ديلفينو فيلكس دا سيلفا، وازوالدو دوارتي دا سيلفا، وفالديمير ألفس دا سيلفا كانوا بين خمسة من العمال احتجزوا في يومي ٢٣ و٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ من رجال الشرطة المدنية والعسكرية من كوتو ماغالييس، بولاية توكانتينس، بمناسبة مقتل مستشار محلي في نزاع يتعلق بملكية أرض. وقد اقتيدوا إلى مخفر شرطة كوتو ماغالييس وادعي أنهم ضربوا في هذا المخفر واصيبوا بكدمات شديدة. كذلك قيل إن فالديمير ألفس دا سيلفا سيق إلى قناة قريبة وغطست رأسه في المياه حتى كاد يغرق. وقد نقل مانويل ديلفينو فيلكس دا سيلفا إلى المستشفى وادعي أن طبيبا فيه شخَّص كدماته على أنها تتفق مع تلك التي تنتج عن ضربات ثقيلة في أعلى جسمه.

٦٨- خوزيمار كانتواريو دي أوليفيرا احتجز في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ في كونيثاو دو اراغوايا، بولاية بارا، بواسطة أفراد من الشرطة المدنية لنفس الأسباب التي احتجز من أجلها الأشخاص السابق ذكرهم. وادُّعي أنه ضرب ضربا مبرحا وانه تعرض لأشكال أخرى من التعذيب في مخفر شرطة غواراي بتوكانتنس. كذلك قيل إن العناية الطبية المناسبة لم تقدم له لعلاج جرح بساقه نتج عن طلقة رصاص.

٦٩- أنطونيو فيرريرا براغا، أُفيد انه عذب في ١٢ نيسان/ابريل ١٩٩٣ في مخفر شرطة فورتاليسا، بولاية سيارا. وادُّعي انه اختنق جزئيا لأنهم وضعوا اطار مطاط داخلي لعجلة سيارة فوق وجهه وأنه ضرب كذلك بعصا خشبية وهو ملفوف في سجادة لمنع الكدمات الخارجية. وقيل إن لجنة تحقيق تابعة لنقابة المحامين اكتشفت التعذيب كما عثرت صدفة على كمية من أدوات التعذيب أثناء زيارتها لمخفر الشرطة.

٧٠- أبلغ المقرر الخاص كذلك الحكومة بأنه تلقى معلومات مفادها أن أطفال الشوارع والمربين الذين يعملون في مساعدة هؤلاء الأطفال كانوا هدفا للعنف في شوارع ساو باولو. وفي ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ كان المربيان خوناتان لوك هانيي وخوناس بلتراو دي أوليفيرا يحاولان التوسط في صدام بين الأطفال والشرطة العسكرية. وادعي أن أحد رجال الشرطة ضرب روزانغيلا، وهي فتاة تبلغ من العمر ١٦ سنة، على رأسها ببندقية وأن شرطيا آخر ضرب خوناث هانيي في المعدة بقطعة من الخشب. وادعي أن بعض تجار

الشارع في المنطقة بدأوا بعد ذلك يضربون خوناس بلتراو على عنقه بقطعة خشب. وحين طلب النجدة من الشرطة أجاب الضابط المسؤول، حسبما يُدَّعى، بأنه "لن يفعل شيئا" وأمر رجاله بالابتعاد عن الميدان. وتلقى المربيان بعد ذلك لكمات وركلات وضربهما أفراد من الحشد قبل أن يطلب رجال الشرطة آخر الأمر من الحشد أن يتفرق. وقيل إن خوناث بلتراو كان شبه غائب عن الوعي وكان الدم ينبثق من أذنه ومن جرح عريض في مؤخرة عنقه. وتلقى علاجا في الاسعاف عن ارتجاج في المخ وثقب في طبلة الأذن.

نداءات عاجلة

٧١- أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤ بالنيابة عن فرانسيسكو دي ازيز بنتو دو ناشيمنتو، زعيم العمال الريفيين في الدورادو دو كاراخاس، وسلفادور موراو دي سوزا، واستيفاو البرتو روخا دي سيلفا، ومانويل بريفادو، وفرانسيسكو سوسا لاسيردو، والزيرو خوزيه فيريرا، ورايموندو فرانسيسكو دو نايسيمينتو، ورايموندو بييريرا دا سيلفا، وليندومار غوميس، وفرانسيسكو دوس ريز دوس سانتوس تشافيس. وقد القي القبض على هؤلاء العمال الريفيين وعلى ثلاثة من القصَّر في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٤ خلال عملية قام بها نحو ٥٠ من رجال الشرطة العسكرية في أغوا-فريبا وبيدرا فورادا، الدورادو دو كاراخاس، في بارا. وقد اقتيدوا إلى مخفر الشرطة الاقليمي في مارابا وادُّعي أن فرانسيسكو دي ابسيس بنتو دو ناشيمنتو، وسلفادور موارا دي سوزا واستيفاو البرتو روتشا دا سيلفا ضربوا فيه. واُعرب عن مخاوف من أن يتعرض كل المحتجزين للتعذيب أو لاساءة المعاملة.

٧٢- كذلك أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ بالنيابة عن كارلوس ادواردو رودريغس دا سيلفا، واسماعيل سواريس رودريغس، ووانديرلاي باتيستا، الذين احتجزوا في فافيلا بوريل، بريو دي جانيرو، وسيقوا إلى كنيسة الأبرشية وادُّعي أنهم عذبوا، بطرق منها تسليط صدمات كهربائية عليهم. وقيل إن سوء المعاملة تم بين ٢٥ و٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ حين احتل المنطقة أكثر من ١ ٠٠٠ من الجنود ورجال الشرطة، حسبما ادُّعي، كجزء من عملية لمناهضة المخدرات. وكانت هناك مخاوف من أن يكون أشخاص آخرون قد احتجزوا واسيئت معاملتهم بنفس الصورة خلال العملية.

ملاحظات

٧٣- يسلم المقرر الخاص بأن الوقت الذي اتيح لحكومة البرازيل للرد.

بلغاريا

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٧٤- برسالة مؤرخة في ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن سلافي اتاناسوف مينشيف، ودنكو انجيلوف اتاناسوف، وميلكو رايكوف لوليف، الذين كانوا ضمن مجموعة من تسعة رجال من طائفة الروما قُبض عليهم في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بواسطة رجال مسلحين من الحرس والشرطة وهم يلتقطون الكرز في بستان فاكهة خارج ستارا زاغورا. وادعي أنهم ضربوا بغير تمييز

بالهراوات وبقبضات الأيدي والأحذية الثقيلة، وأنهم سيقوا إلى تعاونية ستارا زاغورا الزراعية وضربوا من جديد ضربا مبرحا.

٧٥- في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الرجال الثلاثة كانوا يقطفون الكرز دون ترخيص. وقد وجهت إليهم تهمة ارتكاب مخالفات ادارية في مكتب التعاونية الزراعية واطلق سراحهم. واتضح من تحقيق أجرته وزارة الداخلية أنهم لم يضربوا لا من حراس مسلحين تابعين للتعاونية الزراعية ولا على يد داورية الشرطة. وقد أجريت تحقيقات بمعرفة دائرة الشرطة الاقليمية لستارا زاغورا والمدعي العام العسكري الاقليمي لمدينة بلوفديف إثر شكوى تقدم بها سلافي اتاناسوف مينشيف.

معلومات وردت من الحكومة فيما يتعلق بحالات ادرجت في تقارير سابقة

٧٦- في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و١٦ شباط/فبراير ١٩٩٤ أحالت الحكومة ردها فيما يتعلق بالحالات التي أحالها المقرر الخاص في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ وفي الفقرات التالية موجز لتلك الاجابات.

٧٧- فيما يتعلق بادعاءات القوة المفرطة التي استخدمتها الشرطة ضد اشخاص من طائفة روما في بازارجيك في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢، ردت الحكومة بأنه إثر شروع شخص مسلح بمدية في مهاجمة أحد الحراس، وصلت داورية شرطة للقبض على الشخص المشتبه فيه. وتجمع حشد كبير أخذ يقذف الشرطة بأشياء. وظن نيديلتشو نايدنوف، الذي يحمل رتبة رقيب قديم، أن حياته وحياة أحد زملائه في خطر فأطلق النار على نيديلتشو انفيلوف ايانيف. وقد سجل اتهام ضد الرقيب في مكتب المدعي العام العسكري الاقليمي. وأبلغ المصدر بعد ذلك المقرر الخاص أنه لا يُعرف ما إذا كان قد تم أي تحقيق في ادعاءات الضرب غير التمييزي خلال الواقعة. كذلك أفاد المصدر أن ممثلي الحكومة لم يسلموا بحدوث أي سوء معاملة لأفراد طائفة روما على يد الشرطة في بازارجيك وذلك بالرغم من أن المعلومات المبدئية المتعلقة بالواقعة جمعت بواسطة خبراء الأقليات الاثنية الذين يعملون بتكليف من رئيس الجمهورية.

٧٨- فيما يتعلق بما يدعى من استخدام الشرطة للقوة بشكل مفرط في نوفي بازار، ردت الحكومة بأن الشرطة، في ٥ نيسان/ابريل ١٩٩٣، قامت بعملية للقبض على عدد كبير من الأشخاص الذين كانوا مختبئين أو الذين لم يمتثلوا لأمر الاستدعاء الذي طلب منهم فيه الحضور أمام القاضي المكلف بالتحقيق. ولم يتقدم أحد من الأشخاص المحتجزين في العملية بشكوى تتعلق بضربه كما أنه لم تكتشف أي آثار للعنف.

٧٩- فيما يتعلق بما يدعى من اساءة معاملة انطون ستيفانوف اسينوف، البالغ من العمر ١٤ سنة، ردت الحكومة بأن الادعاءات لم يقم عليها دليل. وقد قبض أحد رجال الشرطة عليه أثناء عمله في موقف للحافلات بعد أن شاهده وهو يقامر واقتاده إلى مكتب رقابة المرور. وعندها دخل أبو انطون اسينوف الغرفة وأخذ يضرب إبنه، وأمر الرقيب القديم الأب بأن يكف عن ضرب إبنه ولكن الأب رفض الامتثال للأمر فاضطر الرقيب إلى اقتياد الأب وإبنه كليهما إلى مخفر الشرطة. وقدمت شكوى إلى مكتب المدعي العام العسكري الاقليمي في فارنا من والدي انطون استينوف ضد موظفي الشرطة عن ضرب ابنهما ولكن نائب المدعي العام الاقليمي أصدر قرارا رفض بمقتضاه رفع دعوى قانونية. وقد أبلغ مصدر المعلومات فيما بعد المقرر الخاص بأن قرار عدم رفع دعوى جنائية لم يستند إلا إلى شهادة موظفي الشرطة المدعى تورطهم

في عملية الضرب وأن التظلم الذي قدم إلى كبير المدعين العسكريين رفض دون استعراض جميع الأدلة، بما في ذلك شهادة المجني عليهم.

٨٠- فيما يتعلق بما يدعى من اساءة معاملة خريستو نديالكوف خريستوف، التي ترتب عليها إزالة إحدى كليتيه وإحدى رئتيه، ردت الحكومة بأنه احتجز بعد أن هرب من الشرطة. وبعد أن تجاهل التحذيرات الشفهية وطلقة تحذير، وبعد أن قاوم بالسكين عملية القبض عليه، لجأت الشرطة إلى القوة لاخضاعه. واعترف المذكور أثناء فحصه بمستشفى خريستوف الاقليمي، بحضور الطبيب الذي تولى الفحص، بأن الذي ضربه هم "قومه أنفسهم" في حي لوزانتس بستارا زاغورا. وقد تقرر نتيجة لذلك أن اصاباته الجسدية حدثت بفعل أشخاص مجهولين. وأبلغ مصدر الادعاءات المقرر الخاص بعد ذلك أنه يشعر بالقلق لأن الشرطة التي حققت في الحالة لم تستجوب الشهود الذين رأوا خريستوف قبل أن يساق إلى مخفر الشرطة ولم تستمع إلى شهادة أعضاء حركة حقوق الإنسان المحلية الذين ادعوا بعد أن زاروه في المستشفى أن الأطباء وغيرهم من الموظفين الطبيين تعرضوا للتخويف من جانب الشرطة المحلية.

بوروندي

نداءات عاجلة

٨١- في ٩ أيار/مايو ١٩٩٤ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة بشأن إميل بوكومي، وصديقي ليكانغو، وجوزيف نياندووي، وصديقي نديكومانا، وتيوجين أولمانا، وبونتيين ندايغايمي، وبيير نزيسابيرا، وجان ماري نيبيرانتيجي، وألكسندر مانيراكيزا. وكان هؤلاء الرجال بين حوالي ٢٧ شخصا أُفيد إنه قبض عليهم في ٢٩ نيسان/ابريل ١٩٩٤ خلال عملية قامت بها قوات الأمن بهدف نزع سلاح الأهالي المدنيين في مركز كامينغ ببوجومبورا. وقد اقتيدوا إلى كلية الشرطة الوطنية، ثم إلى فرقة التفتيش الخاصة وادعي أنهم ضربوا فيها ضربا مبرحا وتعرضوا لأشكال أخرى من التعذيب.

الكاميرون

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٨٢- برسالة مؤرخة في ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات عن حالات التعذيب الموصوفة في الفقرات التالية.

٨٣- بيتر ندوه قبضت عليه الشرطة في بيته ببامندا في ١ آب/أغسطس ١٩٩٣ واتهم بإحراز أسلحة نارية بصورة غير قانونية. وادعي أنه أثناء حبسه في حالة عزل عن أي اتصال في دوالا ربط إلى إطار عجلة معلق وضرب ضربا أسفر عن كسر في العظم الكتفي وعن إصابات أخرى متعددة، بما في ذلك إصابة لأصابع يده اليسرى. وبعد أن منع عنه العلاج الطبي في البداية أدخل المستشفى في آخر آب/أغسطس ١٩٩٣.

٨٤- سيبريان نديفور تانوي، أمين مركز كالازانس الشعبي للشؤون الثقافية والرعوية في البعثة الكاثوليكية بنكوين، وصديقه بيتر أشو، أُلقي عليهما القبض في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ على يد أفراد من

الجندرمة واقتيدوا إلى مقر الجندرمة ببامندا. وادُّعي أن سيبريان نديفور تانوي مات في الليلة التي قبض عليه فيها كنتيجة للاصابات التي أوقعت به خلال عمليات ضرب مبرح. وادعي أن بيتر أشو ضرب ١٣ مرة على باطن قدميه بهراوة من المطاط.

٨٥- في نفس الرسالة ذكَّر المقرر الخاص الحكومة بعدد من الحالات التي احيلت إليها في ١٩٩٣ والتي لم يرد بشأنها أي رد.

ملاحظات

٨٦- التمس المقرر الخاص أن يدعى لزيارة الكاميرون في عام ١٩٩٣ ودارت بعد ذلك محادثات بينه وبين البعثة الدائمة لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف بدا أنها ستفضي إلى زيارة. على أن الاتصالات التالية التي تمت مع البعثة الدائمة لم تسفر عن دعوة. ونظرا لعدم ورود اجابة من الحكومة فإن المقرر الخاص على استعداد لاعتبار أن جوهر الادعاءات المحالة في ١٩٩٣ و١٩٩٤ يقدم على أساس سليم.

شيلي

٨٧- في وقت متأخر من السنة وصلت إلى مركز حقوق الإنسان وثائق كثيرة تتضمن معلومات يدعى فيها حدوث حالات عديدة من التعذيب في شيلي. ولم يكن من المتيسر معالجة هذه المعلومات توطئة لاحالتها إلى الحكومة قبل إنجاز التقرير الحالي. على أنها كانت متفقة مع المعلومات التي أوجزت في التقارير السابقة. وسيحال موجز للادعاءات إلى الحكومة في العام المقبل.

ملاحظات

٨٨- على ضوء ما سبق، يكتفي المقرر الخاص باسترعاء الانتباه إلى القلق الذي عبرت عنه لجنة مناهضة التعذيب في دورتها الثالثة عشرة لدى بحثها لتقرير شيلي الدوري الثاني بشأن وجود عدد كبير من الادعاءات بالتعذيب وسوء المعاملة اللذين ارتكبتهما قوات أمن مختلفة، لا سيما "الكارابينيروس" وشرطة المباحث.

الصين

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٨٩- برسالة مؤرخة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات مفادها أن ممارسة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية والمهينة ضد الأشخاص المحتجزين في مراكز الاعتقال والسجون أو معسكرات العمل في جميع أنحاء الصين مستمرة على الرغم من حظر مثل هذه المعاملة بمقتضى القانون الصيني. وقيل إن هذه الممارسة تستخدم كوسيلة لانتزاع اعترافات أو لتخويف المحبوسين أو لمعاقبتهم.

٩٠- إن تسجيل شكوى بشأن التعذيب خلال الاحتجاز في حالة عزل عن أي اتصال يستوجب الاتصال بموظفي الشرطة والسجن، وقد قيل إن هذا الشرط يجعل المعتقلين والمحبوسين لا يجرؤون على التقدم بمثل هذه الشكاوى. وإذا كانت النيابة مسؤولة عن إجراء تحقيق في الشكاوى المتعلقة بالتعذيب، فقد قيل إن وكلاء النيابة كثيرا ما يتجاهلون مثل هذه الشكاوى لأن التحقيق فيها قد ينشأ عنه تنازع في المصالح مع دور وكيل النيابة باعتباره مدعي الدولة العام في القضايا الجنائية. وقيل في هذا الخصوص إن ضرورة تعاون وكلاء النيابة تعاونا وثيقا مع الشرطة كان يثبط همتهم للتحقيق في الشكاوى المتعلقة بالتعذيب. وقد ترتب على ذلك، حسبما قيل، ان قلة من التحقيقات أو الدعاوى الجنائية بشأن شكاوى تتعلق بالتعذيب هي التي اجريت أو رفعت.

٩١- من أكثر أساليب التعذيب المبلغ عنها شيوعا التعذيب بالضرب أو الجلد المبرح المتكرر، واستخدام مناخس الماشية لتسليط صدمات كهربائية، والتكبيل بأصفاد اليدين أو بإغلال الرجلين تكبيلا شديدا مع جعل جسم المجنى عليه يتخذ أوضاعا مؤلمة. وفي السجون التي تستخدم أيضا كمعسكرات للعمل، أبلغ أن ظروف العمل مرهقة جدا للأبدان وأنها تشكل أحيانا خطرا على صحة السجناء وأمنهم. وابلغ أن الأشخاص المعتقلين لأسباب سياسية يتعرضون لمعاملة بالغة القسوة.

٩٢- قيل إن سجن هانيانغ في مقاطعة هوباي يضم عديدا من الأشخاص المعتقلين لأسباب سياسية وأن الأحوال فيه سيئة. وقيل إن السجناء يتلقون كميات غير كافية من الطعام ومن العناية الطبية وأنهم يتعرضون لعمل قسري مضن ولمختلف ضروب الايذاء الجسدي. وادعي أن مخالفة تعليمات السجن كثيرا ما تقابل بعقوبات صارمة كتكبيل أيدي السجناء خلف ظهورهم. وابلغ عن كون كثير من السجناء مرضى أو يعانون من سوء التغذية.

٩٣- ابلغ أن ظروف العمل في هانيانغ أيضا في غاية الخشونة، وقيل إن الأشخاص الوافدين حديثا والمعتقلين لأسباب سياسية يتعرضون للركل والضرب من جانب المشرفين إذا ارتكبوا هفوات صغيرة في عملهم. وادعي ان السجناء في الفرقة الثامنة التي يشتغل فيها السجناء بانتاج منتجات البوليتين، يجبرون على الوقوف وسط الغازات والأتربة السامة، ولا يحمي أيديهم سوى قفازات من المطاط، وانهم يقلّبون منتجات البلاستيك على لهيب بحرارة تبلغ ١٨٠ درجة. واُفيد أن السجناء، الذين تغطي القروح أيدي كثيرين منهم، يعملون أكثر من ثماني ساعات يوميا وأنهم كثيرا ما يعملون في الليل في درجات حرارة قصوى.

٩٤- أبلغ المقرر الخاص كذلك الحالات الفردية الموجزة في الفقرات التالية وفي ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بعثت الحكومة بردود بالنسبة لبعض تلك الحالات.

٩٥- شي هانلين، الذي كان في حالة مَرضية خطيرة قبل سجنه، اخضع فيما يدعى، لساعات عمل طويلة في مصنع السجن بهانيانغ وكان يضرب ضربا مبرحا. وقيل إنه انهار على دكة عمل وإنه يعاني من ارتشاح مصلى في الأنسجة الرخوة، وأنه حرم مع ذلك من العلاج الطبي وقد ابلغ أن سلطات السجن تقول إنه كان يدعي المرض للتملص من العمل.

٩٦- ردت الحكومة بأن شي هانلين قضى مدة عقوبته وأفرج عنه، وأنه لم يتعرض لأي تعذيب أو لسوء معاملة في السجن.

٩٧- سن سانباو، وجيانغ بينشاو، ولين زيونغ، وفنغ هايهغوانغ، ولو كسيانغوينن ابلغ عن كونهم يتعرضون لمعاملة سيئة في آب/أغسطس ١٩٩١ كنتيجة لأنشطة قاموا بها احتجاجا على ظروف العمل ومعاملة السجناء في هانيانغ. وفي ٢٠ آب/أغسطس، أجبر سن سانباو، بالرغم من كونه في حالة مرضية خطيرة، على العمل كميكانيكي وذلك، فيما ادعي، كعقاب له على الاحتجاج بشأن سوء معاملة السجين لو كسيانغوين. وفي اليوم التالي، فيما أُودع، سن سانباو في الحبس الانفرادي "لمقاومته الاصلاح عن طريق العمل". وادعي أن جيانغ بينشاو ولين زيونغ، لكونهما رفضا العمل احتجاجا على معاملة سن سانباو، تلقيا ضربا على الظهر والرجلين بسياط الشرطة وبعصي كهربائية طيلة أربع ساعات ثم اجبروا على الوقوف مع رفع أذرعهم قبالة حائط لثلاث ساعات. وبعد أن انهاروا سحبوا من ايديهم بطول الأرض مما نتج عنه انشقاق في أظافر قدم جيانغ بينشاو، وكبلوا ووضعوا في الحبس الانفرادي في قفص. وفي ٢٢ آب/أغسطس ضُرب فينغ هايغوانغ، لأنه احتج على الحارس المشرف على عمله، فيما يدعى، على مدى ثماني ساعات مما نتج عنه تورم في قدميه واستحالة بالنسبة له في السير أو الجلوس في وضع منتصب. وبعدها أودع في الحبس الانفرادي وتعرض لمزيد من الضرب بالسياط والعصي الكهربائية، ونتج عن ذلك ٣٠ جرحا منفصلا. وبعد هذه الأحداث، حبس السجناء الخمسة، فيما ابلغ، لمدة ثلاثة شهور في "زنزانات عقاب" باردة، واسيئت تغذيتهم، وكانوا يعذبون من آن لاخر ويؤمرون بتأدية أشغال شاقة، بما في ذلك حمل ٠٠٠ ١٠ قطعة قرميد يوميا.

٩٨- ردت الحكومة بأن جيانغ بينشاو، ولين زيون، وفينغ هايغوانغ، قد استوفوا مدة العقوبة المحكوم بها عليهم وافرج عنهم، وأنهم لم يتعرضوا لأي تعذيب أو سوء معاملة في السجن. أما سن سانباو فإنه، وهو يقضي مدة السجن المحكوم بها عليه، أصيب بالاكزيما وتلقى علاجا في المستشفى وشفي منها تماما. وقد أعرب عن رضاه وامتنانه للاهتمام الذي لقيه في السجن ولتوفير الرعاية الطبية له فورا وللمعاملة الإنسانية التي عومل بها.

٩٩- أحال المقرر الخاص أيضا تقارير تلقاها عن الأشخاص المحتجزين في مستشفى الأمراض النفسية والعقلية لأسباب سياسية الذين لا توجد تبريرات طبية، حسبما قيل، لاحتجازهم فيه. والحالات الموجزة في الفقرات التالية تتعلق بأشخاص احتجزوا في مستشفى مكتب آن كانغ للأمن العام في بكين.

١٠٠- وانغ انكسينغ قبض عليه في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢ وهو يحاول نشر راية احتفالا بذكرى مظاهرات شهر حزيران/يونيه ١٩٨٩ في ميدان تيانانمين. وقد نقل إلى انكانغ في تموز/يوليه ١٩٩٢، وادعي أنه قد اعطي له فيه عقار جعله في حالة نعاس وضعف دائمين. وبالرغم من أنه، حسبما قيل، لم يكن يعاني من مشكلات نفسية أو عقلية، فإن زوجته وقعت على مستندات تؤكد أنه كان يعاني من مثل هذه المشكلات، بعد أن ضُغط عليها لتوقيع هذه المستندات واعطيت لها توكيدات بأن ذلك سيؤدي إلى الافراج المبكر عن زوجها.

١٠١- ردت الحكومة بأن الهجاء الصحيح لاسم الشخص المذكور أعلاه هو وانغ وانكسيانغ، وأن وحدة التقييم النفسي والعقلي في مستشفى آن كانغ قررت أنه يعاني من جنون العظمة، وأن بعض تصرفاته تحكمها الأماني، وأنه فقد قدرته العادية على التعرف وأنه غير مسؤول، وأنه لا يزال تحت العلاج في المستشفى.

١٠٢- اُبلغ أن وانغ مياوغن قبض عليه في نيسان/ابريل ١٩٩٣ من الشرطة في شانغهاي، وأنه ضرب مرارا، وأنه أودع في آن كانغ دونما سبب طبي معروف، وأنه لم يسمح له فيه بالزيارات. وقيل إنه قبض عليه لأمور

تتعلق بنشاطاته كزعيم للاتحاد المستقل ذاتيا لعمال شانغهاي خلال الحركات السياسية التي دارت في ١٩٨٩ ولمنعه من التظاهر أثناء دورة ألعاب شرق آسيا في ١٩٩٣.

١٠٣- حسب ما ذكرته الحكومة، كان وانغ مياوغن يهرف بكلام تخريفي وكان يعكر سلام جيرانه في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، وأنه استمر في الهذيان في مخفر الشرطة المحلي، وأنه جَرح أربعة من أصابعه بسكين فتعين نقله إلى المستشفى للعلاج. وظل بعد ذلك لبعض الوقت يتصرف تصرفات تخل بالنظام كل ليلة. وحيث أنه لم يكن له أقارب في شانغهاي، فقد كتب أهل المنطقة المجاورة إلى مكتب شانغهاي للأمن العام في نيسان/ابريل ١٩٩٣ يلتمسون المعونة في التعامل معه. وقد أرسله مخفر الشرطة المحلي، بالتعاون مع لجنة أهالي المنطقة المجاورة، إلى مستشفى الأمراض النفسية والعقلية لمنطقة هوانغبو، واتضح في المستشفى أن به أعراضا لمرض الذهان. واتضح من فحوص لاحقة أنه مصاب بانفصام وبجنون العظمة. وفي ١١ أيار/مايو نقل إلى آن كانغ ولا زال يتلقى فيه العلاج.

١٠٤- كيسينغ جياندونغ قبضت عليه الشرطة في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ لأمر يتعلق بمظاهرة سلمية خارج القنصلية الاسترالية واحيل إلى آن كانغ. وادّعي أن أسرته لم تزود بأي شهادة تفيد مرضه، وأنه ضغط عليها لتوقيع مستندات توافق فيها على احتجازه.

١٠٥- ردت الحكومة بأن كيسينغ جياندونغ تسبب في إخلال بالنظام خارج قنصلية استراليا العامة وأن مكتب فرع سوهوي، بعد أن نصحه عدة مرات، فرض عليه حجزا اداريا لمدة سبعة أيام. وأن مكتب البلدية للأمن العام أيد هذا الاجراء في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٣ وأن تظاهره أمام القنصلية كان مرتبطا بدعوى كان قد رفعها ضد القنصلية الاسترالية العامة لأنه تلقى ضربا مبرحا حين كان محتجزا في استراليا بعد انتهاء صلاحية تأشيرته كطالب، ورفض طلبه للحصول على حق اللجوء السياسي. وفي ٢٧ آب/أغسطس ذهب من جديد إلى القنصلية الاسترالية وأحدث اضطرابا اختل به النظام العام وحركة المرور. وفي ٧ أيلول/سبتمبر أصدر مكتب فرع سوهوي من جديد قرارا باحتجازه إداريا لمدة سبعة أيام. واتضح من فحص الاصابات التي أحدثها الضرب الذي تعرض له في استراليا أن به اصابة في المخ أدت إلى خلل عقلي. وقد أحيل إلى آن كانغ للعلاج. وقد شفي منذ ذلك الوقت وترك المستشفى في حالة صحية عادية.

١٠٦- أرسل المقرر العام كذلك حالات ادعي فيها التعذيب في التبت وهي موجزة في الفقرات التالية.

١٠٧- فونتسوغ يانكي، وهي راهبة ابلغ أنها تقضي في سجن درابشي فترة عقوبة مدتها خمس سنوات للاشتراك في مظاهرة تؤيد الاستقلال، ادعي أنها ضربت ضربا مبرحا لقيامها بإنشاد أغاني وطنية مع راهبات أخريات في ١١ شباط/فبراير ١٩٩٤. وقد ماتت في مستشفى الشرطة في لهاسا في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤، وادعي أن وفاتها كانت نتيجة للضرب المتكرر. وكانت هناك استحالة لاجراء تحقيق يبين بصورة قاطعة سبب الوفاة إذ إن جثتها أحرقت، خلافا لرغبات عائلتها.

١٠٨- ردت الحكومة بأن ادارة السجن اكتشفت في أيار/مايو ١٩٩٤ أن فونغستوغ يانكي مصابة بتورم درني وانها أرسلتها إلى المستشفى للعلاج. وبعد وفاتها اتخذ السجن الترتيبات اللازمة لأخذ رفاتها للدفن وفقا لعادات التبت. وأعربت أسرتها عن امتنانها للسجن لاهتمامه بأمرها ومحاولته انقاذها ومعالجته لما تلا ذلك من أحداث.

١٠٩- غوندوم، وأخوه توبغيال، وتسي تسي، وتسيتوب، وآفو، وتنزين القي القبض عليهم في دير بو غون في دراغياب (شاغياب) في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٤، خلال مهرجان لوخور غونشو شيمو. وادعي أن المحتجزين حوكموا في اجتماع دعا إليه المسؤولون، وأنهم تلقوا وعدا بأنهم إن أعلنوا "أن التبت ليس مستقلا"، فلن يوقع عليهم أي عقاب. ولما رفضوا اصدار الاعلان، عزلوا، كما ادعي، واقتيدوا إما إلى أحد السجون في شامدو أو إلى سجن المركز في دراغياب، وعذبوا فيه، حسب ما زعم، بمناخس ماشية كهربائية. وقيل إن تنزين وتوبغيال افرج عنهما. ولكن ابلغ أن المعتقلين الآخرين لا يزالون يتعرضون لسوء المعاملة في السجن.

١١٠- لاهادار، وهو راهب من ولاية دارز التبتية المستقلة ذاتيا، أُبلغ أنه قبض عليه مع أربعة رهبان آخرين في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ لأنهم علقوا ملصقات جدارية تؤيد الاستقلال في اقليم ليتانغ. وادُّعي أنه ضرب وعذب حتى الموت في سجن مركز ليثانغ، بالرغم من أن السلطات ذكرت، حسبما ابلغ، أنه انتحر وهو تحت التحفظ.

١١١- سونام تسيرنغ، وهو عضو في فرقة تشولهو للرقص والدراما، اعتقل في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ على أيدي مسؤولين صينيين كانوا يحققون في توزيع نشرات احتجاج. وادُّعي أنه بعد أن رفض الرد على الاستجواب في مخفر الشرطة، اجبر على الجلوس عاريا على كرسي وهو راكع على ركبتيه ويداه مغلولتان خلف ظهره، وسلطت صدمات كهربائية على وجهه وعنقه ويديه ورجليه وأسفل ظهره، وأوسع ضربا. وخلال ١٠ أيام من الاحتجاز أخضع لجلسة استجواب لمدة ثلاث ساعات كل يوم، مصحوبة بالضرب المتكرر وبالصدمات الكهربائية خلال ست من الجلسات.

١١٢- دينج جي، وهو مدرس، وهونغ كي ومينج شاه، الموظفان من المستوى المتوسط اللذان ينتميان إلى التبت، وكذلك راهب غير محدد الهوية، أفيد أنهم ضربوا ضربا مبرحا بأداة خشبية شائكة في مخفر الشرطة في مرخم، بمقاطعة شمدو، خام. وقد ألقي القبض على الأربعة المذكورين بعد أن حاول دينج جي التدخل حين ضربت الشرطة الثلاثة الآخرين بقبضات اليد والأقدام والقضبان الحديدية وقطع القرميد خارج دار للسينما في مرخم. وأُفيد أن دينج جي أغمى عليه وأن حالته تتطلب دخوله المستشفى.

١١٣- جون لاهابكا، وهي مدرسة في مدرسة ابتدائية من قرية نيمو، أُدُّعي أنها ضربت خلال القبض عليها في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ أو بعده بقليل وقيل إنها في حالة خطرة.

١١٤- رغزين شوايدرون، التي تدعى كذلك بكونسان شويكي، قبض عليها في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ خلال مظاهرة سياسية في لهاسا وادعي أنها ضربت في مركز احتجاز غوتسا، مما أدى إلى اصابتها بعاهة في الكلى. وبعد أن قضت ثلاث سنوات في مركز الاصلاح عن طريق العمل بتريسام، أفرج عنها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ وهي مصابة بجروح وخراريج في ظهرها وعاهة في احدى كليتيها. وقد ماتت في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، ومن المحتمل أن موتها كان نتيجة لسوء المعاملة التي تلقتها في الاحتجاز.

١١٥- الأشخاص التالية اسماؤهم المعتقلون لأسباب سياسية في سجن درابتشي بلهاسا أُفيد أنهم يعانون من أمراض خطيرة أو أن حالتهم ساءت كنتيجة لاساءة معاملتهم أو للعمل الجسدي المضني الذي قاموا به في السجن:

(أ) نغاواند كونغا، وهو راهب من دريبونغ، ادُّعي انه اضطر إلى الجري بصخرة على ظهره في ١٩٩٠ أو ١٩٩١، وأنه يعاني من مشكلات في الكبد. ووفقا لما ذكرته الحكومة فإنه قضى الفترة المحكوم عليه بها وتم الافراج عنه؛

(ب) فونتسوغ دورغي قيل إنه يعاني من مشكلات في الكليتين كنتيجة للعمل المضني. ووفقا لما ذكرته الحكومة هو في صحة جيدة؛

(ج) لوبسانغ تسندرو، وهو راهب في الـ٧٠ من عمره، ادُّعي أن قوات الجند ضربته خلال احتجاج تم في السجن في نيسان/أبريل ١٩٩١، وقيل إنه يعاني من متاعب في القلب. وردت الحكومة بأن حالته الصحية طبيعية؛

(د) نغاوانج سامتين، وهو راهب من دريبونغ، قيل انه يعاني من تورم في المفاصل كنتيجة للعمل الشاق. وردت الحكومة بأن سجن درابتشي ليس فيه شخص بهذا الاسم؛

(هـ) تسيرنغ قيل إنه أصيب بالصمم كنتيجة للضرب المبرح. ووفقا لما ذكرته الحكومة هو بصحة جيدة؛

(و) تناك غيجمسانغبو، الذي ادُّعي أنه أودع في الحبس الانفرادي في زنزانة باردة في ١٩٩١ و١٩٩٢ بعد احتجاج قام به، قيل إنه يعاني من ارتفاع في ضغط الدم.

١١٦- وصلت أيضا تقارير بشأن حالة باوتونغ، الذي يقضي فترة سنوات سبع حكم عليه بها لنشاطه السياسي في ١٩٨٩، والذي أحيل في آذار/مارس ١٩٩٤ من سجن كينشينغ إلى مستشفى فوكسنغ في بكين بعد أن عانى من آلام شديدة سببها التهاب في مفاصل كتفه. وقيل كذلك انه يعاني من عد منخفض لكرات الدم البيضاء، ومن التهاب مزمن في المعدة، ومن زوائد في القولون والأمعاء، ومن تورم في العقد الليمفاوية، ومن ضيق في الغدد اللعابية، ومن التهاب في المفاصل يقتضي اعطاءه حقنا بصفة منتظمة، واحتمال وجود ستة أورام سرطانية في غدته الدرقية. وادعي أن أسرته حُرمت من حق الاطلاع على سجلاته الطبية وأنها منزعجة لأنها تظن أنه لا يتلقى رعاية طبية كافية.

١١٧- ردت الحكومة بأن سلطات السجن كَفلت حقوق باو تاو وأنها وفَّرت له الرعاية الطبية اللازمة حين مرِض وأن حالته الطبية مستقرة أساسا وأن حالته الجسدية طبيعية.

١١٨- بنفس الرسالة ذكَّر المقرر الخاص الحكومة بعدد من الحالات التي أحيلت إليها في ١٩٩٣ والتي ردت الحكومة بشأنها بأن التحقيقات الرسمية جارية.

نداءات عاجلة

١١٩- بالاضافة إلى الحالات المذكورة أعلاه، أحال المقرر الخاص إلى حكومة الصين خمسة نداءات عاجلة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. وتاريخ ارسال النداءات مذكور بين قوسين في نهاية الموجز المقابل.

١٢٠- فونتسوغ غيالتسين، وهو راهب بوذي يقضي فترة الـ١٢ سنة المحكوم بها عليه في سجن درابتشي في لهاسا، اُفيد أنه في حالة مرضية خطيرة وأنه عاجز وأنه يعاني من اعتلال في الكبد والمعدة كنتيجة للضرب المتواصل الذي تلقاه في السجن. وبالرغم من حالته الصحية فقد أدُّعي أنه يضطر إلى القيام بأعمال السجن، كالحفر، وتفريغ المراحيض وزرع الخضروات. وقيل إنه بحاجة إلى عناية طبية عاجلة (١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤).

١٢١- في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة فيما يتعلق بهذه الحالة بأنه ليس هناك شخص اسمه فنتسوغ غيالتسين حبيس في السجن. كذلك ذكرت الحكومة أن السجون في إقليم التبت المستقل ذاتيا لا تمارس التعذيب وأن الحراس يحترمون حقوق السجناء المشروعة ويعاملونهم دائما معاملة انسانية.

١٢٢- أولانشوفو (وولان شاوبو)، وهو محاضر سابق في جامعة منغوليا الداخلية، المحتجز في سجن يكيسهاو رقم ٥ (سجن إه جو ليغ رقم ٥)، اُفيد أنه يعاني من تدهور في حالة كليته الوحيدة الباقية، ومن مشاكل في القلب ومتاعب في قدميه وظهره. وادُّعي أنه حُرم من العلاج الطبي لأوجاعه، وأنه لا يتلقى غذاءً كافيا وأنه فقد قدرا كبيرا من وزنه (٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٤).

١٢٣- في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ردت الحكومة بأن أولانشوفو يتلقى المعاملة الانسانية والرعاية الطبية ذاتهما اللتين يتلقاهما غيره من المذنبين وأنه لم يتعرض أبدا لسوء المعاملة. وكان في حالة صحية جيدة وثبت من الفحص الطبي العام أن كليتيه وقلبه سليمة.

١٢٤- كن يانغمين، الذي يقضي مدة محكوما عليه بها اداريا في معسكر الاصلاح عن طريق العمل في مدينة ووهان، بمقاطعة هوباي، ادُّعي أن حراس السجن وأحد زملائه السجناء ضربوه ضربا مبرحا في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ وأن ذلك كان بتحريض من بعض كبار المسؤولين بعد أن رفع دعوى قانونية ضد الشرطة في ووهان بشأن احتجازه. وادُّعي أنه بعد أيام قليلة من زيارة أسرته له في منتصف تموز/يوليه وطلبها توفير العلاج الطبي لاصاباته، ضُرب حتى فقد الوعي ولم يعرض على أي طبيب حتى أواخر تموز/يوليه. وأبلغ الطبيب بأن خصيتيه قد تلفتا بصورة دائمة وأنه يعاني من نزيف داخلي. وادُّعي أنه رغم الكدمات التي تغطي جسمه وأن حقيقة ضعفه لا يسمح له بالوقوف، حُرم من العلاج الطبي اللازم لاصاباته (٣١ آب/أغسطس ١٩٩٤).

١٢٥- في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ردَّت الحكومة بأن أحدا من الحراس لم ينزل عقابا جسديا بكن أو يسيء معاملته حين كان في مركز الاصلاح عن طريق العمل، وأنه تشاجر مع غيره من السجناء وأن الحراس أوقفوا هذه المشاجرة، وأن كن لم يصب بأي اصابات، وأن الادعاءات التي مؤداها أنه ضُرب بوحشية

وأصيب بجروح خطيرة ادعاءات صدرت عن زوجته السابقة التي اعتذرت في وقت لاحق عن ادلائها بأقوال غير صحيحة، وأن كن يتمتع بصحة جيدة وأن علاقاته مع غيره من السجناء قد تحسنت إلى حد ما.

١٢٦- سانجلين، وهو عضو نشط في حركة سياسية معتقل في معسكر عمل نانهو في مقاطعة أنهوي، ادُّعي أنه تلقى لكمات وركلات بصورة متكررة وتعرض لصدمات بعصا كهربائية في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وادُّعي أن سبب هذه المعاملة هو أنه غير قادر على القيام بعمل نظرا لآلام مستمرة في يديه وقدميه، وأُبلغ أنه طلب علاجا طبيا لحالته في ١٠ مناسبات ولكن هذا العلاج لم يقدم له (٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

١٢٧- غويو، وهي صحفية. أفيد أنه حكم عليها بالسجن ست سنوات في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بتهمة "تسريب أسرار الدولة". وقيل إنها تعاني من مرض في القلب، وبالرغم من الالتماسات التي تقدم بها زوجها الى مأموري مركز الاحتجاز التابع لمكتب أمن دولة بيكينن فقد ادعي انها حرمت من العلاج اللازم لهذا المرض (٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

ملاحظات

١٢٨- يقدر المقرر الخاص الردود التي بعثت بها الحكومة بشأن بعض الحالات. وهو يلاحظ عدم وجود رد بشأن حالات أخرى وعدم تزويده بمعلومات بشأن التحقيقات الجارية. كذلك فإن من رأيه أنه وإن كانت بعض الردود تناقض الادعاءات، فإن الحكومة لم تشرح طبيعة التحقيقات التي توصلت على أساسها الى موقفها، كما أنها لم تقدم مادة لتوثيق التأكيدات التي قدمتها. وبناء على ذلك فإن الملاحظات التي أبداها في تقريره السابق (E/CN.4/1194/31, para. 172) لا تزال منطبقة.

كولومبيا

معلومات محالة الى الحكومة

١٢٩- برسالة مؤرخة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات عن حالات التعذيب المبلغ عنها والموصوفة في الفقرات التالية.

١٣٠- رامون أليريو بيريز فارجاس قبض عليه في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ في كوكوتا، شمال سانتاندير، بواسطة أفراد من الفرقة الثالثة لوحدة مازا الميكانيكية اتهموه بأنه على صلة برجال العصابات. وادُّعي أنه عذب لعدة أيام تعذيبا كان يتضمن الضرب المتكرر والتهديدات بالقتل وغمر رأسه في الماء. وقد احتجز ايضا نيلسون امليو اورتيغا، الذي ادُّعي أنه سبق أن عذب في سان كايتانو، بمخفر شرطة أوريماكو وأنه كان من وسائل تعذيبه حرق خصيتيه وثقبهما. وأبلغ كذلك أن رامون بيريز فارجاس قد شهد تعذيب خيراردو ليفانو غارسيا الذي عثر على جسمه المحترق بعدها في الطريق. وادُّعي أنه بعد أن أبلغ رامون بيريز فارجاس عما ناله من تعذيب، هاجم أفراد عسكريون بيته وهددوه، وأجبروه على تغيير مكان اقامته.

١٣١- خوزيه اوليفر رنكون جيين خيزو جبرييل بنسون ادُّعي أن أفراد من الوحدة المتنقلة رقم ٢ من الجيش الوطني عذبوهما عندما دهموا بيتيهما في بوتريرو جراندیه، سان كالستو، شمال سانتاندير في ١١ أيار/مايو ١٩٩٣. وادعي أنهما ضربا، وعلقا من السقف، وأنهما كادا أن يختنقا وأنهما تعرضا لصدمات كهربائية في أجزاء عديدة من جسميهما. وأفيد أن الجنود ذاتهم هاجموا بعد ذلك بيت ادواردو رينكون جيين أخي خوزيه أوليفر، وأنهم قيدوا يديه وقدميه، وكادوا يخنقونه، وأنهم ضربوه في جسمه كله أمام زوجته وطفليه الصغيرين. وقد أبلغت الحالات الى النائب العام الاقليمي لأوكانيا.

١٣٢- لويس فرانشيسكو رودريغيس ادُّعي أنه عذب على يد وحدة متنقلة من الجيش الوطني في شيسباس، بورتوريكو، ميتا في ٤ آب/أغسطس ١٩٩٣. وادُّعي أنه خلال الاستجواب بشأن وجود رجال عصابات في المنطقة، ضرب ضربا مبرحا وسدت أنفه وسكبت مياه في فمه، وأنه كاد يختنق، وأنه أخضع لاعدام وهمي. وادُّعي أن ابنه اليريو أرغم على شرب ماء من بركة موحلة وأكد كلا الرجلين أجبرا على توقيع مستند يفيد أنهما عوملا معاملة حسنة قبل اطلاق سراحهما.

١٣٣- تلقى المقرر الخاص تقارير اضافية تفيد أن جنودا من كتيبة القصر في ريو فريو فالّي، أعدمت في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ الأشخاص الآتين: ميغل لادينو، وميغل أنطونيو لادينو، وخوليو شيزار لادينو، وماريا زينيدا لادينو، وكارمين ايمليا لادينو، ولوسلي كولورادو دي لادينو (١٦ سنة)، ودورا استيلا غافييرا لادينو (١٥ سنة)، وماريو مولينا، وريتا ايدليا سوزا دي مولينا، وريكاردو مولينا، وجون فريدي دي مولينا (١٦ سنة)، ولوس إيدلس توزارما (١٦ سنة) وهوغو سيدنيو لوزانو. وادُّعي أنهم عذبوا وأن خمسا من النسوة اغتصبن.

نداءات عاجلة محالة وردود واردة

١٣٤- أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا الى الحكومة في ١٠ أيار/مايو ١٩٩٤ بالنيابة عن لويس تليز، وهو عضو في لجنة سيوداد بوليفار لحقوق الإنسان، وعايده مارتينيز نييتو، اللذين قبض عليهما في ١ أيار/مايو ١٩٩٤ في بوغوتا أثناء اشتراكهم في مسيرة نظمتها منظمات حقوق الإنسان. وادُّعي أنهما استجوبا وضربا ضربا مبرحا في مبنى دائرة الشرطة القضائية وشرطة التحقيقات. وادُّعي أن ماء وضع في ثقبي أنف لويس تليز الى أن كاد يختنق. وأفيد أنه لم يطلق سراحهما الا بعد اجبارهما على توقيع اقرار بأنهما عوملا معاملة حسنة. وادُّعي أن ادواردو كاريينيو ولشيس من نقابة المحامين، وكارلوس البرتو رويز، من نقابة الخدمات القانونية المشتركة بين البلدان الأمريكية، واستبان كانسيلادو، رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والتضامن مع الأشخاص المشردين، وضعوا تحت المراقبة بواسطة أشخاص يشتبه في أنهم ينتمون الى قوات الأمن. وقيل إن أفراد دائرة الشرطة القضائية وشرطة التحقيقات الذين استجوبوا لويس تليز وعايده مارتينيز رجعوا الى بعض أولئك الذين وضعوا تحت المراقبة. وأعرب عن مخاوف من أن هؤلاء الأشخاص أيضا سيقبض عليهم ويعذبون.

١٣٥- في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن تحقيقا تأديبيا داخليا قد أجري من الشرطة وأن الأشخاص المدعى أنهم مسؤولون أبرئت ساحتهم.

١٣٦- أحال المقرر الخاص نداء عاجلا آخر في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٤ بالنيابة عن داريو دي خيزو ميخيا والأب ريكاردو ماتيس، وهو أحد مديري اللجنة الاقليمية للدفاع عن حقوق الإنسان. وأفيد أنه في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ دمر جنود من قاعدة لوس كومونيروس العسكرية بيت السيد ميخيا في بوسطن، برانكابيرميخا. واعتقل السيد ميخيا وعذب وأجبر على توقيع اقرار يتهم فيه الأب ماتيس بالتعاون مع رجال العصابات. وكان قد سبق للأب ماتيس أن تلقى تهديدات من العسكريين. وتحت هذه الظروف أعرب عن مخاوف من أن يعتقل أو يتعرض للتعذيب أو سوء المعاملة.

ملاحظات

١٣٧- شفع كثير من الادعاءات الواردة في هذا التقرر والتقارير السابقة بشهادات تلقاها المقرر الخاص خلال بعثته في كولومبيا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. ووجود مشكلة خطيرة تتعلق بالتعذيب أمر تسلم به معظم السلطات العامة، باستثناء القوات المسلحة، التي قد تسلم بوجود "حالات" محددة للتعذيب. واستنتاجات وتوصيات البعثة المشتركة التي تمت مع المقرر الخاص المعني بحالات الاعدام بلا محاكمة أو باجراءات موجزة أو الاعدام التعسفي واردة في الوثيقة E/CN.4/1995/111.

كوت ديفوار

نداءات عاجلة

١٣٨- أحال المقرر الخاص نداء عاجلا الى الحكومة في ١٩ أيار/مايو ١٩٩٤ بالنيابة عن جيراو بليه نائب الأمين العام للاتحاد الايفواري للطلبة وتلاميذ المدارس، وروزالي كواميه، ودانتي ابولوس، ونامينياتا أوتارا، وميريت نالانسانا، واورابيرا تاتي. وكان هؤلاء الأشخاص ضمن مجموعة تتكون من نحو ٣٠ طالبا أعضاء في الاتحاد المذكور قبض عليهم افراد من قوات الأمن في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٤ بعد مشاركتهم في اجتماع في حرم جامعة كوكودي بأبيدجان. وادُّعي أن طالبا على الأقل ضرب ضربا مبرحا بعد القبض عليه وأن الأمر اضطر الى نقله الى المستشفى، وأفيد أن الآخرين احتجزوا في حالة عزل عن أي اتصال.

كرواتيا

معلومات محالة الى الحكومة وردود واردة

١٣٩- برسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ ابلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات مفادها أن جمال مراتوفيتش، وهو مواطن كرواتي مسلم، قبض عليه مع جار له بشبهة سرقة سيارة في الوقت الذي كان يجر فيه سيارته هو التي أصابها عطب في بلدة سلافونسكي برود، التي فيها بيته وذلك في ٧ شباط/فبراير ١٩٩٤. وادُّعي أن جمال موراتوفيتش ضرب ضربا مبرحا على مدى يومي الاستجواب، وأن طبيبا زاره في مكان احتجازه أكد أنه قد حدث له انفجار في طبلة الأذن وعاهة في الكليتين. وبالرغم من أن الطبيب أوصى بفحص طبي كامل وبعلاج فوري، فإن الشرطة، فيما يدعى، لا تزال تحتجز جمال موارتوفيتش في الحبس دون علاج طبي.

١٤٠- في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن جمال مراتوفيتش قُبض عليه في ٨ شباط/فبراير واقتيد الى مخفر شرطة برود بوزافينا. وفي ١١ شباط/فبراير احضر أمام القاضي المحقق في بوجيفا وبقي هناك في التحفظ حتى ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤. وقررت الحكومة أن الادعاءات المتعلقة بإساءة معاملة جمال مراتوفيتش لا أساس لها.

كوبا

معلومات واردة من الحكومة بشأن حالات أدرجت في تقارير سابقة

١٤١- برسالة مؤرخة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ زودت الحكومة المقرر الخاص بمعلومات عن الحالات التي أحالها المقرر الخاص في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣.

١٤٢- أفادت الحكومة المقرر الخاص أن خوليو بيريس بينتيس، وهو محتجز في سجن أغويكا في مقاطعة ماتانزاس، اعتدى على ضابط في السجن اضطر الى دفع الاعتداء. ولم تلحق المذكور إصابات من أي نوع كان يمكن أن تتأثر بها صحته أو سلامته الجسدية.

١٤٣- خويل الفونسو ماتاس، المحتجز بسجن كويفيكان، لكم أحد ضباط السجن في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ورد الضابط بالمثل. ولم يكن أي الرجلين بحاجة الى عناية طبية.

١٤٤- ذكرت الحكومة أن اسم الشخص المحتجز بسجن ماناكاس الاقليمي، فيللا كلارا، المشار اليه في إحالة المقرر الخاص على أنه خوسيه باسكوال كاستيللو هو خوسيه باسكوال ساردوي. وقد اعتدى على حارسين في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٣، ولم تحدث به أي إصابة، وحالته الصحية مرضية.

١٤٥- أبلغت الحكومة المقرر الخاص أنه، بخلاف ما يدعى، فإن خوان كارلوس اغيار بياتون، المحبوس بسجن غواناخاي في مقاطعة هافانا، اعتدى جسديا على الملازم اوسكار رودريغيس رودريغيس وعلى الرقيب سيرخيو بانوس توريس، وجرح الأخير جرحاً خطيراً بأداة حادة. ولم تحدث للسجين إصابة من أي نوع وحالته الصحية مرضية.

١٤٦- وفقا لما ذكرته الحكومة، خلافاً للمعلومات التي بُلغت للمقرر الخاص، فإن هيريبيرتو أرسي فاسكويز وأخاه قد اعتديا على عدد من الناس في ناد ليلي في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٢، وتسببا لهم في درجات مختلفة من الاصابة. وقد قُبض على الأخوين وهما يحاولان الفرار بعد الاعتداء على أحد رجال الشرطة. ومقولة أنه وقع عليهما اعتداء جسدي مقولة لا تقوم على أساس.

١٤٧- أفادت الحكومة المقرر الخاص بأن مانويل بنيتس هرنانديس، الذي يقضي مدة عقوبته في سجن بنياتو، اعتدى على الرقيب اوزفالدو كيندلان، ولكن هذا الأخير اعتُبر أنه مسؤول عن عدم استنفاد جميع وسائل الاقناع، وكنتيجة لذلك اتُخذت تدابير تأديبية ضد كل من السجين والرقيب كيندلان. ووفقا لما ذكرته الحكومة، فإن مانويل بنيتس هرنانديس اعترف علناً بخطئه في التصرف بالصورة التي تصرف بها وتحمل مسؤولية النتائج. وحالته الصحية مرضية.

١٤٨- الاتهامات بإساءة معاملة السجين لويس البيرتو سانتوس، المحبوس في سجن بنياتو، باطلة من جميع الوجوه؛ وصحته الجسدية والعامة مرضية.

١٤٩- أفادت الحكومة المقرر الخاص أن اسمي خيرالدو مونتيس دي أوكا ورني كونتريراس بلانش، اللذين أُبلغ بهما المقرر الخاص، غير واردين في سجلات السجن ولا في سجلات الحوادث التي كان للسلطات أو لممثلي وكالات تنفيذ القانون دور فيها.

قبرص

معلومات محالة الى الحكومة وردود واردة

١٥٠- برسالة مؤرخة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات بشأن محمد كمبولوت، وهو قبرصي تركي، ادعي أنه تلقى صفعات ولكمات وأنه ضُرب على باطن قدميه وأحرق بسيجارة من جانب أعضاء الفرع الخاص للشرطة في نيسان/أبريل ١٩٩٢ بعد أن ذهب للابلاغ عن وصوله الى الجمهورية من الجزء الشمالي للجزيرة.

١٥١- في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن محمد كمبولوت سجل شكوى يدعي فيها سوء المعاملة من جانب شرطة ليماسول لدى لجنة حماية حقوق القبارصة الأتراك، التي أبلغت بعدها رئيس الشرطة والنائب العام. وقدمت الشرطة نتيجة التحقيق الى النائب العام الذي قرر أن الادعاءات لم يقم عليها دليل. وقد قرر صاحب للشخص المذكور كان معه في مبنى الشرطة كتابة أنهما لم يُعاملا معاملة سيئة وأن شكوى محمد كمبولوت قُدمت لتلقي تعويض.

١٥٢- أبلغ المقرر الخاص الحكومة كذلك بأنه تلقى معلومات بشأن ليكورغوس فاسيليو، من لارنكا، الذي ادُعي أنه ضُرب ضرباً مبرحاً ورُكل من أربعة من رجال الشرطة في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، مما نتج عنه دخوله المستشفى للعلاج، بما في ذلك علاج كسر في أضلاعه. وبالرغم من وجود دليل بشريط فيديو يؤيد الضرب فقد أُبلغ أن محكمة الجنايات برأت الشرطة لأن الشريط لم يعتد به كدليل. وقد سبق تبرئة رجال الشرطة عن اتهامين آخرين يتعلقان بالتسبب في أذى جسدي جسيم ليكورغوس فاسيليو.

١٥٣- ردت الحكومة بأن محكمة الجنايات حكمت ببراءة أفراد الشرطة المتهمين استناداً، بين جملة أمور، الى أن دليل الشاكي لا يعكس الحقيقة. وقد اطلعت المحكمة على شريط الفيديو ولكنها لم تأخذه في الاعتبار لأن الشخص الذي التقط الفيلم لم يكن معروفاً للشرطة ولا لسلطات الادعاء. وحكم المحكمة نهائي. أما التعويض فهو مسألة تقررها المحكمة المختصة بعد تقديم مطالبة من الشاكي.

الجمهورية التشيكية

معلومات محالة الى الحكومة

١٥٤- برسالة مؤرخة في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات بشأن جاروسلاف جوناس، وهو شاب يبلغ من العمر ١٧ سنة، من طائفة الروم، مات وهو تحت تحفظ الشرطة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وكان قد سبق القبض عليه في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشبهة سرقة أحد المطاعم في فريدك - ميستيك وادُعي أنه ضُرب وأُرغم على توقيع اعتراف. وقد نُقل بعدها الى المستشفى وعولج من كدمات على خده الأيسر، وأنفه ومؤخرة عنقه. وبعد أن أمر أحد القضاة في ١٨ أيلول/سبتمبر ببقائه في الحبس السابق على المحاكمة، أُبلغ أبوه بأنه شنق نفسه في زنزانته. وأُفيد بأن مكتب المدعي العام باوسترافا بسبيل اجراء تحقيق عن الظروف التي أحاطت بوفاته.

الدانمرك

معلومات محالة الى الحكومة وردود واردة

١٥٥- برسالة مؤرخة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن شكل موجع من أشكال التقييد يستخدم ضد المحتجزين ويُعرف بـ"قفل الرجل". وقيل إن هذه الطريقة تتمثل في تكبيل يدي المحتجز خلف ظهره، وثني كلتا رجليه عند الركبة، وحشر أحد قدميه في الركبة المقابلة ورفع القدم الأخرى ووضعها تحت القيد الذي كبلت به اليدان. وأفيد ان "قفل الرجل" تسبب في إصابات كسحج المعصمين والاضرار بالأعصاب، وأنه ينتج عنه ألم وخدر وإحساس بالوخز في الكتفين والذراعين، واليدين أو الأصابع لفترة طويلة. وقيل أيضاً إن هذه الطريقة تعوق التنفس، وأنها تنطوي لذلك على خطر الموت المفاجئ.

١٥٦- أفيد أن طريقة "قفل الرجل" وغيرها من أشكال سوء المعاملة استخدمت ضد الأشخاص المحتجزين خلال عمليات الشرطة من أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ الى كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ الموجهة ضد بائعي الحشيش في حي كريستيانيا بكوبنهاغن. وعلى الرغم من أن وحدة الشرطة التي يدعى أنها مسؤولة عن معظم الاساءات، والمعروفة "بجماعة كريستيانيا"، قد صار حلها، فيما قيل، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، فقد قيل إن استخدام "قفل الرجل" كشكل من أشكال التقييد مستمر.

١٥٧- أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى ادعاءات بشأن إساءات ارتكبتها الشرطة في الحالات الخمس الموجزة في الفقرات التالية.

١٥٨- أوفلوريانغواك غايسلر احتجز في ممر بيته في كريستيانيا في ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٣ من رجال يرتدون الملابس المدنية ووضع في عربة في وضع "قفل الرجل". وقد استمر يعاني من احساس بوخز في يديه بعد الواقعة بخمسة شهور. وادُّعي أنه خلال الواقعة ذاتها أمسكت الشرطة ببريان بيير جونسون من الخلف، وأنه أغمي عليه بعد ذلك. وأفاق في عربة من عربات الشرطة وهو في وضع "قفل الرجل". ونظرا لعجزه عن تحمل الألم فقد توصل إلى جعل قدمه ينزلق من قيد اليدين، فما كان من الشرطة، حسبما أُدعي إلا أن شدت

قيد اليدين بحيث حزّ وأحدث قطعا في جلد معصميه. وبعد الواقعة بثلاثة أشهر، كان هذا الشخص، فيما افيد يعاني من خدر في إبهاميه، وإحساس بالوخز في يديه ومن ندبات في كلا الرسغين.

١٥٩- البرت هاتشويل نيلسين قبض عليه في ٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ في كريستيانيا وادّعي أنه وضع في عربة في وضع "قفل الرجل"، وقد تسبب له هذا في تخدير ووخز في يديه. وبعد سبعة شهور من الواقعة كان، حسبما أُفيد لا يزال يعاني من "دبابيس وإبر" في سبابة كل من يديه ومن نقص في الإحساس. ورأى طبيب للأمراض العصبية قام بفحصه أن هذه الأعراض ترجع إلى إصابة انضغاط في المعصم.

١٦٠- بيتر لوكاسن ادّعي أن ثلاث من الضباط ضربوه، وأن بعض هذا الضرب كان بالهراوة، بعد أن اصطدم مع أحد الضباط وهو ينزل درج بيته في كريستيانيا في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وأُفيد بأنه وضع بعد ذلك في وضع "قفل الرجل". ولاحظ الأطباء في المستشفى في الصباح التالي كدمات في ذراعه الأيسر وفي عظمتي كتفه وفي ركبته وفي ظهره قريبا من العمود الفقري، وكذلك ورما في أنفه وجبهته وسحجات في كلا معصميه. وقيل إن الخدر في يديه استمر وأن طبيبا للأمراض العصبية وجد في شباط/فبراير ١٩٩٤ آثاراً لتعيب في أعصاب يده اليسرى.

١٦١- مادز سجولايند قبض عليه في ١٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ من رجال شرطة في كريستيانيا، وادّعي أن أحد رجال الشرطة وضع ركبته على يده اليسرى خلال ذلك وضغط عليها بشدة على الأرض بينما وضع رجل شرطة آخر ركبته فوق عنقه. وادّعي أن يديه قيدتا بعد ذلك خلف ظهره وأنه وضع في وضع قفل الرجل. وفي المستشفى، وضعت يده اليسرى في جبيرة ولاحظ أحد الأطباء إحمراراً، وتورما وكدمات على كلا معصميه. وكانت آثار الاصابة ظاهرة على معصميه بعد ثمانية شهور من الواقعة.

١٦٢- في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أنه تقرر، بعد مناقشات مع كبار موظفي الشرطة ونقابات رجال الشرطة، إيقاف العمل بطريقة التقييد السابق وصفها والمسماة بـ"قفل الرجل"، نهائيا. وادّعي أن تطبيق طريقة التقييد المذكورة في ظروف معينة قد يحدث وفاة السجين. وقد طلبت وزارة العدل الدانمركية من مجلس الطب الشرعي، وهو هيئة مستقلة من الخبراء الطبيين، القيام بتقييم للمخاطر الطبية التي ينطوي عليها تطبيق هذا النوع من أنواع التقييد. وهناك دراسات أخرى جارية لطرق الدفاع عن النفس الأخرى التي تستخدمها الشرطة بغية تحديد المخاطر المحتملة التي ترتبط باستخدامها.

١٦٣- أما فيما يتعلق بالادعاءات التي تنصب على حالات محددة تتعلق بعمليات الشرطة في كريستيانيا فإن محكمة مدينة كوبنهاغن بسبيل بحث الموضوع لتوضيح أوجه الشكوى المقدمة ضد تصرفات الشرطة.

جيبوتي

نداءات عاجلة

١٦٤- أحال المقرر الخاص نداءً عاجلاً في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ فيه الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن ستة أشخاص أُلقي عليهم القبض في ٥ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أثناء اشتراكهم في مظاهرة سلمية قام بها أشخاص مشردون في أريبا، وهي ضاحية من ضواحي مدينة جيبوتي. وهم، كما ذكرت هوياتهم، هم أديس

أوالو علي، ومحمد داود، ونور بركات، وحيدره أشاد، ودواليه علي شيخو وداود علي. وقيل إن قوة العمل السريع قتلت ٤ وقبضت على نحو ٦٠٠ شخص في المظاهرة. وقد أُطلق سراح معظم من قبض عليهم، ولكن أُفيد أن الأشخاص الـ ٦ المذكورين لا يزالون محتجزين في مركز للاحتجاز تابع للجيش يقع على مسافة ٥٢ كيلومترا من المدينة.

الجمهورية الدومينيكية

معلومات محالة إلى الحكومة

١٦٥- برسالة مؤرخة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات تفيد أن لويس ليزاردو كبريرا وفيكتور مانويل بـُينالدو المونتي كانا ضمن مجموعة من ٢٤ سجينا في سجن فيكتوريا الوطني أساء أفراد من الشرطة الوطنية معاملتهم إساءة بالغة لأنهم أعلنوا الاضراب عن الطعام في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٣. وقد أعلن السجناء الاضراب للاحتجاج على ما كانوا يقولون إنه اعتقال غير قانوني لأشخاص أتموا مدة السجن المحكوم بها عليهم أو أولئك الذين أمرت المحاكم بالافراج عنهم. وكنتيجة لسوء معاملتهم اضطر الأمر إلى إدخال السجينين المستشفى بمشاكل تتعلق بأمعائهم وإصابات لركبهم.

١٦٦- بنفس الرسالة ذّكر المقرر الخاص الحكومة بالحالات التي أُحيلت إليها في ١٩٩٣ والتي لم يرد رد بشأنها.

إكوادور

معلومات محالة إلى الحكومة

١٦٧- برسالة مؤرخة في ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى إدعاءات عن تعذيب حدث في الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

١٦٨- دانيلو خارا ادُّعي أنه قـُبض عليه وضـُرب في كيتو في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ على أيدي ثلاثة من رجال الشرطة بزيهم الرسمي. وفي مكتب التحقيقات في الجرائم خـُنق، حسبما ادُّعي، بوضع كيس من البلاستيك فوق رأسه وضخ غاز مسيل للدموع في الكيس، كما سـُحقت خصيتاه وعـُلـّق من قدميه بينما كانت تسلط عليه صدمات كهربائية. وقد قرر طبيب ملحق بمكتب النائب العام قام بزيارته في مركز فارونيس رقم ٢ لاعادة التأهيل أن دانيلو خارا كان قد ضرب ضرباً مبرحاً.

١٦٩- رودريغو إليسيو مونيوس آركوس، ولويس أرتيميو مونيوس آركوس، وسيكوندو هيلاريون موراليس بولانيس، وخوسيه فيسينتي موراليس ريفيرا، وكلهم من مواطني كولومبيا، قبض عليهم في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ في مدينة تولكان، بمقاطعة كارتشي، من الشرطة واقتيدوا إلى مكتب التحقيقات في الجرائم المحلي. وادُّعي أنهم احتجزوا في حالة عزل عن أي اتصال على مدى ١٣ يوماً وتعرضوا لمختلف ضروب التعذيب، بما في ذلك الضرب المتكرر والخنق بوضع كيس من البلاستيك فوق رؤوسهم وضخ غاز مسيل للدموع فيه.

وأُفيد بأن وجود الاصابات تأكد بواسطة اثنين من الأطباء زاروا المحتجزين في مركز إعادة التأهيل الاجتماعي الذي نقلوا إليه في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

١٧٠- الأشخاص التالية أسماؤهم، ومعظمهم يحملون الجنسية الكولومبية، قبض عليهم بين ١٧ و٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ بواسطة أفراد من الجيش تابعين للواء سيلفا ٥٦ في منطقة بانيا كولورادا ولورنزو، وكذلك في مدينتي نويفا اسبيرانزا ومونتيبا، في مقاطعة سوكمبيوس: كارمين بولانيوس مورا، وأليخاندرو أجيندا لانزا، وديمتريو بياندا ماشوا، وفرويلان كويلار، وخوسيه أوتيليو كينايس، وهارولد هيبرت باز بالاكواخيه، وخوان كليماكو كويلار بالاكواخيه، وهنري ماشوا بالاكواخيه، وليونيل أجيندا أورابارى، وخوزيه باستيداس هرنانديس وكارلوس إنريكي كويلار. وقد قبض على هؤلاء في عملية شُنّت ضد مجموعة رجال عصابات "القوات المسلحة الثورية لكولومبيا" التي كانت قد هاجمت أفرادا من قوة الشرطة ومن جيش اكوادور. وقد اقتيد هؤلاء الأشخاص إلى قاعدة بويرتو إيل كارمن العسكرية وادُّعي أنهم ضربوا ضرباً مبرحاً، وعلقوا بالحبال، وحرموا من الطعام والنوم وتعرضوا لصدمات كهربائية ولاعدام وهمي. وادُّعي أن كارمن بولانيوس قد اغتصبت عدة مرات. وفي ٢٧ كانون الأول/ديسمبر نقل هؤلاء الأشخاص إلى مكتب بيتشينشا للتحقيقات في الجرائم، في كيتو ويقال إن التعذيب قد استمر في هذا المكتب. وقد صورت الاعترافات التي تم الحصول عليها بهذه الطريقة بفيلم عرض على التلفزيون. وأُفيد بأن اثنين من المحتجزين هما خوان كليماكو كويلار وخوزيه أوتيليو كينياس أدخلا المستشفى عقب فحوص طبية أُجريت عليهما في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. ويقال إن عدداً من المنظمات غير الحكومية لحقوق الإنسان أدلت ببيانات بشأن براءة المحتجزين وأكدت أن جريمتهم الوحيدة تتمثل في الاقامة في المنطقة التي حدث فيها هجوم مجموعة رجال العصابات.

١٧١- قبض على ٢٠ شخصا آخرين منهم ميداردو أورابارى ماشوا، وراينيورو خواردو بياندا، وخوزيه نوتو دياس وأمبارو خراميلو، في أعقاب الأحداث السابق الإشارة إليها، وعذبوا وأطلق سراحهم في النهاية دون أن يوجه إليهم اتهام.

متابعة حالات سبقت إحالتها

١٧٢- وليام فاوستو أندراد، قبض عليه في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٢ في الإينو بمقاطعة سوكومبيوس، وادُّعي أن الشرطة عذبته. وفي رسالة بتاريخ ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ أرسلت الحكومة تقريرا للشرطة يشير إلى أنه تعذر معرفة الشخص الذي قام بالقاء القبض عليه وتاريخ هذا القبض. وبالإضافة إلى ذلك، لم تكن هناك شهادة طبية تقرر ما إذا كان قد ارتكب تعذيب.

١٧٣- فكتور هوغو كادينا، الذي أُلقي عليه القبض في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٢ في مركز أتالمالبا، بكيتو، ادُّعي أنه عُذب على يد الشرطة. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأنه قُبض عليه لاشتباه في سرقة، ولكنه لم يتعرض أبدا للتعذيب.

١٧٤- خوني خوليو لارا تيران، الذي قُبض عليه في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٢ في كيتو، ادُعي أنه عُذب بيد الشرطة. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأنه قُبض عليه بتهمة اشتباه في سرقة، ولكنه لم يتعرض أبدا للتعذيب.

١٧٥- فيليبي موريرا شافيس، أدُعي أنه مات نتيجة للتعذيب عقب احتجازه لدى الشرطة في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩٢ في كيفيدو، مقاطعة لوس ريوس. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ذكرت الحكومة أنه قُبض عليه بشبهة السطو على أحد البنوك. وقد حاول الهرب بالقفز من العربة التي كان يُنقل عليها وسقط في أحد التلال.

١٧٦- لويس ألميدو أغيلار لوبيس، مات بعد أن قبضت عليه الشرطة في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ في بنتاغ، بالقرب من كيتو. ووفقاً لتقرير التشريح كان جسمه يحمل آثار كدمات. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ردت الحكومة بأنه مات ميتة طبيعية. وطلب المقرر الخاص مزيدا من المعلومات من الحكومة التي لم تزوده بها بعد.

١٧٧- خوزي انياسيو شوفين، البالغ من العمر ١٧ سنة، قُبض عليه في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ في كيتو وادُعي أنه عُذب. وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ذكرت الحكومة أنه لم يكن من الممكن نظرا لعدم التعاون الكافي من جانب السيد شوفين، معرفة رجال الشرطة الذين قاموا بالقبض عليه ولا التفاصيل المتعلقة بمكان احتجازه أو العربة التي نُقل فيها. والتحقيق مستمر.

مصر

معلومات محالة الى الحكومة وردود واردة

١٧٨- برسالة مؤرخة في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن التعذيب يُمارس بصورة روتينية في السجون، وفي مكاتب مباحث أمن الدولة، وفي معسكرات الاعتقال التابعة لقوات الأمن المركزي، وفي أقسام الشرطة. وقيل إن تواتر هذه الممارسة زاد بشكل حاد مع التزايد المصاحب للأنشطة السياسية، لا سيما من جانب بعض الجماعات الاسلامية.

١٧٩- أفيد بأن التعذيب يُمارس على كل أنواع المعتقلين، وأن الظاهر مع ذلك هو أن هذه الممارسة أكثر ما تكون شيوعاً وقسوةً بالنسبة للمعتقلين أو المسجونين لأسباب سياسية. وقيل إن الأشخاص الذين يُشتبه في انتمائهم الى منظمات اسلامية اصولية، أو ناصرية أو شيوعية يتعرضون على وجه التخصيص لسوء المعاملة. كذلك قيل إن المسيحيين المتهمين بمحاولة تحويل المسلمين عن دينهم وكذلك المسلمين الذين اعتنقوا المسيحية يتعرضون بصفة خاصة للتعذيب.

١٨٠- ادُّعي أن التعذيب يُمارس لانتزاع "اعتراف" أو معلومات؛ أو لفرض الانضباط أو العقوبة؛ أو، في بعض أقسام الشرطة، "اكراما" لأشخاص من ذوي النفوذ. وادعي أن أساليب التعذيب تتضمن الضرب المبرح، كالضرب بالعصي وغيرها من الأدوات؛ والجلد بأسلاك كهربائية بعد تجريد المجني عليه من ملابسه؛ والتعليق في أوضاع مؤلمة لفترات طويلة؛ وتسليط صدمات كهربائية، لا سيما على أجزاء حساسة من الجسم كالخصيتين والحلمتين والأذنين والشفتين؛ والكي بالسجائر؛ وهتك العرض؛ والتغطيس في الماء البارد؛ وجر المجني عليه عبر الأرض بصورة تتسبب عنها جروح سحجية.

١٨١- في عدد من الحالات التي ادعي فيها حدوث تعذيب، تم فحص المجني عليهم من موظفين طبيين تابعين لمصلحة الطب الشرعي بوزارة العدل. وقيل إنه حتى في الحالات التي ثبت فيها من تقارير الطب الشرعي أن حالة الشخص الذي تم فحصه كانت تتفق مع ادعاءات التعذيب، لم يجر مزيد من التحقيق كما لم تُرفع دعوى جنائية إلا نادراً.

١٨٢- أحال المقرر الخاص كذلك الى الحكومة عدداً من الحالات الفردية. وفي ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ زودت الحكومة المقرر بردود على هذه الحالات، يرد موجز لها بعد الادعاءات المقابلة.

١٨٣- في الحالات المحالة من المقرر الخاص والموصوفة في الفقرات التالية، قيل إن ادعاءات التعذيب تتفق مع الفحص الطبي الشرعي الذي قامت به مصلحة الطب الشرعي بوزارة العدل. وقد ذكر رقم تقرير الطب الشرعي في الحالات التي ذكره فيها المصدر للمقرر الخاص. وأفيد أن عددا كبيرا من الوقائع حدث حين كان الشخص تحت التحفظ لدى مباحث أمن الدولة.

١٨٤- ربيع أحمد ركابي أحمد قُبض عليه في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وعُصبت عيناه وأخذ الى مكان من المحتمل أنه مقر مباحث أمن الدولة في ميدان لاظوغلي في القاهرة، وادُعي أنه عذب بواسطة صدمات كهربائية لصدره ومعدته. وقيل إن تقارير الطب الشرعي لاحظت ندبة على أنفه نتجت عن شد عصابة العينين بقوة، ولكن الفحص حدث بعد الفترة اللازمة لتأكيد استخدام الصدمات الكهربائية. وقد قُبض على عبد المنعم جمال الدين عبد المنعم في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٣ وعُصبت عيناه لعدة أيام في فرع مباحث أمن الدولة بالجيزة. وقيل إن ضغط عصابة العينين أحدث إصابات لقصبة أنفه. وقُبض على حسين طه عمر عفيفي، من امبابة، بالقاهرة في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وادُعي أنه ضُرب على مدى يومين، مما نتج عنه آثار جروح في ذراعه الأيسر. وردت الحكومة بأن المحكمة في قضية الجناية العسكرية ١٨/١٩٩٣ حكمت ببراءة هؤلاء الأشخاص الثلاثة استنادا الى عدم ثبوت التهم الموجهة اليهم، ولكن حيثيات حكم المحكمة لم ترد فيها إشارة الى اعتداء أو تعذيب وقع عليهم.

١٨٥- يحيى خلف الله محمد علي، من القاهرة، قُبض عليه في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ وادُعي أنه عُذب بضربه بقضيب حديدي على وجهه ورأسه وبتسليط صدمات كهربائية على أجزاء مختلفة من جسمه. وذكرت الحكومة أنه حُكم عليه بالسجن ثلاث سنوات في قضية الجناية العسكرية ١٨/١٩٩٣، ولكن المحكمة لم تأخذ باعترافات المتهم التي أدلى بها خلال التحقيق نظراً لشبهة أنها انتُزعت تحت الإكراه أو الضغط. وتقوم النيابة العامة بالتحقيق في الموضوع.

١٨٦- أحمد شوقي ثابت عبد العال قُبض عليه في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٣ وادُّعي أنه عذب لمدة أربعة أيام في مقر مباحث أمن الدولة وفي مكتب فرع مباحث أمن الدولة بشارع جابر بن حيان في الدقي، بالقاهرة. وقيل إن وسائل التعذيب تضمنت الصدمات الكهربائية لأجزاء مختلفة من جسمه والضرب المتكرر، مما نتج عنه إصابات ليديه ورجليه وصدره وظهره. وردت الحكومة بأنه حكم عليه بالسجن ١٠ سنوات مع الأشغال الشاقة في قضية الجناية العسكرية ١٨/١٩٩٣، ولكن المحكمة لاحظت الاصابات على المتهم ولم تأخذ في الاعتبار ما جاء في تقارير القبض عليه واستندت في حكمها الى أدلة أخرى. والنيابة العامة بصدد التحقيق في الموضوع.

١٨٧- خليفة عبد العظيم عبد العزيز خليفة قُبض عليه في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٣، واقتيد الى مقر مباحث أمن الدولة وادُّعي أنه عذب لمدة يومين بواسطة الضرب المتكرر والصدمات الكهربائية لأجزاء مختلفة من جسمه. وعبد الرحيم عبد الغفار مرسي عبد الباري قُبض عليه في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ وأفيد بأنه تعرض للكّم والركل ولإصابة في عينه اليمنى. كذلك ادعي أنه تلقى صدمات كهربائية بأجزاء حساسة من جسمه. وردت الحكومة بأن الرجلين حكمت عليهما المحكمة في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١٨ بالسجن ١٥ سنة مع الأشغال الشاقة، ولكن المحكمة لم تأخذ في الاعتبار اعترافاتهما التي أدليا بها خلال التحقيق نظراً لشبهة أن تكون قد انتُزعت تحت الإكراه أو الضغط. وتقوم النيابة العامة بالتحقيق في الموضوع.

١٨٨- حازم محمد نور الدين حافظ وهدان، أفيد بأنه قُبض عليه في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ وبأنه عُذب لمدة ساعتين كل يوم على مدى خمسة أيام. وادُّعي أنه تعرض لصدمات كهربائية لأجزاء مختلفة من جسمه، بما في ذلك القضيب والمستقيم، وردت الحكومة بأن المحكمة حكمت ببراءته من التهم الموجهة اليه وأن النيابة العامة أحالته لفحصين طبيين. وقد اتضح من الفحص الأول وجود عدد من الكدمات التي حصلت في وقت يتفق مع وقت الواقعة المدعاة. ولكن هذه الكدمات لا يمكن أن تكون قد حدثت نتيجة لصدمات كهربائية كما يدعي الشخص المذكور. وكان من المستحيل تحديد تاريخ السحجات الأخرى. وذكر التقرير الثاني أن الاصابات التي ذكرت في التقرير الأول اختفت، بحيث كان من المستحيل تحديد سببها مما جعل ادعاءات الشاكي تفتقر الى ما يؤيدها.

١٨٩- محسن علي مرسي شحاتة قُبض عليه في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وادُّعي أنه عذب بتسليط صدمات كهربائية على أجزاء مختلفة من جسمه وردت الحكومة بأنه حكم عليه بـ١٥ سنة من الأشغال الشاقة في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١٨ وأنه يتضح من التقارير الطبية أن الاصابات التي حدثت في مقدمة ذراعه تسببت عن احتكاك بشيء أو أكثر كليل وخشن السطح ولا يمكن أن تكون قد حدثت نتيجة لصدمات كهربائية وأن الاصابة خلف أذنه اليمنى هي حالة باثولوجية.

١٩٠- محمد علي محمد السيد الحجازي ادُّعي أنه عذب من ٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ حتى ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٣، بالضرب المتكرر على الرأس بأداة صلبة وبالجلد على القدمين والرجلين بأداة أشبه بالجلدة. وقيل إنه حدثت له إصابات وندوب في الرأس والرجلين والكتفين (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٨٠٧). وردت الحكومة بأن تقرير مصلحة الطب الشرعي يذكر أن كدماته قد تكون نشأت بالطريقة التي ادعاها المتهم. وبحثت المحكمة في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٤ مضمون التقرير الطبي وحكمت ببراءة المتهم على أساس عدم كفاية الأدلة المقدمة ضده.

١٩١- ايهاب عبد المقصود ادُّعي أنه تعرض في السجن لاعتداء على ذراعه الأيسر بأداة جلدية ولصدمات كهربائية تسببت في اصابة لعنقه، وأنه قذف بعلب للغاز المسيل للدموع، وأنه ضرب بالعصي (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٢٢٠). وردت الحكومة بأن التقرير الطبي يشير إلى ملاحظة سحجات على مقدم ذراعه نشأت عن أثر احتكاك بشيء من نوع صلب وكليل قد يكون حزاما جلديا كما هو وارد في أقوال المتهم وقد تكون حدثت في التاريخ المدعي. وقد درست المحكمة التقرير في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٤ وقضت على المتهم بالسجن ثلاث سنوات.

١٩٢- اسلام رجب عبد الهادي ادُّعي أنه عذب بالتعليق من يديه (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٢٢٠). وردت الحكومة بأن المحكمة حكمت ببراءته في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٤، وذكرت في حيثيات الحكم اشتباه أن يكون قد تعرض لإكراه أو ضغط. وتقوم النيابة العامة بالتحقيق في الادعاءات.

١٩٣- يوسف صديق يوسف ادُّعي أنه عذب على يد ضابط في مباحث أمن الدولة في ٢١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ بعصب عينيه وبالضرب المتكرر بسوط أو جلدة (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/١٢٢). وردت الحكومة بأنه حكم عليه بالسجن ١٠ سنوات مع الأشغال الشاقة في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٣ وأن التقرير الطبي أشار إلى أن فحصا سطحيا أجري على جسمه لم يتضح منه وجود أي آثار لإصابات أو علامات توحي بأنه قد تعرض لعنف أو لاعتداء ويحتمل أن تكون العلامة الظاهرة على أنفه قد حدثت نتيجة لعصب عينيه.

١٩٤- هلال عثمان مرسي هلال ادُّعي أن موظفين في سجن المرج اعتدوا عليه في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣. وقيل إنه قـُيد في أطواق حديدية معلقة من جدار، وضرب على ظهره بحذاء من أحذية الجيش وبسلك كهربائي وضرب على مؤخرة رأسه (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٨٣٣). وردت الحكومة بأنه حكم عليه بالسجن سبع سنوات في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٤ وأن حيثيات الحكم لم ترد فيها أي إشارة إلى اعتداء أو تعذيب.

١٩٥- طارق منصور علي ادُّعي أنه عذب باللكم والركل، وأن صدمات كهربائية سلطت على صدره وهو معصوب العينين وعريان (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٢٤٥). وردت الحكومة بأن التقرير الطبي يقرر أن من المستحيل تحديد سبب الجرح السطحي الظاهر في ذقنه والذي كان بسبيله إلى الالتئام، أو تحديد الطريقة التي حدث بها هذا الجرح. ومن المحتمل أن يكون قد حدث في التاريخ المدعى. وقد حكمت المحكمة بعد استعراض جميع الأدلة، بما في ذلك ما ورد في التقرير، ببراءته في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٤.

١٩٦- جمال محمد أبو زيد ادُّعي أن رجال مباحث أمن الدولة اعتدوا عليه، مما أسفر عن اصابته بجراح في جبهته ورجليه وقدميه (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٢٧٠). وردت الحكومة بأن التقرير الطبي أشار إلى أن معظم الآثار التي لوحظت على جسمه قد تكون كدمات وسحجات سطحية حديثة ليست ذات طبيعة خاصة أو هامة وأنها لا تؤيد ما ذكره للنيابة العامة بشأن الواقعة المدعاة.

١٩٧- خليفة أبو زيد شبيب ادُّعي أنه عذب بأن قيد معصماه وعلق من أحد الأبواب وأنه تلقى لكمات وضربات بمختلف الأدوات (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٢٦١). وردت الحكومة بأن المحكمة حكمت ببراءته في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٤، وأنها ضمنت حيثيات حكمها اشتباها في أن يكون قد تعرض للإكراه أو الضغط. والنيابة العامة تقوم بالتحقيق في الادعاءات.

١٩٨- عمرو علي محمد العراقي ادُّعي أنه اعتدي عليه لدى القبض عليه في ١٢ شباط/فبراير ١٩٩٣. وقيل إنه ضرب بعصى على قدميه ورأسه وأنه لكم وصفع على وجهه (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٢٢١). وردت الحكومة بأن التقرير الطبي يشير إلى أن العلامات التي لوحظت في باطن قدميه هي سحجات من الجائز أنها ترجع إلى التاريخ المدعى وقد تكون نتيجة لضرب القدمين بالعصي. وقد استعرضت المحكمة

العسكرية في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٤ جميع الأدلة بما في ذلك محتويات التقرير الطبي، وحكمت ببراءته.

١٩٩- حسن مكاوي حسن مكاوي قبض عليه في ١٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ واستُجوب في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وادُّعي أنه تعرض للتعذيب وأصيب اصابات بالغة بما في ذلك ثقب في طبلة أذنه اليمنى. وورد ذكر الحالة في تقرير الطب الشرعي ١٩٩٢/٦٠٠. وردت الحكومة بأن المحكمة حكمت في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٦ ببراءته بعد الاضطلاع على جميع وقائع الحالة بما في ذلك التقرير الطبي.

٢٠٠- حميد قاسم العابد قبض عليه في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٢ واقتيد إلى مكتب فرع مباحث أمن الدولة في بندر قنا. وادعي أن عينيه عصبتا وأنه ضرب وسلطت عليه صدمات كهربائية نتجت عنها اصابات لفخذيه ورجليه وكتفه الأيسر (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٢/٦٠٠). وردت الحكومة بأن التقرير الطبي أشار إلى أن آثار الاصابات في قدمه اليمنى اختفت دون ترك علامات واضحة يمكن أن تستخدم كدليل، وأن كشف أشعة اكس لم يتضح منه وجود أي كسور، وأنه استنادا إلى وصفه لإصاباته، بدا أنها مجرد كدمات أو سحجات. وقد استعرضت المحكمة في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٦ جميع الأدلة وحكمت عليه بالأشغال الشاقة ١٥ سنة ولم تذكر في حكمها أي جريمة ارتكبت ضده.

٢٠١- محمود حسين محمد أحمد المنيا قبض عليه في ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٢ في ميناء الاسكندرية بموجب قانون الاشتباه. وادُّعي أنه تعرض للضرب وأن فكه الأسفل كسر مما نتج عنه غيبوبة ثم موت في ٣ أيار/مايو ١٩٩٣. وردت الحكومة بأن التحقيق الذي أجراه مكتب نيابة المنيا استبعد شبهة أعمال اجرامية من جانب الشرطة وأن الحالة حفظت. وكان هذا القرار يستند إلى تقرير من مستشفى جامعة أسيوط أكد أن وفاته حدثت نتيجة لفشل كلوي. كذلك ورد في تقرير للطب الشرعي أن وفاته ترجع إلى حالة باثولوجية ولا يمكن ارجاعها إلى حقيقة أن فكه قد كسر. على أن النائب العام ألغى قرار حفظ الملف وأمر بمواصلة التحقيق الذي كانت تقوم به النيابة العامة.

٢٠٢- معتوق يوسف حسن قبض عليه في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وادُّعي أنه علق في وضع مؤلم، وأنه نتج عن ذلك إعاقة في حركة ذراعه الأيمن وكلا رجليه (تقرير الطب الشرعي ١٩٩٣/٢٠٣). وردت الحكومة بأنه أدين في بعض الاتهامات الموجهة إليه وبُرئ في بعضها الآخر في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١٣ وأنه حكم عليه بالسجن خمس سنوات مع الأشغال الشاقة. وقد درست المحكمة التقرير الطبي ولم تشر إلى ارتكاب أي جريمة ضده في حكمها.

٢٠٣- قيل إن الحالات الواردة في الفقرات التالية ثابتة في محاضر تحقيقات النيابة العامة. وقيل إن المعلومات التي تعكس ادعاءات التعذيب تستند إلى أقوال المجني عليه أمام النيابة العامة ولمعاينة النيابة العامة لدى فحص المجني عليه.

٢٠٤- طارق عبد الرازق حسين حضر أمام النيابة العامة للاستجواب في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ وبعد الفحص أكدت النيابة العامة وجود اصابات في جسمه. وادُّعي أنه ضرب وعُلق. وردت الحكومة بأنه قد حكم عليه بالإعدام بتهمة الشروع في قتل وزير الإعلام في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١١ وأن حكم الإعدام نفذ بعدها. وقد استعرضت المحكمة جميع الادعاءات وأوجه الدفاع في جلساتها.

٢٠٥- أشرف السيد ابراهيم صالح حضر أمام النيابة العامة للاستجواب في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣، وقيل إن النيابة العامة اكتشفت خلال الاستجواب كدمات في ربلتي ساقيه. وادُّعي أنه عذب بمختلف الوسائل وأنه أصبح عاجزاً عن الابتلاع كنتيجة للضربات التي وجهت إلى فكّه وذقنه. وردت الحكومة بأنه أعدم تنفيذاً لأحكام بالإعدام صدرت في قضية أمن الدولة ١٩٩٢/٢٣٠ وقضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١١. وقد استعرضت المحكمة جميع الادعاءات وأوجه الدفاع في جلساتها.

٢٠٦- شفيع محمد علي حضر أمام النيابة العامة في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣، واتضح وقتها من المعاينة وجود سحجات وكدمات على رجليه وركبتيه. وادُّعي أنه تعرض للتعذيب من جانب مباحث أمن الدولة في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٣ بما في ذلك ضربه على وجهه وتعليقه مقلوباً بينما كانت صدمات كهربائية تسلط على فخذيه. وردت الحكومة بأن اسمه الحقيقي هو شفيعي مجد علي مجد وأنه حكم عليه في بعض الاتهامات وبرئ في بعضها الآخر في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١٣. ولم يشر الحكم إلى أي ادعاءات يقول المتهم فيها أنه تعرض للاعتداء.

٢٠٧- أحمد السيد مصطفى حضر أمام النيابة العامة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، وقيل إن النيابة العامة سجلت وقتها وجود كدمات على صدره وظهره. وادُّعي أنه تعرض لاعتداء وتعذيب. وردت الحكومة بأنه حكم عليه بالسجن خمس سنوات مع الأشغال الشاقة في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/٢٣ وأن المحكمة لم تشر إلى كونه قد تعرض لاعتداء أو تعذيب.

٢٠٨- كذلك أحال المقرر الخاص إلى الحكومة حالات التعذيب الموصوفة في الفقرات التالية.

٢٠٩- عبد الحارس محمد مدني المحامي ادُّعي أنه قبض عليه في مكتبه في القاهرة في ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٩٤ وانه توفي في ٦ أيار/مايو ١٩٩٤، وادُّعي أن وفاته كانت نتيجة لتعذيب شديد من جانب فرع مباحث أمن الدولة بالجيزة. وقيل إن وفاته حدثت إما وهو في التحفظ لدى الشرطة أو في مستشفى قصر العيني الذي نقلته إليه الشرطة. وجوهر رد الحكومة على هذه الحالة كان أساسا هو ذات الرد الموجز أدناه والوارد ردا على النداء العاجل المحال من المقرر الخاص في ٥ أيار/مايو ١٩٩٤ (انظر الفقرة ٢٢٢).

٢١٠- محمد حسام أحمد الشريف قبض عليه في ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وادُّعي أنه عُذب على مدى عدة أسابيع بواسطة صدمات كهربائية سُلطت على أجزاء مختلفة من جسمه وبواسطة التعليق. ولم يُجر عليه فحص الطب الشرعي حتى ٢١ آذار/مارس ١٩٩٣، في وقت لم تسجل فيه أي ندوب. وردت الحكومة بأنه أُعدم في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ تنفيذاً لحكم صدر عن المحكمة في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١٨. وأشار التقرير الطبي الصادر في ٨ شباط/فبراير إلى أن حالة تتعلق بالأوعية الدموية في عينه كانت حالة باثولوجية ولم يكشف التقرير الطبي المؤرخ في ٢٧ نيسان/ابريل ١٩٩٣ عن أي إصابات.

٢١١- على هاشم محمد عمارة ادُّعي أنه قبض عليه في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وانه اقتيد إلى مقر مباحث أمن الدولة حيث ادُّعي أنه عُذب بواسطة صدمات كهربائية وضرب متكرر. ولم يجر عليه فحص الطب الشرعي حتى ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٣، ولم تسجل في ذلك الوقت أي ندبات. وردت الحكومة بأنه حُكم عليه بالأشغال الشاقة المؤبدة (١٥ سنة) في قضية الجناية العسكرية ١٩٩٣/١٨. وهو لم يدع أثناء المحاكمة أنه تعرض لاعتداء.

٢١٢- محمد أبو بكر عمر، من واحة سيوه، ادُّعي أنه عُذب في قسم شرطة سيوه وأنه في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ أحيل إلى مستشفى سيوه المركزي. وافيد أن كشفا طبيا اتضح منه وجود قطع في فروة الرأس، وسحج في الشفة السفلى، وعديد من الكدمات والسحجات على الرقبة، والظهر والكتفين وسحجات في أعلى الصدر، وفي كلا الذراعين وفي أحد الأصابع وفي القدمين. وردت الحكومة بأن النيابة العامة قررت أنه ليس هناك داع لاتخاذ إجراء يتعلق بالواقعة نظرا إلى حقيقة أنه كان مسؤولا بنفس القدر عن اصابته.

٢١٣- منيبه ناجح علي أفيد بأنها عُذبت على مدى ثماني ساعات على يد محقق من قسم شرطة قليوب. وأنه اقتحم بيتها، وضربها بحذاء، وألقى حفيدتها البالغة من العمر ١٥ يوما على الأرض. وادُّعي أن رجل الشرطة اقتادها بعد ذلك إلى قسم الشرطة ثم في حضور عديد من المشاهدين جلدها، وعرّاها، وقيد يديها وقدميها وهددها بالاغتصاب. وقيل إن النيابة العامة أيدت أنها قد أصيب اصابات عدة وأنها أمرت بتحرير تقرير طبي في مستشفى قليوب. وردت الحكومة بأن النيابة العامة قامت بالتحقيق واتهمت الضابط بجريمة استخدام القسوة ولكنها أخلت سبيله بكفالة الشخصية، ولا تزال القضية في انتظار تسوية نهائية.

٢١٤- أحمد فاروق أحمد علي قُبض عليه في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بشأن التآمر على اغتيال وزير الداخلية وتوفي في اليوم التالي وادُّعي أن وفاته حدثت نتيجة لتعذيبه. وقُبض على ابيه وعلى ١٣ عضوا من أسرته واقتيدوا إلى مكتب مباحث أمن الدولة في الدقي، حيث ادُّعي أنهم تعرضوا للضرب المتكرر والاهانة وأن النساء هددن بالاغتصاب. وفي ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أبلغ أبوه بأن أحمد فاروق أحمد علي توفي نتيجة لنوبة قلبية وجاء في شهادة الوفاة أن فحص الجثة كشف عن وجود اصابات وأن سبب الوفاة محل تحقيق. وردت الحكومة بأن تقرير الطبيب الشرعي اشار إلى أن الوفاة حدثت نتيجة لهبوط مفاجئ في ضغط الدم أثر على عمل جهاز القلب والأوعية الدموية والجهاز التنفسي. وكشف التشريح عن وجود عصاد أورطي، وورم معتم، وورم كلوي، وداء المنشقات الرئوي، وتليف في الكبد. وكانت حالته الباثولوجية مزمنة وكان من المحتمل أن تؤدي في حد ذاتها إلى الوفاة دون أي عوامل خارجية. وقررت النيابة العامة حفظ التحقيق.

٢١٥- أحال المقرر الخاص أيضا إلى الحكومة معلومات تلقاها تفيد أن ممارسة التعذيب منتشرة في السجون المصرية. وافيد أن العقاب الجماعي شيء مألوف، خاصة حين يعتقل أعضاء من الجماعات الاسلامية بالجملة. وادعي أن الغاز المسيل للدموع والهراوات والجلد بالسياط والكلاب تستخدم ضد المسجونين كما قيل إن عقوبات توقع بموجب القوانين واللوائح التي قُصد بها حماية الأمن والصحة والاصحاح في السجون.

٢١٦- تمت واقعة عقاب بالجملة، حسبما افيد، من جانب قوة مشتركة من الجنود والشرطة والقوات الخاصة في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في سجن أبو زعبل في محافظة القيلوبية. وادعي أن القوات أخرجت جميع السجناء من غبرين من غابر الزنزانات، وضربتهم، وجرجرتهم على الأرض وحرشت عليهم الكلاب. وحين رفض السجناء الموجودون في عنبري الزنزانات الآخرين الخروج من زنزاناتهم ادعي أن غازات مسيلة للدموع وطلقات مطاطية أطلقت عليه. وقيل إن أحمد مراد، ومحمد ابراهيم، وعلى حافظ، ومصطفى بكري، وأحمد حشيش وعلي حسن علي أصيبوا اصابات بالغة في الواقعة. وبعد أن أعلن بعض السجناء الاضراب عن الطعام على سبيل الاحتجاج، أخذوا حسبما أدُّعي، إلى غرفة رجال مباحث أمن الدولة في السجن وتعرضوا للتعذيب والجلد المتكرر بالسياط. وافيد بأن حملة تأديبية أخرى أعقبت ذلك في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، كانت نتيجتها إلحاق اصابات جسيمة بـ١٦ من السجناء بما في ذلك جروح في الرأس

والوجه، وكدمات على الظهر، وجروح من الطلقات المطاطية. وافيد أن أربعة سجناء - هم حسنين مصطفى، ويسري عبد المسيح، وعاطف أبو الفتوح أحمد والمحمدي محمد مرسي - ماتوا في الواقعة. وافيد أن محمد أحمد الصادق اصيب في فخذه الأيمن برصاصة حية.

٢١٧- ردت الحكومة بأنه في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، لا في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣، كان سجن أبو زعبل مسرحا لشغب ولأعمال عنف بين السجناء مات خلالها ثلاثة أشخاص واصيب ٨٥ شخصا اخرون بجراح سطحية. وخلال الواقعة التي حدثت في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر، هاجم بعض السجناء القوة المسؤولة عن القانون والنظام وهي تقوم بعمليات تفتيش روتينية، وترتب على ذلك اصابة ٢٥ فردا من أفراد القوة و٥٢ من السجناء وكذلك وفاة أحد السجناء. وقد عولج الأشخاص المصابون وأمرت النيابة العامة بإجراء فحص طبي لتحديد سبب وفاة المسجون الذي مات.

٢١٨- افيد بأن حملة مشابهة تمت في سجن المرج في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وفي ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وفي الواقعة الأولى أصيب حاتم مسعد القناوي وأشرف عبد الستار أحمد، حسبما ادعي، باصابة بالغة نتيجة لاعتداءات بالعصي والأسلاك. وفي الواقعة الثانية ادعي أن اصابات حدثت نتيجة للضرب لأحمد فرغلي، وعبد الحجاج جوهر، وعبد المنعم عبد الحافظ، ومحمد حسين، ومحمد حسين الشعراوي، ومحمد عبد الماجد، ورمضان جمعة، وسامي أحمد.

٢١٩- ردت الحكومة بأنه في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٣، لا في ١٣ أيلول/سبتمبر، أحدث بعض السجناء شغباً في سجن المرج وارتكبوا أعمال عنف اضطرت معها إدارة السجن إلى التدخل لتفريق المشاغبين وللقبض على المحرضين. واتهم ستة عشر من السجناء باستخدام القوة ضد موظفين عموميين وبالتسبب في ضرر مقصود وادين ١١ من هؤلاء الأشخاص من محكمة بنها الجنائية.

٢٢٠- أبلغت الحكومة المقرر الخاص كذلك في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بأن الأشخاص التالية أسماؤهم ممن ادينوا في قضيتي الجنايات العسكرية ١٨ و١٩٩٣/٢٤ قد استدعوا من النيابة العامة من أماكن حبسهم لأخذ أقوالهم: محمد سمير عبيد السيد، وخالد عبد الفتاح حسن مصطفى، ومحمد علي محمد متولي، وخليفة أبو العزم عبد العزيز خليفة، ويحيى خلف الله محمد علي، وربيع أحمد ركابي أحمد، ورائد عبد السميع علي عمارة، وأحمد شوقي ثابت عبد العال، وعبد الرحيم عبد الغفار مرسي عبد الباري، ومحمد جلال أحمد (قضية الجناية العسكرية ١٨)؛ وسمير السيد محمود ريحان، ويس عبد الستار يس، وجمال محمد أبو زيد سليمان، وعمرو علي محمد العراقي، وإسلام رجب عبد الهادي، وخليفة أبو زيد شبيب هلال، وطارق متولي أحمد الطوخي، وياسر حجاج محمد حجاج (قضية الجناية العسكرية ٢٤). وأرسل الأشخاص الذين ادعوا أنهم تعرضوا لاعتداء أو تعذيب لاجراء فحوص طبية عليهم. ولم يحدث في أي من أقوال السجناء أن حددوا الأشخاص المسؤولين عن الاعتداء المدعى حصوله.

نداءات عاجلة

٢٢١ - في ٧ آذار/مارس ١٩٩٤ أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلا بالنيابة عن كامل سليمان، وهو مسيحي، كان قد قبض عليه في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٣ في القاهرة بواسطة أفراد من قوات الأمن لأنه كان يوزع كتابا ألفه مسلم سابق اعتنق المسيحية. وادُّعي أنه تعرض للتعذيب في مبنى أمن الدولة، بما في ذلك التعليق من

معصميه لفترات طويلة، وعصب عينيه وضربه. وكنتيجة لهذه المعاملة، تدهورت صحته وادّعي أنه لم يتلق رعاية طبية. وقد احتجز في ليمان طره، بالقرب من القاهرة، وعبر عن خوف من أن يموت إن لم يزود بعلاج طبي كاف.

٢٢٢ - أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلا آخر في ٥ أيار/مايو ١٩٩٤ إلى الحكومة بالنيابة عن عبد الحارس محمد مدني، وهو محام أفيد أنه قبض عليه في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤ في مكتبه بالقاهرة. وادّعي أنه عُذِّب تعذيبا بالغا في فرع مباحث أمن الدولة بالجيزة وأن الأمر اقتضى نقله إلى مستشفى قصر العيني. وعبّر عن مخاوف من أن يتعرض من جديد للتعذيب إن هو أعيد إلى التحفظ لدى مباحث أمن الدولة.

٢٢٣ - في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٤، ردت الحكومة بأن عبد الحارس محمد مدني قُبض عليه بناء على إذن من نيابة أمن الدولة العليا وأنه بدأ، حين كانت الجماعة المكلفة بالقبض عليه تأخذه لتفتيش بيته في حي وراق العرب بالجيزة، يعاني من صعوبات في التنفس. وقد أُخذ لمستشفى قصر العيني ليحصل على مساعدة طبية، وفي تلك الليلة ابلغ المستشفى مكتب نيابة أمن الدولة العليا بأنه توفي. وقام أحد الأطباء الشرعيين باجراء تشريح للجثة في ٢٨ نيسان/أبريل كما أن رئيس المحكمة والنائب العام أمرا باجراء تحقيق في الواقعة. ولم يقدم تقرير التشريح النهائي بعد ولا زالت النيابة مستمرة في تحقيقاتها.

معلومات محالة من الحكومة بشأن معلومات واردة في تقارير سابقة

٢٢٤ - برسالة مؤرخة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ردت الحكومة بشأن الادعاءات العامة وبشأن عدد من الحالات الفردية المحالة من المقرر الخاص في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣. كذلك قُدمت معلومات إضافية عن بعض هذه الحالات إلى المقرر الخاص من الحكومة في كتابها بتاريخ ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

٢٢٥ - ذكرت الحكومة أنها تعتبر التعذيب ممارسة لا إنسانية وأنها أصدرت لمكافحة هذه الممارسة أحكاما جنائية واجبة التطبيق حتى خلال حالة الطوارئ. وقد أنشئ مكتب للتحقيق في حالات التعذيب. ومنذ بداية ١٩٩٢ صدرت أحكام بالحبس على ١٥ من رجال وضباط الشرطة أُدينوا بالاعتداء على المواطنين وعلى ٣٩ آخرين قدموا للمحاكم التأديبية بنفس التهمة. وقد أحال مكتب النائب العام ثمان من هذه الحالات للمحاكم الجنائية، ومنح تعويض في الحالات التي ثبت فيها ارتكاب أعمال تعذيب.

٢٢٦ - الادعاءات المتعلقة بتعذيب المحبوسين السياسيين في السجون يمكن رفضها نظرا لحقيقة أن الجهات القضائية تمارس حقها في رصد وتفتيش السجون، وأن الوضع الأمني مستقر في تلك السجون وأن بعض المنظمات غير الحكومية سمح لها بزيارة مقار شرطة أمن الدولة وعدد كبير من السجون. ومن غير المتصور ومن المستحيل أن يكون التعذيب ممارسة معتادة، وحتى إذا كانت بعض الشكاوى صحيحة، فإنها تشكل حالات استثنائية يدينها القانون ويعاقب عليها. لقد واجهت مصر ظاهرة ازدحام شديد في المؤسسات الجنائية، ولكن هذا لم يحل دون بذل عناية كبيرة لتحقيق خير السجناء من النواحي الاجتماعية والصحية والثقافية واحترام حقوقهم. وخلافا للادعاءات، فإن معسكرات الأمن المركزي لا تستخدم كمراكز للاعتقال.

٢٢٧ - في حالة صابر حمزة مبارك، الذي ادُّعي أنه عُذب في مكاتب مباحث أمن الدولة في الاسكندرية وفي قسم شرطة اللبان وفي معسكر قوات الأمن المركزي بقنا، ردت الحكومة بأن الفحص الطبي الشرعي أثبت أن اصاباته حدثت في وقت سابق لذلك الذي يدعي أنه تعرض فيه للتعذيب.

٢٢٨ - فيما يتعلق بالشاذلي عبيد الصغير أو الشاذلي الصغير عبيد عال، الذي ادُّعي أنه عُذب في معسكر قوات الأمن المركزي بالغردقة في أيلول/سبتمبر ١٩٩١، اتضح من الفحص الذي قامت به مصلحة الطب الشرعي عدم وجود أي أثر لاصابة ولا سبيل إلى التحقق من ما إذا كان قد تعرض للتعذيب.

٢٢٩ - أما فيما يتعلق بمحمود جهيمي السعداوي، الذي ادعي أنه مات عقب ستة أيام من التعذيب في مقر مباحث أمن الدولة، فقد اتضح من الفحص الطبي الشرعي أن سبب الوفاة قد يكون ناتجاً عن حالة باثولوجية حادة كامنة لم يكشف عنها التشريح، وقد تأكد من مناقشة لاحقة مع الطبيب الذي قام بالفحص أن نوبة قلبية كانت سبب هذه الحالة الباثولوجية.

٢٣٠ - كساب محمد عباس جاد أدُّعي أنه تعرض للتعذيب ولاساءة المعاملة لدى القبض عليه في أيار/مايو ١٩٨٨ وفي سجني أبو زعبل وطره. ووفقا لما ذكرته الحكومة، فإن هذا الشخص لجأ إلى تقديم شكاوى عن التعذيب، كما ذكرت مصلحة السجون، اعتقادا منه أن هذا قد يؤدي إلى الافراج عنه.

٢٣١ - بالنسبة لخالد محمد أحمد كومار الذي ادعي أنه عُذب في مقر مباحث أمن الدولة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، فإن وكيل النيابة قد قابله، وأنكر هذا الشخص أنه عُذب كما أنه لم تظهر على جسده أي اصابات.

٢٣٢ - محمد بكري الشيخ ادُّعي تعرضه للتعذيب في ١٩٩٠ في معسكر قوات الأمن المركزي في أبنوب. وذكرت الحكومة أنه قدم نفسه للنيابة العامة كشاهد للادعاء في قضية ولكنه لم يقبض عليه أبداء.

٢٣٣- عثمان بهي الدين محمود القاضي ادُّعي أنه عذب في ١٩٩١ في معسكرات قوات الأمن المركزي بأبنوب. ووفقا لما ذكرته الحكومة، لم يعثر على أي أثر بشأن شكوى تتعلق بتعرضه للتعذيب، كما لم تلاحظ أي اصابات في جسده حين حضر أمام قاضي التحقيق، ولم تتلق نيابة أبو تيج أي شكاوى لاحقة تتعلق بالاعتداء عليه.

٢٣٤ - فيما يتعلق بحالة محمد سعيد محمد عبده، الذي ادُّعي أنه عُذِّب إثر القبض عليه في الاسكندرية في آب/أغسطس ١٩٩٢، لم يعثر على أي أثر بشأن اجراء من اجراءات الأمن اتخذ ضده.

٢٣٥ - محمد علي محمد علي ادُّعي أنه تعرض للتعذيب في قسم شرطة العجوزة بالقاهرة، بما في ذلك خلط الماء بالبراز وحقنه في رجله. وذكرت الحكومة أن هذا الشخص هو الذي حقن نفسه في قدمه بحقنة تحتوي على ماء قذر عندما كانت النيابة العامة تستجوبة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ بشأن قضية جنائية.

٢٣٦ - فتحية سعيد محمد الكرد ادُّعي أنها عُذبت في مقر مباحث أمن الدولة في شباط/فبراير ١٩٩٢. وذكرت الحكومة أنها لم تتقدم بأي شكوى أو تقدم أي دليل يثبت ادعاءاتها.

٢٣٧ - محمد محمود شيخ، وهو مواطن صومالي يقضي فترة الحكم المؤبد في سجن القناطر، ادُّعي أنه مات على أثر ضرب مبرح تلقاه لمحاولة الهرب. وردت الحكومة بأن التقرير الطبي أرجع سبب الوفاة لتضخم في الطحال وهي حالة كان يعاني منها في السابق، وإلى انخفاض حاد في ضغط الدم.

٢٣٨ - طالب بكير قلدش وهو مواطن تركي مسجون في سجن القناطر، ادُّعي أنه مات بعد ضربه مراراً من حراس في زنزانته. ووفقا لما ذكرته الحكومة، فإن هذا الشخص انتحر بشنق نفسه في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩١. وجاء في تقرير طبي أن وفاته نتجت عن اسفكسيا الاختناق. وليس هناك دليل على تعرضه للاعتداء أو لسوء المعاملة من جانب أي من موظفي السجن.

٢٣٩ - قدمت الحكومة معلومات في الحالات الفردية التالية ولكنها لم تتناول إدعاءات التعذيب: جميل حسن متولي سيد، ومصطفى وصادق ابراهيم موسى، وأشرف أبو الحسن ابراهيم قاسم، ومحمد علوي علي عبد المهيمن، وعطية أحمد محمد السيد، ومدحت السيد أحمد هلال، ومحمد خلف يوسف عبد الرحمن زايد، وأحمد ثابت فرج محمد، وعاطف جميل محمود (عاطف جميل محمود عمران)، وهاني أبو المجد صابر صايم (أبو المجد هاني صابر صيام)، وخالد سعيد محمود. وفي الحالات الفردية التالية، لم يتم تناول ادعاءات التعذيب إلا بقول أن الشخص المذكور لم يقدم شكوى عن التعذيب: معتز علي عبد الكريم عبد الغني، وحنا علي فرج عبد الكريم، وطلعت فؤاد محمد قاسم وأحمد حافظ الظايط. وفي الحالات الفردية التالية قيل إن المحكمة التي كانت تنظر القضية أجابت على ادعاء التعذيب المقدم من المتهم بتجاهل الدليل الذي تم الحصول عليه بواسطة التعذيب: شريف حسن أحمد محمد حسن، وقاسم ابراهيم قاسم قطيش، وأحمد ابراهيم عبد الجليل مصطفى، وعلاء الدين اسماعيل عباس رمضان.

٢٤٠ - وفيما يتعلق بما سبق، باستثناء حالتي حنا علي فرج عبد الكريم واحمد ابراهيم عبد الجليل مصطفى، أبلغت الحكومة المقرر الخاص لاحقا بأن النيابة العامة طلبت مزيدا من التفاصيل لكي تتمكن من استكمال تحقيقاتها.

٢٤١- في الحالات الفردية التالية قيل إن التحقيقات التي تقوم بها الحكومة مستمرة: محمد السيد أحمد سعيد، وأمير حمدي سالم، وهشام مبارك حسن، واحمد اسماعيل محمود سلامه، وعادل سيد قاسم شعبان، وعامر عبد المنعم محمد علي، ومحمد رشاد عبد الرحيم الامام، ومحمد السيد السيد حجازي، ومحمد عفيفي مطر. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص بعد ذلك بأن النيابة العامة استمعت لأقوال هؤلاء الأشخاص، واحالتهم الى مصلحة الطب الشرعي للفحص الطبي، وأنها تواصل تحقيقاتها.

ملاحظات

٢٤٢- يُقدِّر المقرر الخاص الردود التفصيلية التي تلقاها فيما يتعلق بعدد من الحالات. على أنه يشارك قلق لجنة مناهضة التعذيب من "أن التعذيب ما زال منتشراً، فيما يبدو، على نطاق واسع في مصر" (A/49/44, para 86 ؛ انظر أيضا التعليقات المشابهة للجنة حقوق الإنسان؛ A/48/40, para 707). وحتى عدد الحالات التي اعتبرت فيها المحاكم الأدلة غير مقبولة بسبب الإكراه أمر مقلق، شأنها في ذلك شأن عدم مقاضاة وإدانة المسؤولين عن الاكراه والحكم عليهم بصورة مناسبة. ومن الواضح أن المحتجزين يبقون تحت رحمة المستجوبين لفترة طويلة وأن هذا وندرة حالات المقاضاة والإدانة من شأنه أن يعطيهم شعوراً بأنهم بمنحى

من العقاب. واتجاه الحكومة لمعالجة كل حالة على حدة، حين يكون التعذيب في الحالات الفردية صعب الاثبات بشكل واضح، هو رد غير كاف على ممارسة تبدو واسعة الانتشار. ومن المطلوب اتخاذ تدابير عامة تكون جادة وشاملة لجعل الوضع متمشيا مع القانون المصري والقانون الدولي. وعلى الرغم من التحديات الشرسة التي يفرضها الارهاب الذي لا يرحم بالنسبة للحكومة، فإن المقرر الخاص ينضم الى لجنة مناهضة التعذيب في تذكير الحكومة بأن التعذيب لا يمكن تبريره أبداً.

السلفادور

معلومات محالة الى الحكومة

٢٤٣- برسالة مؤرخة في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات عن حالات ادعي فيها التعذيب وهي موجزة في الفقرات التالية.

٢٤٤- يولندا دلكارمن اسبينوزا هنريكيس، وهي عضو في نقابة مشروع "ليدو"، خطفت في ٣ شباط/فبراير ١٩٩٣ من رجال مسلحين يقودون سيارة "بيك أب" ذات نوافذ تحجب ما بداخلها. واخذت الى مخفر الشرطة الوطني المركزي في سان سلفادور وافيد بأنها حبست فيه في زنزانة وبأنها ضربت. وأدعي أنها أرغمت بعد ذلك على البقاء ساعات عديدة تحت دش بارد وأن اثنين من مختطفيها اغتصباها وهدداها بالموت.

٢٤٥- ويلبر الكسندر مورالس غومس، وهو شاب من كوستاريكا يبلغ من العمر ١٨ سنة، قبض عليه في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ بواسطة افراد من شرطة سان سلفادور البلدية لأنه لا يحمل أوراق هوية. وأدعي أنه بينما كان ينقل الى مقر الشرطة ضُرب تكراراً وأن هذه المعاملة استمرت في مقر الشرطة. وفي اليوم التالي لاحظ طبيب شرعي اصاباته. وأفيد أنه في ٢٤ تموز/يوليه، أخذ الى مستشفى روزالس وشُخصت حالته بأنه يعاني من التهاب في البنكرياس بعد اصابة. وقيل إن اجراءات قانونية قد بدئت ضد أربعة من رجال الشرطة الوطنية لتسببهم في اصابة بدنية.

٢٤٦- روفينو فلورس شانشس، قُبض عليه في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ في سويا بانجو بواسطة نحو ستة من رجال الشرطة الوطنية، اتهموه بأنه لا يحمل رخصة قيادة سارية. وأفيد أن السيد فلورس حين اعترض ضُرب ضرباً مبرحاً. وبعد ذلك بيومين فحصه طبيب لاحظ وجود كدمات في مؤخرة رأسه وفي صدره وفي ذراعة الأيسر وفي كلتا قدميه، وسحجات تمتد من فمه الى اذنيه وعلى عنقه وابهاميه ومرفقيه وظهره. وقدم السيد فلورس شكوى لدى محكمة قضاة سويا بانجو، وأرسلت المحكمة رسالة رسمية الى رئيس الشرطة الوطنية المحلي تطلب فيها معلومات بشأن رجال الشرطة. ومع ذلك فإن الشرطة الوطنية في سويا بانجو أنكرت أن أفراداً من الوحدة المذكورة كانوا يشتركون في داورية في المكان وفي التاريخ المذكورين.

٢٤٧- أدفين انطونيو سبياس، ولويس ابيساي ريفاس غونزالس، ورونالدو روميو مديانو، وجيرمو ريفاس سريانو، قُبض عليهم في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في مركز بوبوتلان التابع لأبوبا بواسطة أفراد من الشرطة الوطنية، وأدعي أن ادفين انطونيو سبياس ضُرب ضرباً مبرحاً قبل أن يصل الى مقر الشرطة. وقيل إن محتجزين آخرين في المقر، ضربوا الوافدين الجدد وأحرقوهم ببلاستيك منصهر بناء على أمر من رجال الشرطة.

٢٤٨- روبرتو كارلوس فيلاسكويس فلورس، وهو طالب في سن الـ١٨، قبض عليه في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في مركز سان اميجديو اونو في ابوبا، بسان سلفادور بواسطة افراد من الشرطة الوطنية اتهموه بالسرقة. واقتيد أولا الى مقر شرطة أبوبا ثم أحيل بعد ذلك الى مكتب العمدة المحلي وأفيد أنه ضُرب فيه وحُرق في رقبته. ولاحظ تقرير طبي وجود كدمات عديدة وخدوش وآثار مزرَّقة ناتجة عن أداة كليلة.

٢٤٩- غريغوريو منخيا اسبينوزا، أمين عام قسم تونا كاتبيك للحركة الشعبية الاجتماعية المسيحية، قبض عليه في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٣ في الشارع في سان سلفادور من أشخاص يشتبه في كونهم على صلة بقوات الحكومة. وقد أخذ الى مركز للاحتجاز تعذر عليه أن يحدده، إذ أنه استبقي معصوب العينين بصفة مستمرة. وأدُّعي أنه ضُرب وكوي بشيء معدني، مما نتج عنه جراح عديدة في صدره. وادُعي أنه هُدد بالقتل وأن أعيرة نارية أطلقت عليه.

غينيا الاستوائية

معلومات محالة الى الحكومة

٢٥٠- برسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن الأشخاص الذين تعتقلهم السلطات كثيراً ما يتعرضون للتعذيب. وقيل إن الأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية معرضون بصفة خاصة للتعذيب وإساءة المعاملة.

٢٥١- أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات عن الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٢٥٢- بن خامين بالينجا، رئيس الحزب الاجتماعي الديمقراطي، قُبض عليه مع زعماء آخرين عديدين للمعارضة في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ في ابيين وادعي أنه ضرب ضرباً مبرحاً بالهروات، على باطن قدميه وقيل إنه فقد القدرة على السير لعدة أسابيع كنتيجة لإساءة معاملته.

٢٥٣- جسبار مبا اويونو، وخيزو ابيسو نجويما، وافرين اوزا افونو، وايلانسيو ايزايونغ انديم وفرانسيسكو انديم نغويما، الأعضاء في حزب الاتحاد الشعبي من قرية اندم اونفانغ، بمركز نسوك - نسومو، قُبض عليهم في أواخر حزيران/يونيه ١٩٩٣، بشأن احتجاجهم على اقامة مركز صحي على ميدان محلي لكرة القدم. وقيل إن القبض عليهم تم عن طريق ممثلين محليين للحكومة المركزية، ورئيس الشرطة، ومنسق المركز للحزب الحاكم، أي الحزب الديمقراطي لغينيا الاستوائية، وعشرة جنود. وأفيد بأن المحتجزين في الطريق الى السجن في نسوك-نسومو، أخرجوا من السيارات عنوة، وقُيّدوا الى أشجار وضربوا ضرباً مبرحاً. وقيل إنهم اصيبوا باصابات جسيمة، بما في ذلك كسور في الأرجل والأذرع. وأفيد بأن جسبار مبا أويونو بلغ من شدة مرضه أن أطلق سراحه لتعتني به أسرته، وأن هذه الأسرة أحضرته الى مستشفى اباباين، حيث مات في تموز/يوليه متأثراً بجراحه. وأفيد بأن المحتجزين الأربعة الآخرين حبسوا في حالة عزل عن أي اتصال في نسوك-نسومو لمدة اسبوعين، ثم اخذوا الى مستشفى في باتا، وأدُعي أنهم لم يتلقوا فيه علاجاً طبياً مناسباً. وظلوا في المستشفى حتى أيلول/سبتمبر، ثم أُخذوا الى سجن باتا. وقد أفرج عنهم بموجب عفو في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ، دون أن يوجه اليهم اتهام بارتكاب جريمة.

٢٥٤- لورانتينو خيزو نسويه وفدريكو نسونغ اينغا وهما مهندسان صناعيان يعملان في شركة الكهرباء الوطنية، ادُّعي أنه القي عليهما القبض في أوائل تموز/يوليه ١٩٩٣، واتهما بقطع توريد الكهرباء في منطقة ملابو قبل الوقت المحدد لقيام الرئيس بإلقاء خطاب. وقد احتجزوا لأكثر من اسبوع وادُّعي أنهما ضربا ضرباً مبرحاً. وقيل إن لورانتينو جيزو نسويه كُسرت أنفه وحدثت له كدمات عديدة. وأدُّعي أن فدريكو نسونو اينغا ضُرب على رأسه، مما نتج عنه تشنجات وأنه أمضى عدة أيام في المستشفى.

متابعة حالات سبقت احالتها

٢٥٥- في نفس الرسالة أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات جديدة بشأن ادعاءات سبق ابلاغها للحكومة.

٢٥٦- في نداء عاجل مؤرخ في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، أحال المقرر الخاص الى الحكومة مخاوف بشأن حالتي فرانشيسكو انغونو ميكوي وخوزيه رامون اوبامو، اللذين قبض عليهما في باتا في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣. ويتضح من معلومات جديدة تلقاها المقرر الخاص أن كلا الشخصين المحتجزين عوملا معاملة سيئة وهم تحت التحفظ قبل إخلاء سبيلهما في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وادعي أن فرانشيسكو انغونو ميكوي عذب تعذيباً شديداً وأصيب اصابات جسيمة في ذراعيه وقدميه وظهره واحدى عينيه. وقيل إن القبض عليه حدث بعد ثلاثة أشهر من تلقيه تهديدات من مسؤول حكومي كبير في باتا بأن "شيئاً ما" قد يحدث له اذا لم يكف ابنه، الأب خوسيه ليس انغونو، وهو قسيس كاثوليكي روماني، عن انتقاد الحكومة.

٢٥٧- في نداء عاجل بتاريخ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، أحال المقرر الخاص الى الحكومة ادعاءات مفادها أن توبياس أوبيانغ نغويما يلقى تعذيباً في مقر الشرطة في ملابو. ويتضح من المعلومات التي وردت بعدها، أن توبياس ابيانغ نغويما وخمسة متهمين آخرين، هم الرقباء خاثينتو نقولو، ودماسو اندو، وميغيل ندجنغ، والعريف بونيفاسيو نسوغو، والجندي لورانسو نسيويه ندونغ، حوكموا في السر من محكمة عسكرية في الثكنات التي كانوا معتقلين فيها في ملابو بين ٣٠ أيلول/سبتمبر و ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. ويتضح مما رواه شهود عيان أن المتهمين الستة جميعهم ظهرت عليهم آثار تعذيب خلال المحاكمة. وادُّعي أن خاسينتو نكولو كان مصابا بكدمات في كل أجزاء رأسه، وان معصميه قد كسرا، وانه كان غير ثابت على قدميه، وأنه كان يجد صعوبة في سماع ما يقال وأنه كان مشوشا في كلامه. وقد حكم ببراءة توبياس اوبيانغ نغويما، بينما أدين المتهمون الخمسة الآخرون بالتواطؤ والتحريض على التمرد وبسب وإهانة رئيس الدولة وحكم عليهم بمدد من السجن.

نداءات عاجلة محالة وردود واردة

٢٥٨- في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص الى الحكومة نداءً عاجلاً بالنيابة عن نوربيرتو مبا نزي، وهو ممثل "الترافد من أجل الديمقراطية الاجتماعية" في اكونيبه، الذي اعتقله في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٤ ممثل الحاكم الاقليمي. وأودع في حالة عزل عن أي اتصال في مخفر الشرطة وقيل إنه عذب فيه تعذيباً مبرحاً، بما في ذلك ضربه بعقب بندقية واجباره على الرقود في الشمس ساعات. وادُّعي أنه حرم من المساعدة الطبية اللازمة. وفي ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن نوربيرتو مبا نزي لم يتعرض قط لأي تعذيب أو سوء معاملة خلال فترة احتجازه.

٢٥٩- أحال المقرر الخاص نداءً عاجلاً آخر في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بالنيابة عن انداليسيو ابوي، وانداليسيو ايكو وتوماس نزو، وهم أعضاء في "الترافد من أجل الديمقراطية الاجتماعية". وأفيد أنه قبض عليهم في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بالقرب من نيفانغ، ريو موني، من ممثل للحاكم، ورئيس الشرطة وعدة من الجنود ورجال الشرطة خلال مهمة لجمع المعلومات عن حالة حقوق الإنسان في الاقليم.

٢٦٠- أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلاً في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بالنيابة عن خورخ اندو ايسونو وانطونيو ابوغو، عضوي الترافد من أجل الديمقراطية الاجتماعية، اللذين قبض عليهما في اكونيبه، ريو موني، في ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ قبل الوقت الذي كان مفروضاً أن يسافرا فيه الى باتا لحضور مؤتمر للحزب مباشرة. وأدعي أنهما كانا يتعرضان كل صباح ومساء لضرب متكرر مبرح وكانا يتلقيان خمسين ضربة بعصا من المطاط طولها متر. وبالاضافة الى ذلك أفيد أن ماركوس مانويل نغونغو، الذي سافر من اسبانيا للاشتراك في المؤتمر، احتُجز في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر في باتا وأنه يخشى أن تتعرض صحته للخطر لسبق معاناته من مرض في القلب.

اثيوبيا

نداءات عاجلة

٢٦١- وجه المقرر الخاص ستة نداءات عاجلة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت فيها النداءات موضحة بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٢٦٢- الفينش كانو، وهي مغنية محترفة، احتجزت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ مع ما يزيد عن ٣٠ شخصاً معظمهم من مجموعة اورومو الاثنية عقب مظاهرة في المحكمة بأديس أبابا. وقد اقتيدت مع باقي المتظاهرين الى كلية الشرطة بسندافا بالقرب من أديس أبابا، وأدعي أنهم عوملوا فيها معاملة سيئة وضُربوا. وقد احتجزت في السجن المركزي في أديس أبابا. وأفيد بأنها في حالة مَرَضية خطيرة كنتيجة لما تلقته من ضرب متكرر ولحرمانها من العلاج الطبي وأنها تعاني آلاماً مبرحة ولا تستطيع السير إلا بصعوبة (٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٢٦٣- في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الفينش كانو قبض عليها بناء على أمر من المحكمة حين ثبت أنها تعرقل حسن سير أعمال المحكمة. وقد وجدت المحكمة أن أغنية سجلتها كانت ضد قانون اثيوبيا الجنائي وأمرت ببقائها رهن الاحتجاز، ولكن أطلق سراحها بكفالة في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤ بعد أن رفعت استئنافاً. وخلال فترة احتجازها كانت كل حقوقها مكفولة بالكامل وكانت موضع احترام ولم تتعرض لأي انتهاك للحق في السلامة البدنية والعقلية.

٢٦٤- الأشخاص التالية اسماؤهم قبض عليهم مع ثمانية آخرين من أعضاء جبهة تحرير أوغادن القومية من قوات حكومية في غوديه: حسن جيريه كالينله، رئيس سابق للمجلس الاقليمي للإقليم الخامس (اوغادن) وعضو في الجبهة؛ وأحمد علي ضاهر، نائب الرئيس السابق للمجلس الاقليمي وممثل للجبهة؛ وشكري ياسين، عمدة غوديه؛ وعبد الله كلاّس؛ وحسن محمد فاره. وأفيد أن حسن جيريه كالينله وأحمد علي ضاهر قد أحيلا الى أديس أبابا وأنهما احتجزا فيها في حالة عزل عن أي اتصال (٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤).

٢٦٥- عمر محمد سويان، وحسن محمد اسحاق، وعبدي شيخ عمر، وبيديل عبدي، وعبدي فطر شيخ محمود، وعثمان عبدي حسن وغابون كينانديد، الذين أفيد أنهم أعضاء في جبهة تحرير اوغادن القومية، قبض عليهم على أيدي جنود في أيار/مايو ١٩٩٤ واحتجزوا في كبري داهار. وأدعي أن مراد ليلي سيغاله، عمدة غوديه، الذي قبض عليه معهم قتل في الاحتجاز بعد القبض عليه بأيام قليلة. وعبر عن مخاوف فيما يتعلق بسلامة الأشخاص المذكورين الذين لا يزالون قيد الاحتجاز (٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٤).

٢٦٦- الأشخاص التالية أسماؤهم كانوا ضمن مئات القي القبض عليهم في مظاهرة بالمحكمة المركزية العليا في أديس أبابا في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤: يوديت (جوديث) امرو، السفيرة السابقة وشقيقة رئيس الوزراء السابق راس ميكائيل امرو؛ وحيروت (روث) امرو ومامي امرو، شقيقتا راس ميكائيل امرو؛ وأمارش منغيتسو، موظف في الأمم المتحدة (اللجنة الاقتصادية لأفريقيا)؛ والماس هيله - ماريام، مسؤول منظمة شعب كل امهرة؛ وبيليتشاتشو غيرما، زوجة مسؤول سابق للمنظمة المذكورة؛ وتيليلا كيبيده، وهي مغنية شعبية؛ وفيتواري مامو بيشيه؛ وفيتواري غيبره - هيوت ولد - هواريات، وهو سجين سابق يبلغ من العمر ٧٠ سنة؛ وأباتيه اغيديه، وهو سفير سابق؛ وفيريسو فيليكه، وهو مسؤول المعارضة في "الاتحاد الديمقراطي الوطني"، وهو سجين سابق. وقيل إن هذه المظاهرة أقيمت تأييداً للبروفيسور اسرت ولديز، رئيس منظمة شعب كل أمهره، الذي كان يقضي فترة سجن حكم بها عليه وكان يحاكم بتهمة أخرى. وأفيد أن الأشخاص المحتجزين محبوسون في حالة عزل عن أي اتصال في كلية شرطة سندافا بالقرب من أديس أبابا وأنهم لم يمثلوا أمام المحكمة خلال الفترة القانونية أي ٤٨ ساعة (٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

٢٦٧- في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الأشخاص المذكورين أعلاه قد أُفرج عنهم بكفالة بعد فترة احتجاز قصيرة لاشتراكهم في مظاهرة غير قانونية.

٢٦٨- ليما سيدامو، نائب الرئيس بالنيابة لحركة تحرير سيداما، قبض عليه جنود في بيته بأديس أبابا في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ولم يقدم للمحكمة خلال الفترة المقررة أي ٤٨ ساعة. وأُفيد بأنه قد يكون أُخذ إلى أواسا، عاصمة اقليم سيداما (٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

٢٦٩- ميريد أبيبي، رئيس معارضة اتحاد شعب أومو الديمقراطي، أُلقي عليه القبض في أديس أبابا في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ واحتجز تحت التحفظ في جينكا، عاصمة اقليم أومو. وأُفيد بأن السلطات اتهمته بالقيام بأنشطة ضد الميثاق الانتقالي، ولكن السبب المحدد للقبض عليه غير معروف. وكان ميريد أبيبي؛ وغيرما بيكلي، نائب رئيس اتحاد شعب أومو الديقمراطي ومسؤول زراعي؛ وداغني بلاشاو؛ ووسينو غيبيهو، وهو موظف اثيوبي في الصليب الأحمر، ضمن ١٧ من أعضاء اتحاد شعب أومو الديمقراطي قبض عليهم في جينكا في الأسابيع الأربعة الأخيرة واحتجزوا دون اتهام أو محاكمة. وأُدعي أن بعضهم عذب أو أسيئت معاملته (٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

فرنسا

معلومات محالة إلى الحكومة

٢٧٠- برسالة مؤرخة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن رشيد حرفوش، وهو مواطن فرنسي من أصل جزائري. لقد استوقفته الشرطة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ للتحقق من هويته في شقته في نوازي- لو-سيك وأُدعي أن يديه قيدتا خلف ظهره، وأنه ضُرب بالهراوات وجُرجر إلى أسفل الدرج. وقد تسببت ضربة تلقاها في صدره في تقيئه. وأخلت الشرطة بعد ذلك الصالة بغازات مسيلة للدموع بعد أن حاولت الأُسرة والجيران التدخل. وأُدعي أن رجال الشرطة ركلوه وضربوه في الخارج وهو مطروح ووجه إلى الأرض. وقام طبيب بفحصه في اليوم التالي، وأصدر شهادة طبية بعد علاجه في المستشفى أُفيد أنها تصف كسراً في أنفه وإصابات عديدة في عنقه وصدره وظهره وردفيه ومعصميه.

٢٧١- بعث المقرر الخاص برسالة لاحقة في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ يبلغ فيها الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن الشرطة عذبت أو أساءت معاملة أشخاص احتجزوا خلال مظاهرات شارع في باريس في نيسان/أبريل ١٩٩٣ نظمت احتجاجا على موت ماكومي مبوليه المحتجز لدى الشرطة. كذلك أحال المقرر الخاص الحالات الفردية الموجزة في الفقرات التالية.

٢٧٢- فيليب جيب وسالم حجاج قبض عليهما في ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٣ أثناء مظاهرة في الحي ١٨ شهداها ولكنهما، حسبما أُفيد، لم يشتركا فيها. وأُدعي أن فيليب جيب تلقى لكمات وركلات من أربعة أو خمسة من رجال الشرطة الذين يرتدون الملابس المدنية وأنه ضُرب بهراوة بيد أحدهم. وأُدعي أن سالم حجاج ضرب مرارا إلى أن فقد الوعي وأنه تعرض لاهانات عنصرية. وقد أُخذا إلى مخفر شرطة جوت دور وقيل إن سوء المعاملة استمر فيه. وقد أمر طبيب في الخدمة بأخذ سالم حجاج إلى الاسعاف.

٢٧٣- ايف زاباروخا اشترك في مظاهرات ٧ نيسان/أبريل ولدى عودته إلى بيته اعتقله رجال من الشرطة بالزي الرسمي، وأدّعي أنه تلقى ركلات ولكمات وأنه ضرب بالهراوات. وبعد أن تبول دما في مخفر شرطة جراند كاريير، نُقل إلى المستشفى وبقي فيه حتى ١٣ نيسان/أبريل.

٢٧٤- فيليب ليكافيت، اشترك في مظاهرة ٧ نيسان/أبريل، وادّعي أن ضباط شرطة مسلحين بهراوات طرحوه أرضاً وضربوه. ونتج عن ذلك أن أُجريت له ٢٤ غرزة لإصابات في الوجه.

٢٧٥- توما دارنال أُلقي عليه القبض في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣، وادعي أنه أُلقي على الأرض وركّل وضرب مرارا بالهراوات، وأنه اقتيد بعد ذلك إلى مخفر شرطة مون ييني، وفيه ضرب من جديد ووجهت إليه ملاحظات عنصرية. وقد احيل بعدها إلى مخفر شرطة جوت دور وادعي أن رجل شرطة في هذا المخفر يرتدي الملابس المدنية ضربه في خصيتيه. ودخل بعدها المستشفى وسجلت شهادة طبية فيه أنه تلقى أربع غرز في جفنه وأنه أُصيب اصابة جسيمة في يده اليسرى.

٢٧٦- تلقى المقرر الخاص كذلك تقارير عن سوء المعاملة من الشرطة في مظاهرة قامت في مدينة بوردو في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٤ احتجاجا على مرسوم بشأن الحدود الدنيا لأجور الحرفيين الشبان. وقبض اثنان من رجال الشرطة يرتديان الملابس المدنية على جان فوكس وادّعي أنهما ركلاه ولكماه في فمه، مما نتج عنه اصابته في أنفه وكسر إحدى أسنانه. وأُفيد بأن ديديه لاروش استوقفه اثنان من رجال الشرطة يرتديان

الملابس المدنية وأنهما سلماه لما يعرف باسم "فرق التدخل"، وادعي أنه تلقى فيها لكمات وركلات وأنه ضرب بهراوة. وسجلت شهادة طبية كسرا في الأنف واصابات مختلفة بعينيه وصدره وركبتيه وفخذيه.

٢٧٧- كذلك أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى تقارير مفادها أن الأشخاص الذين يطلب منهم إبراز ما يثبت هويتهم لأغراض تحديد وضعهم كمهاجرين يتعرضون أحيانا لسوء المعاملة.

٢٧٨- تميم تقي، وهو مواطن فرنسي وابن دبلوماسي بحراني سابق، تحققت الشرطة من هويته في أحد المطاعم في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بعد أن استُدعيت لخلاف يتعلق بالحساب. وقد سوي الخلاف، ولكن تميم تقي، بعد أن ترك المطعم، استوقفه رجال الشرطة نفسهم وادُعي أنهم ركلوه ولكموه وضربوه بالهراوات. وقد أُخذ إلى المستشفى وفي اليوم التالي رأه وكيل النيابة الذي أُفيد أنه مد فترة التحفظ عليه ولم يتخذ إجراءً للتحقيق في إصاباته. وقد قدم شكوى مدنية ضد رجال الشرطة لتعذيبه وضد وكيل النيابة للقبض عليه بصورة غير قانونية. وقيل إن أربعة من رجال الشرطة وجه إليهم الاتهام وأن رقيباً وضع تحت التحفظ بتهمتي الاعتداء والضرب.

٢٧٩- مفيده كسوري، وهي مواطنة فرنسية من أصل تونسي، أُفيد بأنها اغتصبت من اثنين من رجال الشرطة الايطالية بصدد التحقق من هويتها لدى عبورها الحدود في مانتون - فانتيميليا إلى فرنسا في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣. وقد أخذها رجال الشرطة بعد ذلك إلى مخفر الحدود الفرنسي وادعي أن عريفا في الشرطة الفرنسية اعتدى عليها وأرغمها على مواقعته في "تواليت" المخفر. وقيل إن رجل شرطة آخر كان يعمل في المخفر لم يشترك في الاعتداء. ووجه قاض فرنسي بعد ذلك إلى رجلي الشرطة اتهاما بالسلوك الشائن. واحتجز أحد رجلي الشرطة تحت التحفظ وأُخلي سبيل الآخر تحت الرقابة القضائية. واتهم الضابطان الايطاليان وأُدينا من محكمة في سان ريمو. وأُفيد أن التحقيق في فرنسا لا يزال جاريا.

٢٨٠- بيير كونغو، وهو طبيب من جمهورية أفريقيا الوسطى، أُفيد إن اثنين من موظفي السكة الحديدية استوقفاه وطلبا منه إبراز تذكرته في محطة غار دي نور في باريس في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٤. وبعد أن أخبرهما أنه ليس لديه تذكرة لأنه كان ينتظر صديقاً طلب منه رجل شرطة إبراز أوراق هويته فأبرز جواز سفره الصادر عن جمهورية أفريقيا الوسطى. وادُّعي إنه دفع بعد ذلك في الدرج المؤدي إلى مكاتب السكة الحديدية، وأن يديه قيدتا وأنه تلقى لكمات. وقد دخل المستشفى وقيل إن شهادة طبية سجلت شرخا في محجر عينه اليمنى.

٢٨١- أحال المقرر الخاص كذلك الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٢٨٢- دافيد كريغول أُلقي عليه القبض في كاركاسون في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٣ في اشتباه بالتورط في عصابة للمخدرات. واحتجزته الشرطة القضائية، ادعي أنه جرد من ملابسه في الحبس، وهدد بهتك عرضه، وضرب حول اذنيه، ولكم في معدته وضرب في أعضائه التناسلية بساق خشبية لغليون يُستخدم في تدخين المخدرات. وقيل إن فحصا طبيا أثبت وجود إصابات تتفق مع ما ورد في شكواه. وأُفيد أن غرفة اتهام مونبيلييه أمرت في ١٠ شباط/فبراير ١٩٩٤ بإيقاف رجلي الشرطة القضائية اللذين استجوبا دافيد كريغول.

٢٨٣- جوزيه اتيان حاول أن يعبر شارعا رئيسيا وهو سكران دون أن يأخذ الاحتياط اللازم وذلك في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣، وأُفيد إن رجال شرطة بالزي الرسمي استوقفوه وهم في سيارتهم. وأُفيد أن أحد رجال الشرطة أبدى ملاحظة عنصرية أبدى جوزيه اتيان استياءه منها. وكنتيجة لذلك أُلقي عليه القبض ووضع في عربة رجل الشرطة وأدعي أن الضابط الذي أهانه شده من شعره وصفعه. وأخذ الى المستشفى لاجراء كشف الدم، وفي طريق العودة الى مخفر الشرطة لكمه رجل الشرطة نفسه، فيما أدّعي، ووضع ماسورة مسدس على جبهته وهدده مع استخدام لغة عنصرية مهينة . وفي اليوم التالي اتضح من فحص طبي وجود سحجات عديدة في ذراعيه ومرفقه وعظمة كتفه الأيسر ورسغه الأيمن. وفي ٢٥ حزيران/يونيه قدم شكوى رسمية وفُتح تحقيق.

٢٨٤- بنوا فوستييه، وهو كورسيكي في الـ١٨ من عمره، وهو عضو في مجموعة الشباب الوطني المسماة بـ"A Conculta Ghjuventù"، قبض عليه في باستيا في ليلة ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ واقتيد الى مخفر الشرطة حيث اتهم باهانة رجل شرطة من فرقة الأمن الجمهوري. وأدعي أنه تلقى صفعات ولكمات كان بعضها في منطقة الكبد. وبعد أن تقيأ دما أحيل الى المستشفى. وقد عانى من أوجاع شديدة في المعدة، ومن غشيان، ودوخة، وصداع، وكسر لإحدى أسنانه ومن دم في برازه. وأمضى ثلاثة ايام في المستشفى وفي ٣١ كانون الثاني/يناير رفع دعوى قضائية ذكر فيها انه اعتدي عليه وضرب. وقيل إن النائب العام لدى محكمة باستيا قد فتح تحقيقا.

٢٨٥- عبد القادر سليماني، مواطن فرنسي في سن الـ ١٦، من أصل جزائري، استوقف في ١٦ أيار/مايو ١٩٩٤ من رجلي شرطة على دراجة بخارية وهو يسوق دراجته البخارية قريبا من بيته في تورسي. ونظرا إلى أنه لم يكن في حوزته أوراق التأمين فقد أمر بمرافقة رجلي الشرطة الى مخفر الشرطة. وحاول أن يهرب بدراجته البخارية ولكنه سقط منها ثم فرّ على قدميه. ولحقته الشرطة وادّعي أنها طرحته أرضا وضربته ضربا مبرحا، ولم تتوقف عن ضربه إلا بعد أن تجمع جمهور من الناس. وأخذ الى المستشفى وأفيد أنه في ١٧ أيار/مايو أجريت له عملية في الصفاقة على أثر تمزق في أمعائه الصغيرة. وقيل إن والديه قدما شكوى رسمية بشأن الاعتداء والضرب الى المحكمة.

جورجيا

معلومات محالة الى الحكومة

٢٨٦- برسالة مؤرخة في ١٥ أيلول/سبتمبر أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى تقارير بشأن ١٩ شخصا ادعى أنهم من مؤيدي الرئيس السابق المخلوع زفياد جامسا كورديا وقد جمعت قضاياهم في قضية جنائية

واحدة. ويؤخذ من المعلومات أن معظم الرجال الذين قبض عليهم بين أيار/مايو وتشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ بتهم مختلفة، عذبوا، فيما يدعى، بعد القبض عليهم وخلال استجوابهم. وتلقى المقرر الخاص معلومات عن الحالات الفردية التالية:

٢٨٧- زوراب باردزيماشفيلي، الذي كان يعاني قبل اعتقاله من الصرع وكان يحمل دعامتين على ذراعه الأيمن ورجله اليمنى، ادُّعي أنه طعن نفسه في الصدر في محاولة للانتحار حين أحاط مسؤولون ببيته في تبليسي للقبض عليه في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وفي اليوم الثالث التالي للقبض عليه جاءت الشرطة الى المستشفى الذي أجريت له فيه عملية جراحية وادعي انها ركلته في الصدر في موضع الجرح. وخلال ما تلا ذلك من احتجازه ادعي أنه تعرض للتعذيب بغرز إبر في رجله وبركله في معدته. وقيل إنه اصيب بندبات في رقبته وفي ربلتي رجليه. وفي ٦ آب/أغسطس ١٩٩٤، بدأ، خلال المحاكمة، اضرابا جافا عن الطعام. وذكر طبيب زاره في منتصف شهر آب/أغسطس انه عاجز عن الوقوف وأن وزنه منخفض، وان تنفسه غير منتظم، وأن نبضه ضعيف ومختل، وأن بذراعيه ورجليه ارتعاشا. وبالرغم من نقله الى المستشفى في منتصف آب/أغسطس، فقد قيل إنه أعيد الى زنزانته في أواخر آب/أغسطس بالرغم من كونه لا يزال في حالة طبية خطيرة. وأفيد أن إضرابه الجاف عن الطعام مستمر.

٢٨٨- تمارا باردزيماشفيلي، ابنة زوراب باردزيماشفيلي، التي لم تكن متهمة في القضية، قبض عليها رجال ادارة معلومات المباحث في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وادعي أن مسؤولين طلبوا منها أن تظهر على التلفزيون وأن تدين أباها وغيره من مؤيدي الرئيس السابق جامسا كورديا المزعومين. وادعي أنها رفضت فضربها رجال الشرطة ووجهوا ضرباتهم ثلاث مرات الى صدرها ومعدتها وتسببوا لها في نزيف. وأطلق سراحها في الصباح التالي وحذرت من أنها ستتعرض لجزاء جسدي لو أنها أخبرت أحدا بإساءة معاملتها.

٢٨٩- فيكتور دوموخوفسكي وبيتر غيلباخياني ادعي أنهما خطفا في باكي، بأذربيجان، في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٢، وأن أعينهما عصبت وأنهما وضعا في طائرة حملتهما الى تبليسي. وادعي أنهما ضربا خلال عملية النقل ضربا مبرحا. وقيل إن فيكتور دوموخوفسكي كسرت أنفه وأسنانه واصيب بكدمات عديدة، بينما أصيب بيتر غيلباخياني بكدمات وجرح في وجهه. وادعي أن فيكتور دوموخوفسكي ضرب ضربا مبرحا من جديد في أوائل آب/أغسطس ١٩٩٤ خلال فترة المحاكمة لأنه رفض أن يعطي لرجال الشرطة مذكرات كان قد جمعها عن المحاكمة، وكنتيجة لذلك أصبح يجد صعوبة في الوقوف في جلسة لاحقة للمحكمة. وادُّعي أنه ضرب من جديد في ١٣ آب/أغسطس من قوات المليشيا الخاصة. وأفيد أن رسما للقلب قام به طبيب مستقل كشف في ٦ أيلول/سبتمبر عن كونه يعاني من تغذية ناقصة للقلب.

٢٩٠- ايراكلي دوكفادزي قبض عليه في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ في خفاريلي وادعي أنه ضرب في محتجز الشرطة بهراوات من المطاط، كما ضرب على باطن قدميه، وأن أنفه كسر، وأنه فقد الوعي. وأفيد أنه أجبر فيما بعد على عمل شريط فيديو للعرض على التلفزيون وأن المكياج استخدم لاخفاء أنفه المكسور. وادعي أنه على مدى شهرين تعرض لضرب متواتر. وأفيد بأن أطفاله أحضروا الى مركز الاحتجاز وادعي أن المفتش قال له "إذا أردت أن يعيشوا وقع [إقرارا]." وقد هدد أيضا بالقاء قنبلة يدوية على بيته.

٢٩١- زازا تسيكلاوري قبض عليه في ٧ آب/أغسطس ١٩٩٢ في تبليسي وادعي أنه ضرب في مبنى الـ KGB بقبضات اليد والهراوات وأنه ركل، وعلق من قدميه، وضرب على باطن قدميه وعلى رأسه مما جعله يفقد الوعي. وادعي أن ماء مغليا سكب خلال استجواب لاحق في الجانب الأيمن من عنقه وظهره لارغامه على توقيع إقرار. وأفيد أنه أجبر بعد ذلك على ارتداء قميص وسترة ثقيلة تلامس جلده المحروق وأنه أودع في الحبس الانفرادي لمدة شهر. وقيل إنه مصاب بحمى عالية نظرا لاصابته بالدرن. وقد أجري تحقيق جنائي في ادعاءات التعذيب ولكنها أسقطت بعد أن رفض الشهادة خوفا على سلامة اسرته. وقيل إن اتهامات التعذيب جعلت رئيس مكتب معلومات المباحث يعلن عزمه على الاستقالة؛ ومع ذلك فإن الاستقالة لم تحدث.

٢٩٢- غيديفان غيلباخيان، وهو طبيب في الستينات من عمره، أفيد أنه قبض عليه في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ في تبليسي وأنه أحضر أمام نائب وزير الشؤون الداخلية، وأن أفرادا من المجموعة شبه العسكرية المعروفة باسم "مخيدريوني"، حسبما ادعي، ضربوه وقتها وكسروا سنتين من أسنانه. وخلال اعتقاله من تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ الى شباط/فبراير ١٩٩٣ كان يوقظ خلال الليل مرارا لكي يضرب. وادعي أنه أصبح نتيجة للضرب المبرح، بصفة خاصة، في ٤ الى ٦ شباط/فبراير، يعاني من فقدان دائم للسمع بأذنه اليمنى والى فقدان جزئي للإبصار في عينه اليمنى. وفي ١٩٩٤ أدخل مستشفى صغيرا ملحقا بمكان الحبس السابق على المحاكمة، وقيل إن الأطباء في هذا المكان وافقوا على جلسات الاستجواب بالرغم من حالته الطبية السيئة.

٢٩٣- زوراب غوشاشفيلي أفيد أنه معتقل من ميليشيا منطقة جلدان في تبليسي بتهمة إحراز اسلحة. وادعي أنه، لدى إنكاره هذه التهمة، تعرض للتعذيب وللضرب المتكرر ونتج عن ذلك مشاكل صحية من بينها ضرر لحق برئتيه وضعف في سمعه.

٢٩٤- غيفي كلما خيليدز قبض عليه واقتيد الى مخفر شرطة البلدية التابع لوزارة الشؤون الداخلية لمدينة تبليسي وأخذ الى زنزانة التحقيق رقم ١، وادعي أنه تعرض فيها للضرب المتكرر.

٢٩٥- تيموراز كابانادز قبض عليه في تبليسي وادعي أنه كان يضرب باستمرار خلال فترة احتجازه في محتجز ميليشا البلدية من ٥ الى ١٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢.

٢٩٦- برسالة لاحقة مؤرخة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن إيراكلي غوتسيريتزي، وهو محرر صحيفة يزيد عمره عن ٧٠ سنة، قبض عليه في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بعد أن ذهب الى مخفر الشرطة في تبليسي للشكوى من حبس اثنين من زملائه. وادعى أنه ضرب على أيدي أفراد من القوات شبه العسكرية أو المسلحة ونتج عن ضربه شرخ في الأضلع. وقد ظل محتجزا ٣٦ يوما قيل إنه حرم خلالها من الرعاية الطبية المناسبة.

٢٩٧- أحال المقرر الخاص كذلك حالة تماز كالادز، الذي اعتقله في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أفراد من القوات شبه المسلحة أو المسلحة بعد تنظيم حملة عرائض تدعو الى استقالة رئيس برلمان جورجيا.

وادعى أنه ضرب، بما في ذلك الضرب حول الرأس وعلى قاعدتي قدميه، وأنه سلطت عليه صدمات كهربائية وأن كيسا من البلاستيك وضع فوق رأسه. وقيل إنه أخلي سبيله بعد ٣٨ يوما.

نداءات عاجلة

٢٩٨- أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلا في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٤ بالنيابة عن زازا تسيكلاوري، الذي أوجزت حالته أعلاه. فقد ادُّعي أنه أثناء علاجه في المستشفى بعد إضراب عن الطعام استمر ٣٠ يوما، أعيد الى السجن كعقاب له على عقد اجتماع بدون ترخيص مع أعضاء عاملين في حركة حقوق الإنسان في المستشفى. وعبر عن مخاوف من أن تكون إعادته الى السجن تمت بالرغم من عدم تقدم حالته الطبية.

٢٩٩- أحيل نداء عاجل آخر في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ بالنيابة عن فيكتور دوموخوفسكي، وماموكا دانيليا وزوراب باردزيماشفيلي، الذين يخشى أن تساء معاملتهم أو ألا تقدم لهم رعاية طبية كافية ومناسبة. وقد عجز فيكتور دوموخوفيسكي عن الوقوف في المحكمة نتيجة للضرب الذي تلقاه على يد الشرطة في زنزانته. وكان زوراب باردزيماشفيلي في حالة اضراب جاف عن الطعام منذ ٦ آب/أغسطس ولكنه لم ينقل من السجن الى المستشفى. وكان ماموكا دانيليا يعاني من تدهور في حالة كانت موجودة من قبل تتصل باصابات لحقته في الرأس.

ملاحظات

٣٠٠- على الرغم من أن الادعاءات كانت موثقة توثيقا حسنا، وأنها، في مجموعها، تسوغ القلق الشديد، فإن المقرر الخاص يدرك حقيقة أن الحالات المشار إليها أعلاه هي أول حالات تحال الى الحكومة وأن الحكومة لم يكن أمامها وقت كاف للقيام بالتحريات ذات الصلة. لذلك فإنه لن يبدي ملاحظات ختامية في التقرير الراهن.

ألمانيا

معلومات محالة الى الحكومة وردود واردة

٣٠١- برسالة مؤرخة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بادعاءات تلقاها بشأن عبد الكريم بليكي، وهو مواطن تركي كان يقيم في المانيا منذ ثلاث سنوات. وقد قبض عليه في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٣ في مركز شارلوتنبورغ ببرلين من رجال شرطة طلبوا منه ابراز وثائق هويته. وبعد أن ابلغ الشرطة أن هذه الوثائق لم تكن معه، دفع، حسبما يدعى، قبالة جدار وقيدت يداه من المعصم. وحاول أن يخلص نفسه ولكنه، حسب ما ادعى، دفع الى الأرض، وخنق وركل في جانب الرأس. ثم ضرب حول الرأس والكتف الأيمن في عربة اقتيد فيها الى مخفر شرطة بسماركشتراس. وفي المخفر، بدأت أنفه تنزف دما بشدة، وسئل عما إذا كان بحاجة الى طبيب. وبالرغم من أنه قد رد بالإيجاب إلا أن طبيبا ما لم يحضر. وقد أخلي سبيله بعدها بساعات قليلة وزار طبيبه الخاص، وادُّعي أن هذا الأخير لاحظ الاصابات التالية: عدة كدمات في الوجه،

وفي المرفق الأيسر، وفي كلا المعصمين، وفي الركبة اليمنى، وفي الصدر وأدنى الظهر؛ وسحجات عديدة في الخد الأيمن والحاجب وكذلك في الركبة اليمنى؛ وكدمات ناتجة عن الخنق.

٣٠٢- في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن اثنين من رجال الشرطة يرتديان ملابس مدنية طلبا من السيد بليكي إثبات هويته بعد أن استدعى الشرطة شخص لاحظه وكان يعتقد أن مظهره يدعو الى الاشتباه. وقد حاول المذكور الهرب، ولكن رجلي الشرطة منعاه من ذلك، وفي الصراع التالي سقطوا الى الأرض. وعاد يحاول تخليص نفسه والهرب ثم وصل مزيد من رجال الشرطة إلى مكان الحادث ووضعوا السيد بليكي في عربة الشرطة. ولم تتأكد الاتهامات التي أبداها السيد بليكي ضد رجال الشرطة في التحقيقات التي أجراها مكتب المدعي العام بمحكمة برلين الاقليمية، وطبقا لقانون الاجراءات الجنائية حفظ التحقيق.

غواتيمالا

نداءات عاجلة

٣٠٣- أحال المقرر الخاص ثلاثة نداءات عاجلة الى الحكومة وصفها وارد في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت فيها النداءات موضحة بين قوسين بعد الموجزات المقابلة.

٣٠٤- خيلبرتو مورال كال، وهو نقابي، أفيد بأنه قبض عليه حوالي ٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ بواسطة أفراد من الجيش خلال موجة من الاعتقالات في مدينة سان كريستوبال فيراباس، في مقاطعة آلتا تيراباس. وقد اقتيد الى المخفر العسكري للمنطقة ٢١. وأفيد أن شخصا سبق اعتقاله قبلها بأيام قليلة في ظروف مماثلة، هو خورخ البرتو كال، عذب تعذيبا شديدا (١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٣٠٥- أرتورو فيدريكو ميندیس اورتس والفونسو موراليس خيمينس، وهما عضوان في لجنة اتحاد الفلاحين، قبض عليهما في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أفراد من الشرطة الوطنية في بلدية هويهويتنانغو. وأفيد بأنهما اتهما بقتل زعيم محلي لدوريات الدفاع عن النفس المدنية، رغم عدم تقديم دليل جازم في هذا الخصوص. وادعي أن السيد موراليس خيمينس قيد إلى عامود وضرب عند القبض عليه (٥ أيار/مايو ١٩٩٤).

٣٠٦- فيكتور شافاز بولوك، وخوزيه روزا موراليس سيكيدا، ولويس استواردو غارسيا، ولويس الفريدو فليس فاسكيز، وفريدي ارماندو هيريرا كاستيو، وماريو المر سوزا، وايدين بيدروزا غاتيكا، ووليم رينيه بورتاكاتيك وريغوبيرتو يوك ادعي أنهم جندوا عنوة من القوات المسلحة في مدينة سان خوان ساكاتيبكويز، مقاطعة غواتيمالا. وعلى أثر عريضة habeas corpus قدمها أفراد أسرهم، حضروا أمام قاضي البلدية في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ في مقر الجنرال مارسيكال زابالا. وقد احتجزوا وادعي أنهم غمروا لمدى ساعات في المياه وأرغموا على القيام بتمارين جسمانية مرهقة لاجبارهم على الاقرار بأنهم تطوعوا في الجيش بمحض إرادتهم (٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤).

هايتي

نداءات عاجلة

٣٠٧- وجه المقرر الخاص ستة نداءات عاجلة الى الحكومة القائمة بحكم الواقع بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت فيها النداءات موضحة بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٣٠٨- أفيد بأن أفرادا من قوات الأمن والموظفين التابعين لها قاموا، أثناء بحثهم عن شخص اسمه أميولا متاييه في مركز رابوتو، غونايف، بتفتيش عدة منازل وضربوا الأشخاص المذكورة أسماؤهم فيما بعد ضربا مبرحا، بما في ذلك عدد من الأطفال: ايلزيا بيير، وانوسنت جانتي، وتمار جنتي، وانيزي جانتي (١٠ سنوات)، وانييز جانتي (١٠ سنوات)، وميرلين جانتي (٨ سنوات)، وميشيل جانتي، وآنروز جانتي (٨ سنوات)، وتليسين دازمي، وولفرام جانتي (٦ سنوات)، ولومين دازمي، ولوسيين دازمي (١٤ سنة)، وشارليسما دازمي، وداري كليكستيه (١٢ سنة)، وجوسلين جانتي (٤ سنوات)، وغراسيتا كانيل (٨ سنوات)، وتيريز جانتي (١٥ سنة)، وكيسني سيلفستر (٥ سنوات)، وجونيور مينارد (سنتان)، وليزينا لوديوس (١١ سنة)، والميريدا شيري، وايفنس جوزيف (١٢ سنة)، وريموند ميتييه، وفرانكلين جوزيف (١٠ سنوات)، وفريدز جوزيف، وفريزلين جوزيف، وليندا جوزيف، وايفالبير بورنيلوس، وريموند جوزيف (حامل)، ولويزينا جان، وآميو ميتاييه، وكيتلين سيازليين. وفي الشهور الأخيرة أبلغ عن وقائع أخرى اعتقلت فيها القوات المسلحة أشخاصا دون أمر في رابوتو وذكر أنها أخضعت المعتقلين لمعاملة سيئة. وعبر في تلك الظروف، عن مخاوف بشأن التعذيب أو سوء المعاملة اللذين قد يتعرض لهما من جديد سكان هذا المركز (٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤).

٣٠٩- كان الأشخاص التالية أسماؤهم ضمن مجموعة من ١٤١ شخصا أفيد بأن دوريات خفر السواحل التابعة للولايات المتحدة اعترضتهم في البحر وهم يحاولون الإبحار الى الولايات المتحدة من بور - دي - بيه: سلم دي يوسيه، واناليو لورلوس، فيلكل فيردريك، وأدونيل بيير، وبرزاندور بيير، وجورج فرانسوا، وسيلون لوران، ميسليان بوتيه، وسميث سانفور. وقد أعيدوا في ٢٦ شباط/فبراير ١٩٩٤ الى بور - او - برانس، وادعي أنه قبض عليهم لدى وصولهم إليه من أفراد من القوات المسلحة (١١ آذار/مارس ١٩٩٤).

٣١٠- جون فرانسوا موليير، وهو عضو في "لجنة المبادرة ضد القمع في بونسوند"، أفيد أن أشخاصا عسكريين قبضوا عليه في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤ في سان مارك، بمقاطعة ارتي بونيت، وأنه اتهم بإحراز أسلحة نارية يملكها ملحق عسكري. وأفيد إن السلاح، رغم ذلك، كان قد سبق تسليمه من أعضاء اللجنة المذكورة الى السلطات في بور - او - برانس. وظل السيد موليير معتقلا في الثكنات العسكرية بسان مارك، وادعي أنه عذب فيها وحرم من كل علاج طبي (٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٣١١- بيليزير فيس - إيميه، وهو من رجال القضاء وعضو في الجبهة الوطنية للتغيير والديمقراطية، أفيد أنه قبض عليه في ١٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤ من أفراد في القوات المسلحة في بيته في لو بورني، بالمقاطعة الشمالية، مع زوجته، جانيد فرانسوا، وحماه، السيد تاليران فرانسوا، وحماته، السيدة تاليران فرانسوا، وخالته، فلورفيل سانتفيل، وخمسة أشخاص آخرين. وأُخذ السيد بيليزير فيس - إيميه إلى ثكنات ليمبي وادعي أنه

ضرب ضربا بلغ من شدته أن احتاج الأمر إلى بذل عناية طبية عاجلة له. واعتقل الأشخاص الآخرون في ثكنات لوبورني وعـُبر عن مخاوف من أنهم قد يتعرضون بدورهم للتعذيب أو لإساءة المعاملة (١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٣١٢- بالاغير ميتييه، البالغ من العمر ١٧ سنة، أفيد أنه قبض عليه في رابوتو في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وأنه بقي في السجن في غونايف. وادعي أنه حرم من أي اتصال بعائلته أو بمحام، وأنه ضرب ضربا مبرحا وأنه لم يتلق أي علاج لإصاباته (٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٣١٣- جاردي لو بلان، وهو عضو في منظمة الدفاع عن مصالح نيب، أفيد بأن جنودا قبضوا عليه في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤ في بيته بميراغوان، بمقاطعة غراندي - آنس. وقيل إنه سيق إلى الثكنات العسكرية وأنه ضرب في الاحتجاز (٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٤).

ملاحظات

٣١٤- يأمل المقرر الخاص أن تصبح مشكلة التعذيب في هايتي التي كانت حتى الآن مشكلة مستوطنة، مع عودة الحكومة الشرعية، شيئا من الماضي. وسيكون على الحكومة أن تقوم بإجراء تحقيق كامل بشأن ممارسة التعذيب، وأن تحدد هوية الأشخاص المسؤولين عنه وتقدمهم للعدالة وأن تكفل الانتصاف بما في ذلك تقديم تعويضات عادلة وكافية، مع إيجاد الوسائل لرد اعتبار ضحايا التعذيب إلى أقصى حد ممكن.

هنغاريا

معلومات محالة إلى الحكومة

٣١٥- برسالة مؤرخة في ٢٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات مؤداها أن عشرات من الأشخاص من طائفة الروما أسيئت معاملتهم في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ في أوركيني حين قامت جماعة من ضباط الشرطة بتفتيش المنازل بعد أن سـُرق شخص ألماني الجنسية في فندق قريب. وقيل إن الشرطة استخدمت القوة بلا تمييز، وأعملت الضرب ورشت بالغازات المسيلة للدموع الحي الذي يقطنه الروما. وكان الأشخاص التالية أسماؤهم بين من أصيبوا في الحادثة:

٣١٦- لاكاتوس لازلوني ادعي أنها ضربت وأن وجهها رـُش بالغاز المسيل للدموع، مما نتج عنه أن أصيبت بإغماء ونقلت إلى المستشفى.

٣١٧- فيهير بيتيرني، التي كانت حاملا في الشهر الخامس، ادعي أنها ضربت ورشت بالغاز المسيل للدموع. وقد احتاجت بعدها إلى علاج طبي للإصابات التي لحقت بها كنتيجة لسوء العاملة وفقدت طفلها.

٣١٨- راديكس كريسزتيان، البالغ من العمر ١٣ سنة، أفيد أنه اقتيد إلى مخفر الشرطة في داباس وقفل في زنزانة من ٩ صباحا إلى ١,٣٠ بعد منتصف الليل، وقد وجدته أمه في هذه الساعة فاقد الوعي، وادعي

أن ذلك كان نتيجة للضرب المتكرر الذي تلقاه على يد الشرطة. ووصفت الكدمات التي كانت تظهر على جسمه في شهادة طبية صدرت بعد الواقعة.

٣١٩- أبلغ المقرر الخاص الحكومة كذلك بادعاءات تلقاها عن حالة محمد رضوان، المواطن الأردني، الذي قبض عليه في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في بودابست باتهامات لا أساس لها من القانون. وادعي أن الشرطة غطت رأسه ثم دفعته أمام عربة للشرطة وركلته وضربته. وقد نقل إلى المستشفى في المساء التالي واحتاج الأمر إلى إجراء عملية جراحية له لإزالة خصيته اليمنى التي تمزقت.

٣٢٠- أرسل المقرر الخاص أيضا معلومات ادُّعي فيها أن الأجانب كثيرا ما تساء معاملتهم في معسكر احتجاز كيريبيستاركسا بالقرب من بودابست، حيث يحتجزون في انتظار ترحيلهم أو الفصل في طلبات لجوئهم. وفي ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢، اقتيد كنيدي مارتينز آنوكام، النيجيري، بواسطة شرطة بودابست إلى المعسكر، بالرغم من حقيقة أنه كان حائزا لترخيص عمل سليم. وادعي أن اثنين من رجال الشرطة أخذاه في اليوم التالي من عنبر النوم إلى غرفة ضرب فيها بالهراوات والألواح وركل إلى أن فقد الوعي.

٣٢١- أخيرا، أحال المقرر الخاص الحالات التالية التي ادعي فيها سوء المعاملة حيال أشخاص من أصل أجنبي في مخفر شرطة الحي الخامس في بودابست:

(أ) مصري علي ماهر قبض عليه في فاسي أوتكا في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وادعي أنه ضرب ضربا مبرحا بأيدي عدة ضباط في مخفر الشرطة. ثم أخذ إلى غرفة أخرى كان فيها محتجزون آخرون وطلب منه خلع ملابسه. وكان موضع سخرية وطلب منه أن يجلس القرفصاء، وعندها ركله رجال الشرطة مرارا وجعلوه يسقط على ظهره. وكنتيجة للضرب المتكرر، ادعي أنه أصيب بشرخ في عظمة سنعية في يده اليمنى وكذلك بسحجات في ظهره وصدره؛

(ب) أسامة خالد عوض قبض عليه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ في فاسي أوتكا. وادعي أنه هدد، في مخفر الشرطة بمسدس وضرب ضربا مبرحا بأيدي أربعة من رجال الشرطة لمدة ساعة ثم أخلي سبيله. وقيل إنه تلقى علاجا طبيا في مستشفى لسحجات في صدره وفخذه الأيمن ومقدمة ذراعه الأيمن.

الهنـــد

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة بشأنها

٣٢٢- برسالة مؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى تقارير تدعي أن الشرطة تعمد إلى تعذيب المحبوسين في عديد من أنحاء الهند. وتقول التقارير إن التعذيب يستخدم أولا لانتزاع اعترافات أو معلومات أخرى من الأشخاص المشتبه في كونهم ارتكبوا جرائم. وفي بعض الحالات قيل إن مسؤولي الشرطة يمارسون التعذيب كطريقة تجاوزية لتوقيع العقاب. وادعي أن عددا كبيرا من وقائع التعذيب ينتهي بوفاة المجني عليه.

٣٢٣- ذكرت التقارير كذلك أن مسؤولي الشرطة استخدموا أنواعا عديدة من طرق التعذيب بما في ذلك الضرب المتكرر لفترات طويلة الذي كثيرا ما يتم بالعصي والسياط الجلدية، والصدمات الكهربائية، التي تسلط على الأجزاء التناسلية للمجني عليه، وعلى رأسه وأذنيه ورجليه؛ والحرمان من الطعام والماء؛ وتقييد يدي المجني عليه خلف ظهره وتعليق المجني عليه من السقف من رجليه؛ والشد من الأطراف، بما في ذلك شد رجلي المجني عليه إحداهما بعيدة عن الأخرى للتسبب في إصابة في الحوض؛ وتعريض المجني عليه وهو عار لدرجات قصوى من الحرارة أو البرودة.

٣٢٤- أحيلت الحالات الموجزة في الفقرات التالية إلى الحكومة. وفي ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة على بعض هذه الحالات، وتلك الردود موجزة أدناه بعد الادعاءات المقابلة.

٣٢٥- شيربال، الذي يقيم في قرية روهينا سينغبور، بمركز أكراباد بأليغار، أوتار براديش، وزوجته كامليش، وأبوه البالغ من العمر ٨٠ سنة رام شاندر، قبضت عليهم الشرطة في ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ وضربتهم. وأخلي سبيل كامليش في نفس اليوم بينما تعرض رام شاندر فيما ادُّعي لثلاثة أسابيع من الاستجواب مصحوبة بالضرب المتكرر. وحين عادت كامليش إلى مخفر الشرطة في ١ آذار/مارس للسعي في الإفراج عن شيربال لاحظت أنه أصيب بإصابات جسيمة في الرأس. وقيل لها إنه سيقدم للمحاكمة، ولكن الشرطة في آفاغار أبلغت كامليش فيما بعد أن زوجها قد هرب، بالرغم من أن مثل هذا الهرب كان يبدو غير محتمل نظرا لجسامة إصاباته. وقيل إنه "اختفى" بفعل فاعل.

٣٢٦- في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأنه إثر قيام رام شاندر بتقديم عريضة habeas corpus أمام المحكمة العليا مع ادعاء بتعذيب شخصه وشربال واحتمال قتل شربال، أمرت المحكمة العليا بإحضار شربال. وأحضر شربال في المحكمة في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٤ وبدا للوهلة الأولى أن ضباط المخفر المعنيين ثبتت إدانتهم في الجرائم المنصوص عليها في المادتين ٣٤٤ و٣٠٠ من قانون العقوبات الهندي، وصدرت الأوامر لرفع الدعوى الجنائية ولاتخاذ إجراء إداري ضدهم. واتضح أن نائب مدير الشرطة كان مقصرا في الإشراف ووجه إليه لوم.

٣٢٧- أودايان، من قرية كالاديكود، مركز بالاكاد، بكيرالا، قبض عليه في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ واقتيد إلى مخفر شرطة مانارغات. وأفيد أنه أخبر أشقاءه الذين زاروه في الصباح التالي بأنه قد عذب تعذيبا شديدا. وحين عاد أشقاؤه بعد ثلاث ساعات إلى المخفر قيل لهم إنه شنق نفسه باستخدام عمامته. وقد قررت منظمات الحريات المدنية بكيرالا التي حققت في الحادث أنه كان من المستحيل على اوديان أن يشنق نفسه في تلك الظروف.

٣٢٨- بوشاما، وهي إحدى فتيات القبائل من قرية مهنجر بأندرا براديش، ادُعي أن الشرطة صفعتها على وجهها وأخذتها للتحفظ في بوشامبالي، مركز نالجوندا، في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وقد ماتت في المستشفى في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، وأفيد أن موتها كان نتيجة لتعذيب البوليس لها وهي في الاحتجاز. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص أن الأمر قيد التحقيق.

٣٢٩- خادر بابا مات وهو تحت تحفظ لدى الشرطة في مركز خامان، أندرابرادش، في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وقيل إن الندوب كانت تعلو جسمه كله مما يفيد بوجود اصابة خطيرة كما أن اثنين من أضلاعه قد كُسرا. وذكرت الحكومة أن الأمر قيد التحقيق القضائي وأن نائب مفتش الشرطة والكونستابل المعنيين قد أوقفا في انتظار النتيجة.

٣٣٠- أبلغ المقرر الخاص الحكومة كذلك بتقارير تلقاها مفادها أن احتمالات التعذيب لأولئك الذين يؤخذون للتحفظ لدى الشرطة أو لدى قوات الأمن تبدو خطيرة بشكل خاص بالنسبة للأشخاص الذين يحتجزون لأسباب سياسية. وقيل إن السلطات تستخدم طرق التعذيب لانتزاع معلومات أو لتسهيل عمليات مناهضة التمرد، لا سيما في أقاليم البنجاب وجامو وكشمير. وتهدف هذه الطرق أيضا لإثناء الأهالي عن تأييد مجموعات المعارضة السياسية.

٣٣١- كنوَر سينغ ذامي، وهو قائد لمنظمة "اكال" الانفصالية السيخية، ادُّعي أنه وهو يتحدث في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤ في مؤتمر صحفي في شانديغار، بالبنجاب، دبره مدير الشرطة ليسمح له علانية بالاستسلام، وزوجته الحامل كولديب كور، وابنهما البالغ من العمر ست سنوات، احتجزوا في اعتقال غير قانوني وغير معلن لمدة ١٠ شهور وعُذبوا في حضور أحدهم الآخر. وقيل إنه ادُّعي وهو يعرج في المؤتمر الصحفي أن السلطات هددت بقتل أسرته، وعبر عن مخاوفه من أن تفعل ذلك.

٣٣٢- نودين شودري، من قرية جماغاند، كوبوارا، قُبض عليه في بيته في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٣ من جنود ينتمون الى فوج مدراس الـ ٢٥. وقد احتُجز لمدة ستة أيام، وأُدعي أنه ضرب خلالها ضرباً مبرحاً وحُرم من الطعام.

٣٣٣- محمد حنيف، من قرية جماغاند، كوبوارا، قبض عليه في بيته في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ جنود من فوج مدراس الـ ٢٥. وادُعي أنه تعرض على مدى أربعة أيام للضرب المتكرر وعُلق من السقف وأُرغم على الرُقاد على ألواح من الثلج.

٣٣٤- أحال المقرر الخاص كذلك معلومات مفادها أن ممارسة اغتصاب النساء في المحتجزات وهن تحت التحفظ، من أفراد قوات الشرطة والأمن كثيرة الحدوث. وقيل إن هذه الممارسة في المناطق التي تدور فيها نزاعات واضطرابات داخلية، لا سيما في جامو وكشمير، تتم بصورة منتظمة. وفي مثل هذا السياق فإن زخم الاغتصاب تحت التحفظ ينشأ، فيما يبدو، عن اعتبارات سياسية واستراتيجية، يُبتَغَى من ورائها تهدئة الأحوال عن طريق تخويف وإذلال السكان المستهدفين. وادُعي أن الاغتصاب يُستخدم أيضا كوسيلة للعقاب الجماعي، كما هو الحال عندما يسبق الاحتجاز بالجملة للذكور في المجتمع عدد كبير من حالات اغتصاب زوجاتهم خلال التفتيش الذي يجري من بيت لبيت. وبالرغم من أن الهند قد دونت حظر الاغتصاب في قانون عقوباتها، بما في ذلك حظر الاغتصاب في أماكن التحفظ في قانون (تعديل) ١٩٨٣ الجنائي، فإن ادعاءات الاغتصاب الموجهة ضد أفراد قوات الشرطة أو الأمن، حسبما أُفيد، نادراً ما تُسفر عن رفع دعاوى جنائية أو إدانات.

٣٣٥- أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى ادعاءات بالاغتصاب في الحالات الموصوفة في الفقرات التالية.

٣٣٦- فيجايا، البالغة من العمر ١٧ سنة، من قرية أتيور في مركز أركوت الجنوبي من تاميل نادو، أُخذت الى مخفر شرطة بوندتشيري في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٣ لاستجواب يتعلق بادعاءات ضد أخيها، وادُعي أنها اغتُصبت عند ذاك من خمسة من كونستابلات الشرطة في حظيرة أغنام. وقيل إن مساعد المفتش في مخفر شرطة اننتا بوران المحلي رفض تسجيل شكوى عن الاغتصاب. وقد سُجلت شكواها بعد ١٥ يوماً من الواقعة المزعومة بعد إلحاح شديد. ولم يتم أي فحص طبي إلا بعد ١٧ يوماً من الواقعة، ونظراً لطول المدة فلم يكن من الممكن إعطاء رأي طبي قاطع عما اذا كان الاغتصاب قد حدث.

٣٣٧- سارة، زوجة محمد رجب غناي، أُفيد أنها اغتُصبت وقُتلت بواسطة أفراد من قوات الأمن في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ في وارابورا، سُبور، جامو وكشمير. وذكر شهود أن خمسة من الجنود اقتربوا من سارة حين كان زوجها غائباً وأنهم عادوا الى بيتها في وقت لاحق من ذلك اليوم. واكتشف الأهالي بعدها جثتها وقد تمزقت ملابسها وظهرت علامات عديدة تشير الى حدوث اغتصاب عنيف. وقيل إن تقرير تشريح الجثة كشف عن تمزق شديد في المهبل وخلُص الى أن الوفاة كانت نتيجة اسفكسيا ناتجة عن خنق. ووفقاً لما ذكرته الحكومة فإن تحقيقات الشرطة لم يعثر فيها على أي مفتاح يتعلق بسبب وفاة سارة وأن حالتها بالتالي قد حُفظت.

٣٣٨- "ثابتة" كانت واحدة من عدد من النساء يتراوح بين ٩ و٢٠ ادُعي أنهن اغتُصبن اغتصاباً جماعياً تحت التهديد بالبندقية من الشرطة أمام أبنائهن وأقاربهن في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في قرية من قرى الطوائف المدرجة في الجدول في جراسينغبور، اوريسا. وقد لجأت النساء الى البيت بعد مُشادة في اليوم السابق خلال عملية من عمليات الشرطة كانت تهدف الى القبض على بعض الأشخاص في مسألة تتعلق بنزاع على أرض. وأُفيد أن اللجنة النسائية الوطنية قامت بتحقيق وانتهت الى أن رجال الشرطة ارتكبوا الاغتصاب. وأُفيد أن رئيس وزراء أوريسا أمر في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بإجراء تحقيق في الواقعة.

٣٣٩- أرسل المقرر الخاص رسالة إضافية في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أفاد فيها الحكومة أنه لا زال يتلقى معلومات يُؤخذ منها أن التعذيب على يد الشرطة والقوات شبه العسكرية والجيش منتشر في كل من ولايات الهند الـ ٢٥. وقيل إن عدداً كبيراً من الأشخاص المحتجزين ماتوا كنتيجة لتعذيب الشرطة وأن معظمهم من المشتبه في كونهم ارتكبوا أعمالاً اجرامية وأنهم عُذبوا لانتزاع اعترافات أو غير ذلك من المعلومات. وقيل كذلك إن التعذيب استُخدم لإنزال "عقاب فوري" كبديل للعقوبة القضائية التي يعتبرها كثير من رجال الشرطة بطيئة وغير فعالة. ومن بواعث التعذيب المُدعى الأخرى الحصول على رشاوى. وأشارت المعلومات الى وجود حالات كثيرة من التستر فيما يتعلق بالتعذيب تورط فيها بعض كبار رجال الشرطة، وموظفو الدولة، والقُضاة، وأعضاء المهنة الطبية.

٣٤٠- أُفيد أن الانتصاف من جانب ضحايا التعذيب أو أسرهم أمر متعذر، إذ أن السلطات في معظم الحالات لا تتخذ اجراء حاسما للتحقيق أو لرفع أمر مرتكبي التعذيب الى العدالة. ففي حالات عديدة، كان

مقترفو التعذيب يُوقفون أو يُنقلون ولكن قلة من موظفي الشرطة كان يوجه اليهم الاتهام وأقل منهم أولئك الذي كانوا يُدانون عن تعذيب المحتجزين تحت تحفظ الشرطة. وقيل إن التحقيقات القضائية، التي يقضي القانون بإجراءها على سبيل الإلزام في جميع حالات الوفاة في الاحتجاز، لا تتم في حالات كثيرة، وأنها إن تمت فإن التقارير التي تُعد بشأنها، فيما يُقال، تكون غير حاسمة في معظم الأحيان ونادراً ما تُعلن. وقيل إن سلطات القضاة في اجراء التحقيقات محدودة وأنهم مضطرون الى الركون الى الأدلة التي تزودهم بها الشرطة.

٣٤١- أفيد إن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، التي أنشئت بأمر رئاسي في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، تفتقر الى آلية تحقيق مستقلة، إذ أنها مضطرة الى الاعتماد على موظفي تحقيق تزودها بهم الحكومة ويعملون تحت إشراف مدير عام الشرطة. وقيل إن اللجنة اتخذت عدداً من التدابير البناءة، مثل إصدار توجيه الى قضاة المراكز ومديري الشرطة بالإبلاغ عن جميع حالات الوفاة والاغتصاب التي تحدث في أماكن التحفظ والتي تورطت فيها الشرطة الى اللجنة خلال ٢٤ ساعة من حدوثها أو من علمهم بالحالة. على أنه أُفيد أن ولاية اللجنة قاصرة على طلب تقرير من الحكومة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة وأنه ليس هناك التزام من جانب الحكومة باتباع أي من توصيات اللجنة أو نشرها. وقيل إن الحكومة تنظر في استصدار تعديل قانوني ينص على اجراء تحقيقات قضائية في جميع حالات الوفاة التي تحدث في أماكن التحفظ.

٣٤٢ - وردت ادعاءات خاصة فيما يتعلق باجراءات الشرطة في بومباي. وادُّعي أن عددا كبيرا من الأشخاص يحتجزون في مخافر شرطة بومباي دون أن تقوم الشرطة بتسجيل احتجازهم بأي صورة من الصور. وقيل إن ممارسة الاحتجاز من جانب الشرطة دون تسجيل المحتجزين تؤدي إلى التعذيب وسوء المعاملة. وأفيد إن كثيرا من الأشخاص المحبوسين يحتجزون لمدة تجاوز كثيرا مدة الـ ٢٤ ساعة التي يتعين تقديم الشخص خلالها إلى أحد القضاة. وكثير من المحتجزين لا يمثلون أبدا أمام القاضي. وبالرغم من الضمانات الدستورية التي تكفل حق استشارة محام خلال الاستجواب، فقد قيل إن المحامين لا يعترف لهم، وذلك بصورة روتينية، بإمكانية مقابلة الأشخاص الموجودين تحت تحفظ الشرطة. وأفيد كذلك أن أقارب المحتجزين لا يسمح لهم بمثل هذه المقابلة. وقيل إن هذا الاحتجاز في حالة عزل عن أي اتصال يؤدي إلى التعذيب. وأفيد بالاضافة إلى ذلك أن في وسع القضاة الأمر بإبقاء الشخص تحت تحفظ الشرطة لفترات تصل إلى ١٥ يوما وإيداعه بعدها في الحبس القضائي لمدة تصل إلى ٦٠ أو ٩٠ يوما، بحسب الجريمة. وقيل إن الشرطة في مهاراشترا حين تلقي القبض على أشخاص دون أمر لمنع ارتكاب جرائم تدخل في اختصاصها قادرة على احتجاز الأشخاص لفترات تصل إلى ٣٠ يوما. كذلك فمن المسموح به، بمقتضى أحكام قانون (منع) أنشطة الارهاب والشغب، حبس الشخص احتياطيا لفترة تصل إلى ٦٠ يوما. وقيل إن الأشخاص يتعرضون للتعذيب خلال فترات هذا الاحتجاز المبدئي وفترات الحبس الاحتياطي.

٣٤٣ - أحالت الحكومة ردا على هذه الادعاءات العامة في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، فذكرت أن الأحكام الدستورية والقانونية الراهنة توفّر إطارا محكما للضمانات وللجنة الوطنية لحقوق الإنسان صلاحيات واسعة النطاق، بما في ذلك صلاحية أن تطلب من أي شخص تقديم معلومات في أي تحقيق، ودخول المباني وأخذ المستندات والاتصال بمحكمة أعلى درجة وبالمحاكم العليا للاستفادة برأيها. وبالاضافة إلى ذلك، أنشأت وزارة الداخلية وحكومات الولايات خلايا لحقوق الإنسان مهمتها رصد الجرائم التي ترتكب على المتحفظ عليهم.

٣٤٤ - كذلك اقترحت الحكومة مؤخرا تعديلات على قانون الاجراءات الجنائية وعرضتها على البرلمان في أيار/مايو ١٩٩٤ وتتضمن هذه التعديلات: حظر القبض على النساء بعد مغيب الشمس أو قبل طلوعها إلا في الظروف التي لا يمكن تفاديها؛ واقتضاء أن يعطي رجل الشرطة الذي يقوم بإلقاء القبض معلومات عن عملية القبض ومكان الاحتجاز إلى أي أشخاص يعينهم الشخص المقبوض عليه؛ واقتضاء أن تعطى صورة من تقرير الفحص الطبي للشخص المقبوض عليه أو لمن يعينه أو تعينه؛ واقتضاء اجراء تحقيق عن طريق أحد القضاة في حالات الوفاة، أو الاختفاء أو الاغتصاب أثناء التحفظ واقتضاء أن يتم تشريح الجثة خلال ٢٤ ساعة من الوفاة في التحفظ.

٣٤٥ - كذلك أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن المحكمة العليا أصدرت في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٤، التوجيهات التالية: يملك الشخص المقبوض عليه والمحتجز تحفظياً أن يطلب إخبار شخص معروف لديه، بقدر الإمكان، بعملية القبض وبمكان الاحتجاز؛ وعلى موظف الشرطة أن يبلغ الشخص المقبوض عليه بحقه حين يُقتاد إلى مخفر الشرطة؛ ويجب أن يسجل في يومية الشرطة إسم الشخص الذي أُبلغ بعملية القبض. كذلك بذلت الحكومة جهودا لدى تقلّد ضباط الشرطة وظائفهم وفي برامج تدريبهم "في الخدمة" لتوعيتهم باستخدام أساليب التحقيق العلمية؛ وأعيد التشديد على التعليمات الخاصة بتأمين معاملة الأشخاص الموجودين تحت التحفظ وفقا لأحكام القانون؛ وغيِّر مكان غرف التحقيق بحيث تكون مرئية وقريبة من غرف الإبلاغ وذلك لتقليل نطاق الانتهاكات إلى أدنى حد.

٣٤٦ - أما فيما يتعلق بالادعاءات الخاصة بإجراءات الشرطة في بومباي فقد كان كبار ضباط الشرطة يثنون مرؤوسيهم دائما عن ممارسة الاحتجاز غير القانوني وغير المسجّل. وقد أعطيت للموظفين الاشرافيين تعليمات للقيام بزيارات مفاجئة لمخافر الشرطة، والتفتيش على أماكن الاحتجاز وفحص سجل حالات القبض للتأكد من عدم وجود حالات احتجاز غير قانونية. وتتم مثل هذه الزيارات كذلك للتحقق من ما إذا كان الأشخاص الموجودون في أماكن الحجز يعاملون برأفة وما إذا كانت الاجراءات الخاصة بهم قد اتُّبعت بالصورة الواجبة والمناسبة. أما فيما يتعلق بإتاحة الفرصة أمام المحامين للاتصال بالأشخاص المحتجزين، فإن مجلد تعليمات شرطة بومباي ينص على عدم رفض المقابلات إلا متى أصرّ المحامي على الزيارة "في أي وقت يناسبه"، أو إذا كان لدى الشرطة أسباب للاعتقاد بأن المحامي أساء استخدام حقه في مقابلة الشخص المحتجز أو حين يكون هناك سبب للاعتقاد بأن مثل هذا الاتصال قد يؤدي إلى اهدار غايات العدالة أو إلى الاخلال بها. وإذا كان قد حدث رفض مقابلة الشخص المحتجز لأقاربه فمن غير الصحيح أن مثل هذا الرفض شيء روتيني أو أنه القاعدة.

٣٤٧ - النص الخاص بالقبض بدون أمر في مهاراشترا لا يزال يقتضي تقديم الشخص المقبوض عليه إلى القاضي خلال ٢٤ ساعة ثم بعد ١٥ يوما. والأشخاص المحتجزون بمقتضى قانون (منع) أنشطة الارهاب والشغب، وهو تشريع مؤقت قابل للمراجعة البرلمانية كل سنتين، يجب كذلك أن يقدموا إلى القاضي خلال ٢٤ ساعة من القبض عليهم وقد خُفضت المدة القصوى للحبس الاحتياطي من سنة إلى ١٨٠ يوما، وبعد هذه الفترة فإن الافراج بكفالة حق يخوله القانون. والافراج بكفالة متاح في جميع الأوقات بناء على الطلب وقد مُنح ٨٠ في المائة من المحتجزين هذا الافراج. ويجري استعراض قانون (منع) أنشطة الارهاب والشغب بواسطة لجان على المستوى المركزي وفي الولايات التي استند إليه فيها، ويتطلب تسجيل الحالات ورفع الدعوى الجنائية بمقتضى هذا القانون الآن موافقة صريحة على مستوى عالٍ.

٣٤٨ - أحال المقرر الخاص إلى الحكومة حالات ادُّعي فيها وفاة أشخاص محتجزين نتيجة للتعذيب وهي موجزة في الفقرات التالية. وحين تكون الحكومة قد أرسلت ردودا أوجزت هذه الردود كذلك.

٣٤٩ - مادان لال، من بانداف ناجار، دلهي الغربية، قُبض عليه في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وادُّعي أنه ضُرب في مخفر الشرطة. وقد أعلنت وفاته لدى وصوله بعد ساعتين في مستشفى دين دايال يوبادايا. ولم يتضح من التشريح وجود إصابات خارجية، ولكن أخاه لاحظ علامات على ظهره. وأفيد أن رجال الشرطة الثلاثة الذين قبضوا عليه ومساعد مدير مخفر شرطة باتل ناجار أوقفوا. وفي حزيران/يونيه ١٩٩٤ أوصت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدفع تعويض مؤقت للأشخاص الذين كانوا يعيشون في كنف مادان لال وأن يتم تحقيق بواسطة قاضٍ إضافي وقاضي جلسات وبواسطة مكتب المباحث المركزي. وقد انتهى تحقيق القاضي الاضافي وقاضي الجلسات إلى أن مادان لال مات نتيجة لإصابات لحقته وهو تحت تحفظ الشرطة. أما نتيجة تحقيق مكتب المباحث المركزي فغير معروفة.

٣٥٠ - غياني رام، من قرية كارامجارت، نروانا، مركز جند، قبضت عليه شرطة من مخفر شرطة المدينة، نروانا، لاشتباه في كونه يبيع مخدرات. وعلى الرغم من أنه لم يُعثر في حوزته على مخدرات فقد اقتيد إلى مخفر الشرطة. وقد مات في المستشفى الحكومي بنروانا في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بعد أن أصدر بيانا ادعى فيه أنه ضُرب على أيدي كونستابل وطاهٍ من مخفر الشرطة. وقيل إن الشرطة تقول إن جياني رام قد ابتلع حبوبا سممته. وقيل إن ضابط المخفر التابع لشرطة المدينة أجرى تحقيقاً وأن الكونستابل والطاهي وجهت إليهما تهمة القتل. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص أن الكونستابل والطاهي المتهمين أُفرج عنهما بكفالة وأنهما سيقدمان إلى المحاكمة أمام قاضي المركز والجلسة.

٣٥١ - بابو، المعروف باقبال، من بانغالور، كارناتاكا، قبضت عليه الشرطة في أوائل تموز/يوليه ١٩٩٣ واقتيد إلى مكان الاحتجاز في مدينة بانغالور. وقد أُعلنت وفاته في مستشفى المدينة في بانغالور في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٣، بعد أن عُذِّب حتى الموت، حسب ما يدعى. وادعي أن الشرطة عرضت مبلغا من المال على زوجته مقابل تكتمها بشأن الوفاة وأعلنت رسمياً في الوقت ذاته أن الوفاة ترجع إلى داء الصرع. وقيل إن مفوض شرطة المدينة قبض على مدير الشرطة بسبب هذه الحادثة ولكن هذا الأخير أطلق سراحه بكفالة في اليوم التالي. وردت الحكومة بأن الحالة لا تزال قيد التحقيق ولكن محكمة كرناتاكا العليا أوقفت تحقيقا قام به جهاز الشرطة السرية، وأن المسألة معروضة على القضاء.

٣٥٢- دلباغ سنغ وأخوه كشمير سنغ قبض عليهما في مكتبهما ببومباي من شرطة البنجاب في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٣. ولاحظ وفد من احدى منظمات السيخ زارهما في الاحتجاز في اليوم التالي أن دلباغ سنغ بدا في حالة ذهول وأنه كان يحمل علامات اعتداء شديد. وادعي أن دلباغ سنغ قتل في ٦ تموز/يوليه بأن قذف من قطار متحرك في رتلام وأن كشمير سنغ أطلق سراحه في محطة كوتا. وادُّعي أن كلا الرجلين قد عذبا تعذيبا شديدا وهما محتجزان لدى الشرطة في بومباي. وقدم كشمير سنغ شكوى إلى شرطة بومباي التي سجلت تقرير استعلامات أول ضد بعض رجال شرطة البنجاب. ونتيجة التحقيقات غير معروفة. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص بأن دلباغ سنغ سقط عَرَضا من عربة السكة الحديدية وأن المسألة موضوع لمزيد من التحريات.

٣٥٣- راجو بوجل مات وهو محتجز لدى الشرطة في تورا، ميغالايا، في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣، وادُّعي أن وفاته حدثت نتيجة للتعذيب. ولاحظ بعض الناس سائقا من الشرطة وهو يدوس الجثة. وأفيد أن أحد رجال الشرطة قال إن راجو بوجل كان مخمورا وأنه سقط من شجرة، بينما ذكر رجل شرطة آخر أنه قفز من الطابق الأول لمخفر الشرطة وهو في حالة سكر. ومنح وزير داخلية حكومة ميغالايا مبلغ ٠٠٠ ١٠ روبية كتعويض لأسرة راجو بوجل وأمر بإجراء تحقيق قضائي في الوفاة، وأُوقف سائق الشرطة. ونتائج التحقيق غير معروفة.

٣٥٤- ويلسون، من رويابتاح، تاميل نادو، قبضت عليه الشرطة في ٢٢ حزيران/يونيه ١٩٩٣، وادُّعي أنه عذب ومات في المستشفى في اليوم التالي وأن جسمه يحمل آثارا لجراح عميقة. وقد طلبت أسرته من رئيس وزراء تاميل نادو ومن مفوض الشرطة ومن رئيس أمانة تاميل نادو إجراء تحقيق، ولكن من غير المعروف ما إذا كان قد أجري أي تحقيق بالفعل. ووفقا لرد الحكومة، اتضح من التحقيق أن موظفي شرطة رويابتاح هـ.٢ ضربوا ويلسون بالعصي وبمواسير حديدية دون سبب، وأنهم، للوهلة الأولى، ارتكبوا جريمة القتل. وقد طلب من مدعي مدراس العام أن يرفع الدعوى الجنائية على رجال الشرطة المعنيين وطلب من مدير عام الشرطة القبض على الأشخاص وايقافهم.

٣٥٥- رام سنغ، من قرية أفامو، ماليحَباد، أوتار برادش، ادعي أنه ضرب حتى فقد الوعي في تموز/يوليه ١٩٩٣ على يد مساعد مفتش واثنين من الكونستابلات أمام عديد من أهل القرية وأنه مات في التحفظ بعد مزيد من الضرب في مخفر شرطة كرشنا ناجار. وعُثر على جثته في نهر ساي في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٣. وقيل إن مسؤولين ذكروا لأمه أنه هرب وهو في الطريق إلى مخفر الشرطة. ومن غير المعروف ما إذا كان أي تحقيق قد أجري في الموضوع. وأفادت الحكومة المقرر الخاص أن التحقيقات الأولية كشفت عن أن رام سنغ ضُرب في الواقع وعُذب بمشهد من عديد من أهل القرية. وقد أدى تحقيق أجراه نائب مدير الشرطة إلى إيقاف اثنين من مساعدي المفتشين وإلى نقل أربعة من الكونستابلات. وقد سجلت دعوى جنائية ضد هؤلاء الشرطيين وعهد بالتحقيق إلى فرع الجريمة التابع لإدارة المباحث الجنائية لولاية أوتار براديش. والحالة لا تزال قيد التحقيق.

٣٥٦- جانش باوري قبض عليه في البنغال الغربي في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ ونقل في اليوم التالي إلى المستشفى في حالة خطرة وكان مصابا في جسمه بعدة جروح. وقد أعيد إلى السجن في اليوم ذاته ولكن حالته اقتضت ارساله فورا إلى المستشفى في سجن أسانول، حيث مات بعد دخوله بقليل. وأشار فحص تشريحي أمر به أحد القضاة إلى أنه مات نتيجة لتوتر شديد في الفتق. وقال أخوه إنه رأى علامات تعذيب على جسمه ونفى أن أخاه كان يشكو من فتق.

٣٥٧- بهاجفان داس مات في سجن تيهار، بدلهي، في ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٣، وادُّعي أنه عذب حتى الموت. وقيل إن أعضاء من أسرته رأوا جثته في مستودع الجثث بتيس هزاري وكان جزؤها الأسفل مشبعا بالدم وقد ربط حبل حول رقبته وظهرت ندبات على صدره. وذكر مفتش عام السجون أن بهاجفان داس قد انتحر. وأجري تشريح للجثة لم تعرف نتيجته. وقد حقق قاض جزئي في الوفاة، ولكن نتائج تحقيقه كذلك غير معروفة. وأفادت الحكومة المقرر الخاص أن داس بهاجفان قد انتحر بملاءة سرير.

٣٥٨- ديباك رام، من بيهار، قبض عليه في ١٩ أيار/مايو ١٩٩٣، وادّعي أنه ضرب حتى الموت في مخفر شرطة القطاع ٢٠ في دلهي. وأشار تقرير التشريح إلى أن وفاته نتجت عن حادث طريق. ووجد كبير القضاة أن سائقا هو الجاني في موت ديباك رام ولكنه أشار بالقبض على ثلاثة من مساعدي المفتشين بتهمة القتل حين تعرف نتائج التحقيق الاداري. وفي آب/أغسطس أمرت ادارة المباحث الجنائية بالتحقيق في الوفاة. ونتائج هذا التحقيق غير معروفة.

٣٥٩- آشوك، من جيهانجربوري، اعتقلته الشرطة المحلية مع ستة من أقاربه في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٣ وادّعي أنه ضرب وحرم من الماء والطعام والنوم لمدة يومين. وادعى أحد أقربائه، وقد أفرج عنه في ٢٣ شباط/فبراير، أن آشوك كان وقتها في حالة خطرة، وأنه عاجز عن الجلوس أو تناول طعام جامد. وقد أخذته الشرطة إلى مستشفى محلي وفي ١٠ آذار/مارس أرسلته إلى مستشفى روتاك الطبي حيث مات في ٢٠ آذار/مارس .

٣٦٠- ساتيافان، من قرية جهارودا كالان، بدلهي، قبض عليه في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ بصدد اجتماع سياسي محظور، ولكنه أخلي سبيله بعد أن دفع للشرطة ربع مبلغ ٥٠ ألف روبية ادعي أنه طلب منه مقابل الإفراج عنه. وقد أعيد القبض عليه، مع صديقين له، في ٢ آذار/مارس بواسطة رئيس الكونستابلات وضابط شرطة مخفر شرطة ناجا فغارا. وادّعي أنه مات تحت التعذيب في وقت لاحق من ذلك اليوم في مخفر شرطة ناجافغارا وأُمر صديقاه بحمل جثته إلى القرية. وبعد أن قام مئات الناس بمظاهرة احتجاجا على موته أوقف ضابط شرطة المخفر ورئيس الكونستابلات. وأفيد أن التحقيق الذي قام به القاضي الجزئي أثبت أن ساتيافا مات نتيجة لـ "التعذيب بيد حراس القانون" وأوصى برفع الدعوى الجنائية على اثنين من الموظفين على الأقل. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أفرج عن ضابط المخفر واثنين من رجال الشرطة المتهمين بكفالة من قاضي جلسات محكمة هزاري وبالرغم من أن ضابط مخفر الشرطة أعيد القبض عليه بعد ذلك بيومين فقد قيل إنه لم توجه اتهامات جنائية. وأفادت الحكومة المقرر الخاص بأن الحالة ستعرض على القضاء.

٣٦١- فيكال كومار أدهانا، وهو مساعد في وزارة المالية من تيجاون، فريداباد، هريانا، قبض عليه في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٣ من مكتب المباحث المركزي وأقتيد إلى مخفر شرطة لودهي كولوني. وقيل إن الشرطة لم تسجل القبض عليه في دفتر يوميتها. وأفيد بأنه عثر عليه ميتا في المحتجز في صباح اليوم التالي، وادّعي أنه عذب حتى الموت. وقرر تقرير للشرطة أنه شنق نفسه باستخدام حبل رفيع صنعه من خيوط أخذها من البساط الموضوع على الأرض. وقد سجل التحقيق شنقه ودوّن عدة اصابات على جسمه تشير إلى التعذيب. وقيل إن محكمة دلهي العليا أمرت بالتحقيق في ما إذا كانت وفاته انتحارا أو أنها حدثت نتيجة للتعذيب. ووفقا لما ذكرته الحكومة، هناك تحقيق قضائي جار. وقد وجد تقرير القاضي الجزئي أن اثنين من رؤساء الكونستابلات مسؤولان عن الإهمال خلال تأديتهما لواجبهما، وأن هذين الضابطين قد أوقفا وأن الأمر صدر بإجراء تحقيق إداري.

٣٦٢- بحورا، من مدانا موفادا، غوجورات، احتجزه اثنان من حرس الغابات اعتقدا أنه لص في ادارة الغابات بمركز زير في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ واقتيد إلى خانبور حيث أودع لدى حارس الغابة. وقيل إن شهودا رأوا حارس الغابة وهو يضرب بحورا بماسورة من الحديد حتى فقد الوعي. وقد أخذ وهو مغشي

عليه إلى مكتب حارس الغابة، ولم يره أحد بعدها. وسجلت الشرطة المحلية دعوى احتجاز غير قانوني ضد حارس الغابة. ومنح المتهمون إفراجا مسبقا بكفالة ونقل اثنان من موظفي الغابات.

٣٦٣- أروناشالام أخذ إلى احتجاز الشرطة في كرناتاكا في آب/أغسطس ١٩٩٣ بعد أن صدم أحد المارة وهو يقود سيارته البخارية. وبعد ثلاثين دقيقة من اقتياده في التحفظ، أخذ إلى المستشفى حيث أعلنت وفاته عند وصوله. وأشارت الاصابات التي شوهدت على جسده، بما في ذلك جروح عميقة لوحظت في ذقنه وخده، على أن الشرطة قد ضربته، ولكن الشرطة قررت أنه مات نتيجة للصرع. وطلب من قاض تنفيذي أن يجري تحقيقا في الوفاه، ونتائج هذا التحقيق غير معروفة. وردت الحكومة بأن أروناشالام لم يقبض عليه كما أن الشرطة لم تزعجه بل أنه ذهب إلى المخفر ليبلغ عن الحادث من تلقاء نفسه. وأرسل تقرير نهائي إلى المحكمة ووصف الوفاه بأنها عرضية.

٣٦٤- نانجوندا أخذ إلى التحفظ في مخفر شرطة ماهالاكشمي ليي أوت في كارناتاكا وأدعي أنه مات تحت تحفظ الشرطة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٣ كنتيجة للتعذيب. وقيل ان رئيس الوزراء أعلن عن إجراء تحقيق بمعرفة ادارة المباحث الجنائية في وفاته وأنه أبلغ مجلس الولاية أنه سيحقق بنفسه في الحادثة. وردت الحكومة بأن نانجوندا حاول وهو في الحجز أن ينتحر بشنق نفسه بقطعة من ملاءة السرير وأن الشرطة أوقفته وأخذته إلى المستشفى حيث مات. وقد قدمت عريضة مكتوبة إلى محكمة كارناتاكا العليا التي أوقفت الإجراءات وتركت الموضوع بين يدي القضاء.

٣٦٥- فيديادارن، رئيس مجموعة "الاصلاحيين" في حزب المؤتمر، من كارتيكابالي، هاريباد تالوك، بمركز آلابوسا في كيرالا، قبضت عليه الشرطة في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ بشأن وفاة في أسرته. وأدعي أنه عذب وهو متحفظ عليه لدى الشرطة وأنه نقل على وجه السرعة إلى مستشفى هاريباد الحكومي، حيث أعلنت وفاته عند وصوله. وأفيد بأن رجل الشرطة المسؤول عن القبض عليه أوقف. وردت الحكومة بأن فيديادارن قبض عليه بالفعل في ١٧ شباط/فبراير وأنه كان يرتجف خلال احتجازه في مخفر شرطة هاريباد وأنه حاول أن يضرب برأسه قضبان غرفة الاحتجاز. وكشفت تحريات مبدئية عن أن اصابته كانت من فعله، ولكن قضية جنائية أحيلت إلى الفرع الجنائي ويقوم فريق من الضباط تحت اشراف نائب المفتش العام للشرطة بالتحقيق. وقد أوقف مساعد المفتش في مخفر شرطة تريكونابوذا، الذي أخذ إليه فيديادارن في البداية، ومفتش الدائرة بمخفر شرطة هاريباد للاهمال والتقصير في تأدية الواجب اللذين ترتب عليهما ترك السجين يصيب نفسه اصابة قاتلة.

٣٦٦- كيشانلال أجرافال، من بوبال، التقطته الشرطة في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ثم مات بعدها وأدعي أنه مات بعد أن ضرب في مخفر شرطة بيبلاني. وقيل ان أعضاء من المعارضة في مجلس الولاية تركوا الاجتماع احتجاجا على وفاته. وأوقف ثلاثة من موظفي الشرطة وذكر مدير عام الشرطة أن الدعوى سترفع ضد الرجال الثلاثة حين تعرف نتائج تقرير الطب الشرعي. وقد أُمر باجراء تحقيق قضائي وتحقيق من وكالة المباحث الجنائية، ونتيجة التحقيقين غير معروفة.

٣٦٧- شاندراسيخار أخذ إلى مخفر شرطة أوديانشالاي في بوندي شيري في ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، ومات فيه بعدها، وأدعي أن موته كان نتيجة للتعذيب. وذكرت الشرطة أنه كان مخمورا حين التقطته

على قارعة الطريق. وقيل ان اللجنة الوطنية لحقوق الانسان أمرت باجراء تحقيق قضائي في وفاته. وردت الحكومة بأن التحقيق الذي أجري على يد القاضي الجزئي وأن تقريرا تشريحيا ثانيا كشفا عن وقوع اعتداء على المتوفي. وأوقف خمسة من موظفي الشرطة. وستسجل صحيفة اتهام في المحكمة بعد أن يطلع المدعي العام على الملف.

٣٦٨- فينكاتيسان، وهو مراقب غابات في ساندافاسال، تيروفانامالاي - سامبوفارايار، قُبض عليه في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٣ من مساعد مسؤول صيانة الغابات واحتجز في مكتب حارس الغابات في ساندافاسال. وقد مات في طريقه إلى مستشفى فيلور العام، وأدعي أن موته كان نتيجة للتعذيب. وجاء في تقرير معلومات أول سجل في مخفر شرطة ساندافاسال من ضابط حراسة الغابات بساندافاسال أن موته قد يكون نتيجة للتسمم، ولكن تشريح الجثة استبعد التسمم وقرر أنه مات بعد "ضرب مبرح". وقيل ان ثلاثة من موظفي حراسة الغابات قد أوقفوا. وردت الحكومة بأن موظف الغابات الموقوفين سجلوا طلبا أمام المحكمة الادارية لتاميل نادو يعترضون فيه على الأوامر الصادرة بإيقافهم وأن تلك الهيئة أمرت بإعادة الموظفين إلى الخدمة في مكان آخر إلى أن ينتهي التحقيق. ومنحت المحكمة العليا إفراجا مسبقا بكفالة للموظفين المذكورين. وتحقيقات المباحث العامة وإدارة المباحث الجنائية مستمرة.

٣٦٩- اشتياق، المقيم في قرية ساروربور، بتاميل نادو، قبضت عليه شرطة من مخفر شرطة ساروبور ليلة ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٣ وبعد احتجازه مدة يومين أخذ إلى مستشفى مركز ميروت، ومات فيه بعدها بيومين. وأفيد بأن سكان القرية المحليين ادعوا أنه مات نتيجة لتعذيب من الشرطة.

٣٧٠- راج كيشور قبضت عليه شرطة من موديناجار في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٣ وأدعي أنه عذّب على مدى ١٠ ساعات من الاحتجاز. وأخذ إلى عيادة طبية خاصة في وقت لاحق من ذلك اليوم بعد أن اشتكى من الم شديد في الصدر وأعلن الأطباء وفاته لدى وصوله. وأفيد أن ضابط مخفر الشرطة ومساعداً لمفتش مخفر موديناجار أوقفا. ونتائج فحص الجثة التشريحي غير معروفة.

٣٧١- سوبيجان بيبي، وهي خادمة منزل من ديجبيريا، بالبنغال الغربي، أدعي أنها أغتصبت وقتلت في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بواسطة أفراد من قوة أمن الحدود قيل انهم كانوا مخمورين. وقد عثر عليها مثخنة بجراح كثيرة بالقرب من مجمع احتياط قوات أمن الحدود، الذي يؤوي الكتيبة ٦٥ من القوة شبه العسكرية. وأفيد أن أسرتها قدمت شكوى وأن فحصا تشريحيا للجثة قد تم نتيجته غير معروفة.

متابعة حالات سبقت احالتها

٣٧٢- في رسالة بتاريخ ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٢، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بادعاءات تلقاها بشأن سافيندر سينغ، يستفاد منها أنه عذب وأجبر على القفز من النافذة خلال استجواب تم في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٢ في ادارة التنفيذ التابعة لوزارة المالية في لوكناياك بهافان، بدلهي الجنوبية. وفي ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ ردت الحكومة بأنه اتضح من التحقيق أن الموظفين المعنيين قد ارتكبوا زلات خطيرة وأن توصية صدرت باتخاذ اجراء ضد اثنين من موظفي ادارة التنفيذ. وذكرت الحكومة كذلك أن المحكمة

العليا أصدرت أوامر بأن يجري قاضي المركز والجلسات الاضافي التحقيق وأن يقدم تقريرا إلى المحكمة العليا مباشرة. وقد أشير إلى بيان الحكومة في التقرير السابق (E/CN.4/1994/31, para. 302).

٣٧٣- في رسالته المؤرخة في ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات جديدة، يؤخذ منها أن تقرير قاضي الجلسات، الذي أرسل إلى المحكمة العليا في حزيران/يونيه ١٩٩٣، سيسفر عن رفع الدعوى الجنائية على أربعة من الموظفين من مكتب المباحث المركزي بتهمة اعتقال سافندار سينغ بصورة غير قانونية وتعذيبه وربما دفعه دفعا أدى إلى موته. وقد استبعد التقرير الانتحار كسبب للوفاة. وأفيد أن مكتب المباحث المركزي أمر بإجراء تحقيق تفصيلي وسجل قضية شرطة ضد الموظفين الأربعة. وقيل ان النائب العام أبلغ المحكمة بأن الحكومة لا يسعها أن تقبل النتائج التي خلص اليها التقرير وأنها تحتفظ بحقها في الطعن في نتائجه في المستقبل. وأفيد أن محكمة باتيالا العليا، في تطور متعلق بهذا الموضوع، أمرت ادارة التنفيذ بأن تدفع "لاخين" (نحو ٤٥٤ دولار) كتعويض لأرملة سافيندر سينغ.

نداءات عاجلة مرسلة وردود واردة

٣٧٤- أرسل المقرر الخاص ثلاثة نداءات عاجلة في الحالات الموصوفة في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت بها النداءات موضحة بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٣٧٥- أفيد أن موظفي صحيفة "بنجاب ديلي آج دي أواز" (صوت اليوم) قبض عليهم في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ إثر حملة قامت بها الشرطة على مبنى الصحيفة وهم: غورديب سنغ، ومالكير سنغ، وجاسبير سنغ خلسه، وجاسبير سنغ مانوان، وديبفيندر سنغ، وأمريك سنغ، وأجاب سنغ، وكولديب سنغ. وأفيد أن الشرطة أنكرت فيما بعد أنها تحتجز غورديب سنغ ومالكير سنغ، اللذين لم يعثر لهما على اثر. ونظرا لكثرة الادعاءات الواردة بشأن تعذيب أو اساءة معاملة الأشخاص الذين يقبض عليهم في البنجاب بمقتضى قانون (منع) أنشطة الارهاب والشغب، فقد عبر عن مخاوف بأن يتعرض هؤلاء الأشخاص لمثل هذه المعاملة (٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤).

٣٧٦- أجيت كومار بويان، محرر مجلة "سعدين" الأسامية الاسبوعية، ومنسق لجنة النضال لحقوق الإنسان والعضو المؤسّس لاتحاد أسام للصحفيين العاملين، أُفيد أنه قُبض عليه في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ في بيته في جواهاتي، بأسام، وأنه أُخذ الى مخفر شرطة شاند ماري. وبعد أن أحتُجز عدة ساعات قيل إنه قد نقل الى مكان للاستجواب لم يُكشف عنه (٧ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٣٧٧- في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن أجيت كومار بويان، الذي قُبض عليه باتهامات تتعلق بمؤامرة للخطف، وأودع تحت تحفظ الشرطة لمدة ٢٦ يوماً في يوم القبض عليه بأمر من القاضي. ولم يتعرض لأي نوع من أنواع المعاملة اللاإنسانية. وأُعطيت تأكيدات بأنه سيُعامل معاملة حسنة خلال فترة احتجازه.

٣٧٨- محمد شافي، وهو صحفي مقره في سريناغار، بجامو وكشمير، احتُجز في مركز استجواب بابا ٢ من قوة أمن الحدود. وقد قُبض عليه في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ مع مختار أحمد، مراسل صحيفة

"انديبندانت" في المملكة المتحدة. وادُّعي أن مختار أحمد تلقى لكمات وركلات وأن أفراداً من قوات أمن الحدود هددوه قبل أن يُطلق سراحه (٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤).

ملاحظات

٣٧٩- المقرر الخاص يُقدِّر الاجابات المنتظمة التي وردت من الحكومة؛ ومع ذلك فإن هذه الاجابات لا تغطي جميع الحالات المُحالة اليها. وهو يُدرك كذلك أن في الهند نظاماً قانونياً متطوراً للغاية يتمتع بشهرة لاستقلاله الشديد. وقد ساهم ذلك قطعاً في حقيقة ان عديداً من الحالات المشار اليها في هذا التقرير والتقارير السابقة قد تمخضت عن إجراء ما من إجراءات التحقيق الرسمي والتدابير التأديبية. ومن الواضح في الوقت ذاته أن حوادث قليلة، مما يُدَّعى بشكل يمكن تصديقه أنها ظاهرة منتشرة إن لم تكن مستوطنة، يُرفع شأنها الى القضاء الجنائي وأقل منها الحالات التي تؤدي الى إدانة الجناة. ومما يُلاحظ كذلك أن حالات كثيرة جداً من تلك التي استرعي اليها انتباه المقرر الخاص هي حالات كانت نتيجتها الموت، أو بعبارة أخرى، الحالات التي كانت ممارسة التعذيب تؤدي فيها إلى أقصى النتائج تطرفاً. ولا بد أن هذه الحالات أقلية بين حالات التعذيب في البلد.

٣٨٠- كان المقرر الخاص على مدى سنتي ولايته على اتصال بالحكومة، عن طريق بعثتها الدائمة في جنيف، بغية الحصول على دعوة لزيارة البلد. وبدا أن تلك الاتصالات في بادئ الأمر تُبشر بالاستجابة، إلا أن المقرر الخاص أُبلغ في النهاية بأن زيارة من قبله لن تكون مناسبة. ولا زال المقرر الخاص يعتقد أن الموقف يبرر زيارته من جانبه.

اندونيسيا

معلومات محالة الى الحكومة

٣٨١- برسالة مؤرخة في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه لا زال يتلقى تقارير تشير الى أن ممارسة التعذيب وغيره من انماط سوء المعاملة أمر روتيني في اندونيسيا، سواء فيما يتعلق بالأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية أو أولئك المتهمين بجرائم جنائية. وقيل إن أساليب التعذيب تتضمن الضرب المتكرر، وعصب العينين، وتسليط الصدمات الكهربائية، والضرب بقضبان حديدية، ودوس الجسم بالأقدام، والاغتصاب وغيره من أشكال هتك العرض، واحراق أجزاء من الجسم بالسجائر.

٣٨٢- وردت كذلك تقارير تفيد أن المحتجزين في سجن كوباسوس في لاميلو، بأسيه، يتعرضون لمعاملة شديدة القسوة. وأُدِّعي أن المحتجزين يُحبَسون شهوراً عديدة وأحيانا لعدة أعوام دون أي اجراء قضائي أو اتصال بالعالم الخارجي. وقيل إن السجناء لا يحصلون على العناية الطبية وأُدَّعي أن عدداً منهم عُذِّب حتى الموت.

٣٨٣- أشارت التقارير كذلك الى استمرار نمط عريض من التدخل العسكري والبوليسي في المنازعات العمالية في اندونيسيا، مما ينتج عنه في كثير من الأحوال اعتقال أو تعذيب أو إساءة معاملة العمال وأعضاء

الحركة العمالية النشطين. وأحال المقرر الخاص في هذا الخصوص الحالات الفردية الموجزة في الفقرات التالية.

٣٨٤- رسوان لوبس، أمين فرع ميدان لنقابة عمال اندونيسيا المزدهرة، كان واحداً من أكثر من ١٠٠ عامل وعضو من أعضاء الحركات العمالية النشطين الذين أُفيد أنه قُبض عليهم بمناسبة الاضطرابات العمالية التي حدثت في ميدان في نيسان/أبريل ١٩٩٤. وأدُّعي أن الشرطة قبضت عليه في منزله في الثانية صباحاً يوم ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤، وأنه اقتيد الى بولتابس ميدان وتعرض للضرب المتكرر.

٣٨٥- سُكيمان (المعروف بيوسف) كان واحدا من ٢٩ عاملاً وعضواً نشطاً في الحركات العمالية قبض عليهم خلال اضراب PT Industri Karet Deli، ميدان، في ١١ آذار/مارس ١٩٩٤. وادُّعي أن شرطة بالملابس المدنية احتجزته، ووضعته في عربة مملوكة لشركة وعذبته في أحد المخازن. وأفيد أنه احتُجز بعد ذلك في بولتابس ميدان، حيث لاحظ بعض أقاربه الذين زاروه جروحاً مفتوحة على وجهه وعلى رجليه وكدمات شديدة.

٣٨٦- مرسينا، وهي عاملة في مصنع، ادُّعي أنها عُذبت واغتُصبت قبل أن تُقتل في أوائل أيار/مايو ١٩٩٣، وادُّعي أن ذلك حدث لدورها العمالي النشط. وقيل انها في الأيام السابقة على وفاتها، قامت بدور نشط في إضراب حدث في مصنع للساعات كانت تعمل فيه. وادُّعي أن من المحتمل أن تكون مرسينا قد اغتُصبت وقُتلت يوم ٥ أيار/مايو ١٩٩٣ في مقر القيادة العسكرية المحلية الذي ذهبت إليه بحثاً عن زميلات لها احتجزتهن سلطات القيادة العسكرية للمركز والمركز الفرعي، التي تدخلت في النزاع. وادُّعي أن جثتها، وقد علاها الدم وكدمات ثقيلة كانت تحمل علامات الخنق وأفيد أن هذه الجثة ظهرت في ٨ أيار/مايو في كوخ صغير بحقل يقع على مسافة ٢٠٠ كيلومتر من بيتها في برونج بجاوا الشرقية. وقيل إن التشريح كشف عن أن من اعتدى عليها دفع بآلة كليلة في مهبلها مما نتج عنه نزيف شديد. ووجه الاتهام الى تسعة من موظفي الشركة كان لهم دور في النزاع العمالي والى قائد عسكري في المركز الفرعي بمناسبة هذه الواقعة وأدين أربعة من المتهمين في نيسان/أبريل ١٩٩٤. وقيل إن جميع المتهمين المدنيين انتُزعت منهم إقرارات تحت الاكراه أو التعذيب وأنهم عدلوا عن اعترافاتهم بعد ذلك في المحاكمة. وادُّعي أن رفع الدعوى الجنائية عليهم إنما تم للتعمية على دور العسكريين في الواقعة. وقيل إن القائد العسكري الذي تورط في الحادثة اتُّهم في دعوى عسكرية بارتكاب مخالفة تأديبية لا غير، لكونه لم يبلغ عن الجريمة.

٣٨٧- أحال المقرر الخاص كذلك معلومات تلقاها يُدَّعى فيها أن الغالبية العظمى من الأشخاص الذين قبض عليهم في تيمور الشرقية، بما في ذلك النساء، كانوا يحتجَزون بصورة غير معلنة في حالة عزل عن أي اتصال لفترات تتراوح بين ساعات قليلة الى عدة شهور. ولم يكن يُسمح لمعظم هؤلاء الاشخاص بالاتصال بمحامين أو أقارب. وأُفيد أنهم كانوا يتعرضون لايذاء جسدي ونفسي قبل أن يطلق سراحهم دون أن يوجه اليهم اتهام. وقد أُحيلت الحالات الفردية التالية.

٣٨٨- سلفادور سارمنتو، وهو طالب في المعهد الرعوي (الديني) بديلي، أفيد إن أفراداً عسكريين اعتقلوه في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وأخذوه الى مكان غير معروف ضربوه وركلوه وعذبوه فيه حتى أشرف على

الموت. وقيل إن السلطات أجبرت والديه بعد ذلك على الإقرار بأنهم رأوا ابنهم يشترك في اجتماعات هدامة.

٣٨٩- بنفيدس كوريا باروس، وهو طالب من تيمور الشرقية، وفرانشيسكو الميدا جودينو، أفيد أنهما اعتُقلا من جنديين في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في مليانا بعد أن شوُهدا وهما يلتقطان صوراً فوتوغرافية في أحد الحقول. وأدعي انهما عذبا، وهددا بالاعدام وأنهما أخذا بعد ذلك الى كوخ عرّيا فيه تماما من ملابسهما وضربا على الرأس والصدر والأعضاء التناسلية والكليتين والفخدين والركبتين. وأفيد أن الجنود أخذوهما بعد ذلك بسيارة الى كوديم، في مليانا، ووجه اليهم فيها اتهام بالتقاط صور فوتوغرافية لاستخدامها لأغراض سياسية وحُرما من الطعام والشراب ولم يسمح لهما بالتبول لثلاثة أيام. وادُعي أن أيديهما قُيدت بحيث تحز الأصفاد في لحمهما، وأنهما رُكلا بأحذية ثقيلة وأن رأسيهما ضربا بالحائط. وأدعي أن بنفيدس باروس أخذ في مناسبات ثلاث بالسيارة الى بقعة أُمر فيها بأن يركع ويصلي لأنه سيعدم بعد قليل. وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر أحيل الرجلان الى مقر قوة العمل التابعة للمخابرات الخاصة، وأخضعا لمزيد من الاستجواب ثم أطلق سراحهما بعد أن وقعا اقراراً يعدان فيه بعدم تكرار نشاطهما.

٣٩٠- أديلينو غوميس فونسيكا كان ضمن ٢٠ طالباً قيل إنه قبض عليهم خلال عملية عسكرية في حي باوكاو مركز ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وادعي أنه تلقى ضرباً مبرحاً عدة مرات خلال الاستجواب، مما نشأ عنه آلام شديدة في الصدر، وصعوبة في التنفس ونزيف وتورم وانغلاق للعينين. وقد مات في الصباح التالي للقبض عليه، وادعي أن موته كان نتيجة للضرب المتكرر.

٣٩١- فرناندو بوافيدا، الذي كان أيضاً ضمن الطلبة الذين اعتقلوا في باوكاو في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، أفيد أنه عذب تعذيباً أفضى الى موته. وادعي أنه أجبر، خلال استجوابه، على الرقاد على لوح من الخشب مغطى بمسامير حادة. وحين لم يُعطِ ما كان مستجوبوه يعتبرون أنه اجابة شافية، وضعوا لوحا خشبياً آخر، حسبما ادعي، فوقه ووضعوا عجلة فوق ذلك اللوح، وقيل إنه فقد الوعي ثم مات في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢.

٣٩٢- وفي نفس الرسالة ذكّر المقرر الخاص الحكومة بعدد من الحالات التي أحيلت اليها في ١٩٩٣ والتي لم يرد بشأنها رد.

نداءات عاجلة محالة وردود واردة.

٣٩٣- أحال المقرر الخاص نداءين عاجلين بالنيابة عن الأشخاص الذين يرد ذكرهم في الحالات الموصوفة أدناه.

٣٩٤- جوزيه أنطونيو نيفس، وهو طالب في معهد ديني مسيحي في مالانغ، بجاوا الشرقية، أفيد أنه اعتقل في ١٩ أيار/مايو ١٩٩٤ من سلطات المخابرات العسكرية واقتيد الى "بيت أمان" تابع لوحدة المخابرات العسكرية. وأفيد كذلك أنه قد يكون نقل الى مقر القيادة العسكرية الاقليمية التاسعة في دينباسار، ببالي. وقيل إن ١٠ على الأقل من الشبان كانوا معتقلين في ديلي في الأسابيع السابقة على اعتقال

جوزيه نيفس، من بينهم نونو دي اندراد سارمينتو كورفيلو، وروي فرناندس، من برموري، وبيدرو ماتيما تيلمان، من كولوهوم، ولوكاس تيلمان دوس سانتوس من بايرو - بيته. وقيل إنهم جميعا أخذوا الى مقر المخابرات العسكرية في ديلي واستجوبوا بشأن أنشطتهم السياسية (٢٤ أيار/مايو ١٩٩٤).

٣٩٥- في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الذي قبض على جوزيه انطونيو نيفس هي الشرطة لا المخابرات العسكرية، وانه لم يعذب أو تساء معاملته. وقد زارته لجنة الصليب الأحمر الدولية في مالانغ في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤، وهو ينتظر محاكمته. وقد قبض على نونو دي اندراد سارمينتو كارفالو في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وأطلق سراحه في ٢٢ نيسان/أبريل ولم يعذب أو تساء معاملته خلال احتجازه. وقبض على لوكاس تيلمان دوس سانتوس ليوم واحد في ٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤ ولم يعذب أو تساء معاملته. وقبض على بيدرو فاتيمال تيلمان في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وهو ينتظر محاكمته. وخلال استجوابه واحتجازه كانت سلامته البدنية والعقلية مصونة. ولم يعثر في قوائم الأشخاص المحتجزين في أندونيسيا على شخص اسمه "روي فرناندس".

٣٩٦- جان هوتا هاين، وهو موظف في منظمة كيلومبوك بيليتا سيجا تيرا لحقوق الإنسان التي يوجد مقرها في ميدان، وبارلين مانيهوروناك، الموظف في منظمة بوندا كان غير الحكومية، أفيد أنه قبض عليهما في جاكرتا في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤ من ضباط شرطة من ميدان. وقيل إنهما اتهما مؤخراً "بالتحريض" في الاضطرابات العمالية التي حدثت في ميدان في نيسان/أبريل ١٩٩٤. والمكان الذي احتجز فيه غير معروف (٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤).

٣٩٧- في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن جان هوتاهاين وبارلين مانيهوروك قبض عليهما في جاكرتا في ١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ واخذا تحت التحفظ في مركز احتجاز شرطة ميدان من ١٥ تموز/يوليه الى ١٣ آب/أغسطس. وقد عوملا وهما محتجزان برأفة وفقاً للقانون الوطني والمعايير الدولية. وقد زارهما رئيس المعهد الأندونيسي للعون القانوني في سجن تانيونغ غوستا في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ وقال إنه راض تماماً عن حالتهما.

٣٩٨- الطلبة الـ٨١ الآتية أسماؤهم من تيمور الشرقية قبض عليهم في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بصدد الحوادث التي وقعت بسفارة الولايات المتحدة في جاكرتا: كينتيلانو م. نيتو، واستاكيو ساكرامنتو ب. غوتيرس، وايفاريستو دوس سانتوس، وماريو سوسا غاما، وفرانشيسكو اونوريو ف. س.، واوريليو آريس تيلمان، وهورتونسيو، وصامويل دو تيل دو روزاريو، ونازاريو دا سيلفا، وميغيل دوس سانتوس، ومارينو سوسة، وفرانشيسكو بونابارتي، وأدريتو دوس ريس، ودومينغوس باتيستا، وجواو دوس سانتوس، وغاسبار فرانشيسكو غوليرس، ولينو بالميرو ف. فريتاس، وبينينيو س. سوارس، وألدين فاز دي كارفالو سوارس، وديليو نونس، ونونو بينتو، وادغار فيرداندو، وزيتو، ألفيو، وهيرنانيو فيتيربو داكوستا سوارس، وزيتو انطونيو دو خيزو سوارس، وفرناندو لورنكو، ولويس نانسيمنتو، ولويس فونسيكا، وخوزيه داس دورس، وخانواريو آيدو تيريو، وأتانازيو هايريتو، وهيلدر بريتو غونسالفس، وأندريه باويلو فاريا، وهيليو الين، وانيكليتو بنتو فريريا مونيس، وانطونيو فييغس، وفوجيو ليموس، وخواو ميغيل ب. كسيمينس، وخولينو كسيمينس، وأوغوستو داكونتسيساو، ومانويل لويس ريبييرو، وغاسبار فرانشيسكو، وهوغو خوسيه كونسالفيس دو خيزو، وماتيوس دوس سانتوس، وخوزيه فرانسيسكو دوس سانتوس، ولويس داكوستا

كونسيساو، وأنطونيو مارتينو داكوستا لوبس، ولويس نيتو فراغا، وكورنيليو داغوستا مارتيز، وماريانو سابينو، وأديلينو اكو سوارس، والفريدو دومانيسيس دوس سانتوس، وفرانسيسكو رولاندو، وفرانسيسكو بورخا س. سوارس، وخوليو أميلكار كايتانو، وخوزيه كارلوس سميث، وخوزيه انخيلو داكروس سوارس، ولونغينوس مايا دوس سانتوس، وخوزيه م سوارس كوستا، وفريدريكو كابرال، وادريتو دوس سانتوس، واوسكار دا سيلفا، وساتورنينو لوبيس سارمينتو، وابراو مارينو، وخواكيم سارمينتو، ودومينغوس تيلمان، وخوزيه خايمه دا سيلفا، وارليندو دياس، وخوزيه فرناندو، وانطونيو مينيزس، وكارلوس دا سيلفا لوبيس، وفيكتور لافاريس، ودومينغوس سارمينت، وخورخيه خواو لاي، وخوليو دو س. ريبيرو، وأرسينيو، وماريو سوريانو، وانطونيو راموس، وهيلدر بيريس، وارليندو فرناندس. وأفيد أنهم متحفظ عليهم في الاحتجاز في عديد من المدن الجاوية (٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

٣٩٩- في ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن أحدا من الأشخاص الـ٨١ المسمين لم يحتجز اطلاقاً من سلطات إنفاذ القانون بحكومة اندونيسيا. وقد بقي اثنان وعشرون من الأشخاص المسمين داخل سور سفارة الولايات المتحدة من ١٢ الى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ثم رحلوا الى البرتغال. وباقي الأسماء هي أسماء إما لأشخاص غير موجودين أو لأشخاص اشتركوا في المظاهرة التي قامت أمام سفارة الولايات المتحدة ولكنهم لم يؤخذوا تحت التحفظ.

معلومات واردة من الحكومة عن حالات أدرجت في تقارير سابقة

٤٠٠- في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٤ أحالت الحكومة الى المقرر الخاص معلومات بشأن حالة روي "لوس بالوس"، الذي أرسل المقرر الخاص بالنيابة عنه نداء عاجلاً في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٣. ووفقاً للمعلومات فان روي "لوس بالوس"، واسمه الحقيقي هو روي انطونيو داكروس، قبض عليه في بيت أبويه في ماهينا، بتيمور الشرقية في ١٤ أيار/مايو ١٩٩٣ لاشتباه اشتراكه في حركة سرية. ولم يعامل كمحتجز وكانت سلامته البدنية والعقلية عند استجوابه مكفولة. وقد زارته لجنة الصليب الأحمر الدولية في ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٣ وكان يشترك في برنامج لإعادة التأهيل في ديلي.

ملاحظات

٤٠١- يقدر المقرر الخاص الردود الواردة من الحكومة بشأن نداءاته العاجلة، ولكنه يلاحظ غياب الردود على المعلومات المحالة الى الحكومة على مدى العامين الأخيرين. وبالاضافة الى ذلك، فان المقرر الخاص قد التمس في ١٩٩٣ و١٩٩٤ دعوة للقيام بزيارة الى البلد كمتابعة لتلك التي قام بها سلفه في ١٩٩١ الى اندونيسيا وتيمور الشرقية. كذلك سعى الى الحصول على معلومات بشأن التدابير التي اتخذت فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في التقرير السابق (E/CN.4/1994/31, para 342) ولم يتلق رداً بشأن أي من هذين الأمرين. وعلى ضوء الادعاءات الواردة وعدم ورود الردود المطلوبة من الحكومة، يشعر المقرر الخاص بأن من المناسب أن يذكر اللجنة بالبيان الذي أدلي به في التقرير الخاص بزيارة سنة ١٩٩١، أي، أن "المقرر الخاص لا يمكنه أن يمتنع عن الاستنتاج من أن التعذيب يحصل في اندونيسيا، لا سيما في الحالات التي تعتبر مهددة لأمن الدولة" (E/CN.4/1992/17/Add.1. para 73).

ايران (جمهورية - الاسلامية)

معلومات محالة الى الحكومة

٤٠٢- برسالة مؤرخة في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى تقارير تفيد أن ممارسات البتر والجلد كوسيلة للعقاب مستمرة. وأفيد في هذا الخصوص، بأن محمد حسين حنار بخشي وكريم غول - محمدي بترت أربعة من أصابع يديهما اليمنى في حوالي شهر آذار/مارس ١٩٩٤ في سجن قم المركزي بحضور مساجين آخرين، بعد أن ثبتت عليهم تهمة السرقة.

٤٠٣- وكانت هناك حالة جلد أخرى هي حالة ماري جونس، وهي مترجمة فورية امريكية - ايرانية، أفيد أنه حكم عليها بـ٨٠ جلدة في شميران، شمال طهران، بتهمة الحصول على نبيذ من كنيسة مسيحية لشربه والدخول في علاقات غير مشروعة مع أحد الرجال. وقد ذكرت خلال المحاكمة أنها حصلت على الجنسية الايرانية عقب زواجها المؤقت بذلك الرجل. وأفيد بأن الحكم نفذ علناً في نيسان/أبريل ١٩٩٤.

٤٠٤- وأحال المقرر الخاص كذلك حالة فيض الله ميخوباد، البالغ من العمر ٧٧ سنة، الذي أتهم في أيار/مايو ١٩٩٢ بأنه على صلة باسرائيل، وحكم عليه بالاعدام في أيار/مايو ١٩٩٣، من محكمة ثورية اسلامية، ونفذ فيه حكم الاعدام في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤. وقيل إنه كان نشطاً في مجال العمل الخيري ولم يكن مشتركا في الأنشطة السياسية، ولكن أدعي أنه اتهم لافتراض أنه اتصل بعدة أعضاء من اسرته يعيشون في أوروبا والولايات المتحدة واسرائيل. وقيل إنه خلال الفترة التي قضاها محتجزاً قبل اعدامه أجريت له ثلاث عمليات جراحية لأسباب غير معروفة. وأدعي أنه كان طوال الفترة التي قضاها في السجن يرسف في الأغلال وكان في السجن الانفرادي لفترات طويلة، ولم يكن يسمح له بالزيارة إلا لفترات لا تزيد عن ٢٠ دقيقة مرة كل عدد من الشهور. وأدعي أنه خلال الشهور الستة الأخيرة من سجنه كان يضرب بوحشية ويجلد على ظهره، وأطرافه ووجهه. وأفيد أنه قبل تنفيذ حكم الاعدام عليه بوقت قصير قلعت كلتا عينيه. وقيل إن ملاحظة جثته، التي أخرجها من الأرض أعضاء من أسرته لأغراض إعادة دفنه وفقاً للشعائر اليهودية، كشفت عن علامات تشويه شديد، بما في ذلك أسنان ناقصة، واصبعان ناقصان وأورام وكدمات يمكن ارجاعها الى ضربات.

نداءات عاجلة أرسلت وردود واردة

٤٠٥- أرسل المقرر الخاص ثلاثة نداءات عاجلة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت فيها هذه النداءات موضحة بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٤٠٦- هنغاما اميني، ابنة المغني مارزي المعروف، قبض عليها في منتصف تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وادعي أنها ذات صلة بقرار أمها بشأن الانضمام لمجلس المقاومة الوطني. وأفيد أنها محتجزة في حالة عزل عن أي اتصال في سجن ايفن (٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

٤٠٧- في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن هانغاما أميني برئت بعد التحقيق من التهم المسندة اليها.

٤٠٨- محمد خندجاري أفيد بأنه قبض عليه في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ في منزله بجنوب طهران وأنه ضرب أمام زوجته بواسطة أعضاء من الباسدران (الحرس الثوري). وقيل إنه قبض عليه لما ادعي من اشتراكه في أعمال الشغب التي حصلت في قزوين في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٤. وأفيد بانه محتجز في سجن راشت (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

٤٠٩- اللواء المتقاعد عزيز الله أمير رحيمي، وهو في سن ٧٣ وكان قائداً للشرطة العسكرية، أفيد أنه قبض عليه في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، وأفرج عنه في اليوم التالي، ثم أعيد القبض عليه في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. وادعي أنه ضرب بأيدي أعضاء من الشرطة السرية وأفيد بأنه محتجز في مستشفى سجن ايفين. وقيل إن القبض عليه راجع الى انتقاده العلني للحكومة. وأفيد أن مرداد أمير رحيمي، ابنه، الذي اعترض على القبض على أبيه، قبض عليه في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ وأن مكان تواجده غير معروف (٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

معلومات واردة من الحكومة عن حالات مدرجة في تقارير سابقة

٤١٠- في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، أحالت الحكومة الى المقرر الخاص رداً بشأن الادعاءات التي أرسلها المقرر الخاص في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ في حالات خليل اخلجي، وحوشان ثابت زاده وعلي غفاري حسيني. ووفقا للمعلومات فان خليل اخلجي، الذي حوكم أمام المحكمة العسكرية رقم ١ في طهران بتهمة التجسس، حكم عليه وفقاً للقانون الجنائي للجيش بالسجن لمدة ١٥ سنة. وقد خفض الحكم بموجب عفو صدر في اليوم الوطني. ولم ترد اشارة الى ادعاءات التعذيب في القضية. وقد حكم ببراءة كل من حوشان ثابت زادة وعلي غفاري حسيني من التهم الموجهة اليهما وأنكرت ادعاءات التعذيب الخاصة بهذين الشخصين.

٤١١- في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أحالت الحكومة ردا بشأن علي أكبر غرباني، وهو لاجئ سياسي في فرنسا ادُّعي أنه أختطف في تركيا وعذب وقتل بيد عملاء لحكومة ايران في حزيران/يونيه ١٩٩٢. وذكرت الحكومة أنه نظراً الى أن اختطافه وما يدعى من تعذيبه لم يحصلا على الأرض الايرانية فليس بيدها معلومات يمكن الاعتماد عليها عن هذه الحالة.

العراق

نداءات عاجلة

٤١٢- في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداء عاجلا الى الحكومة بالنيابة عن شمعون بولص واسماعيل أحمد سعيد، اللذين أدينا بالسرقة في تموز/يوليه ١٩٩٤. وأفيد بأن الرجلين حكم عليهما ببتر اليد اليمنى وبوشم خطين على جبهتيهما. وقيل إن عقوبة البتر فرضت بالمرسوم رقم ٥٩ بتاريخ ٤ حزيران/يونيه

١٩٩٤. وأفيد أنه في ١٨ آب/أغسطس ١٩٩٤ قضى مجلس قيادة الثورة بأن وشما طوله سنتيمتر وعرضه ملليمتر سينفذ على أي شخص بترت يده لارتكاب جريمة.

اسرائيل

معلومات محالة الى الحكومة

٤١٣- برسالة مؤرخة في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه لا يزال يتلقى معلومات تفيد الى أن الأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية في الأراضي المحتلة يتعرضون بصورة روتينية لمختلف ضروب التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة. وادعي أن هذه المعاملة السيئة تحدث من الموظفين في قوات الدفاع الاسرائيلي، وفي دائرة الأمن العام (GSS أو شيربت) أو الشرطة خلال الاستجواب. وأبلغ بأن بعض أشكال اساءة المعاملة قد تكون مما تقره توجيهات الاستجواب الصادرة عن دائرة الأمن العام. وقيل إن أساليب الايذاء تتضمن: تغطية المجني عليه لفترات طويلة بزكائب قذرة ومبتلة، مما ينشأ عنه فقدان للقدرة على تحديد الوقت والمكان وتعذر في التنفس؛ ربط جسم المجني عليه في أوضاع أليمة لفترات طويلة، كربط يديه بقدمه والجسم منحنٍ الى الخلف (طريقة "الموزة")؛ وإرغام المجني عليه على البقاء في وضع الوقوف لفترات طويلة؛ والحرمان من النوم؛ والضرب المتكرر المبرح، بما في ذلك الضرب على الرأس وضرب الرأس بقوة على الحائط؛ والامتناع عن تقديم العناية الطبية اللازمة؛ والحبس في زنزانات صغيرة باردة.

٤١٤ - كذلك أفيد أن الاحتجاز في حالة عزل عن أي اتصال أمر روتيني بالنسبة لمن يقبض عليهم في الأراضي المحتلة. وقيل إن القانون العسكري المطبق في الضفة الغربية يسمح بالقبض بدون أمر وبالاحتجاز أربعة أيام في حق أي شخص يشتبه في ارتكابه جريمة تتعلق بالأمن، ومن الممكن بعدها لرجال الشرطة أن يَمنَحوا تمديدين كل منهما لسبعة أيام قبل أن تكون هناك حاجة لتقديم المحتجز إلى القاضي. وأفيد أن تعديلا للقانون تم في سنة ١٩٩٢ حدَّد فترة ثمانية أيام كفترة قصوى يسمح بالاحتجاز فيها دون مراجعة قضائية بالنسبة للمحتجزين دون سن الـ ١٦ ولجميع المحتجزين الذين يشتبه في كونهم ارتكبوا "أي جريمة ما عدا أخطر الجرائم". والأشخاص من سن ١٦ فما فوق الذين يحتجزون لأسباب سياسية ويتهمون بجرائم خطيرة يحتجزون بصفة عامة، فيما يقال، لمدة ١٨ يوما دون الوصول إلى القاضي ولفترات أطول حتى من هذا دون الاتصال بأقاربهم. ومن الممكن أن يحرم المحتجزون من الوصول إلى محامين لفترة تصل إلى ٩٠ يوما لأسباب تتعلق بالأمن، منها ٣٠ يوما بأمر من الموظفين القائمين بالاستجواب وفترتين اضافيتين كل منهما ٣٠ يوما من قاضي محكمة عسكرية.

٤١٥ - قيل إن الاعترافات وغيرها من المعلومات التي يُتحصل عليها من المحتجز خلال فترة احتجازه الطويل في حالة عزل عن أي اتصال كثيرا ما تمثل الدليل الرئيسي ضده أو ضدها في المحاكم العسكرية. ووفقا للقانون المطبق يجوز للمحتجزين التراجع عن اعترافهم في المحكمة وطلب اجراء تحقيق في ادعاءات التعذيب، بالرغم من أن المدعين والقضاة، فيما يقال، كثيرا ما يلجأون في العمل إلى الضغط على المتهمين لقبول صفقة يعترفون بموجبها بأنهم مذنبون بدلا من الاصرار على التحقيق والتعرض للمحاكمة عن تهمة أكبر.

٤١٦ - أحيلت إلى الحكومة الحالات الفردية الموصوفة في الفقرات التالية.

٤١٧ - باسم محمد عبد الرحمن التميني، من قضاء رام الله في الضفة الغربية، قُبض عليه في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بواسطة فريق من موظفي الجيش، الشبك (دائرة الأمن العام - GSF) ووحدة سرية. وأُدعي أنه ضُرب، وغُطي، وضُرب على رأسه بشيء وضُربت رأسه في حائط. وفي ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر نُقل من مستشفى هداسة إلى مستشفى سجن رام الله ولاحظ قريب له زاره بعدها بستة أيام أن رأسه متورِّم من الاصابة وأنه كان يجد صعوبة في المشي وفي النوم وفي استبقاء الطعام والماء. وادعي أنه حُرم من العلاج الطبي في مستشفى سجن رام الله كوسيلة لحمله على الاعتراف.

٤١٨ - سامي اسماعيل عيسى فواغره، من قرية الخضر قريبا من بيت لحم على الضفة الغربية، لحقت به اصابات جسيمة في الرأس في حادث سيارة ووضعت صفيحة معدنية في جمجمته. وفي كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠، قبض عليه في وقت كان مفروضا أن تجرى له فيه عملية جراحية أخرى، وادُّعي أنه ضرب خلال الاستجواب على رأسه بقضيب معدني، مما تسبب عنه كسر الصفيحة وإصابته بغيبوبة لمدة ثلاثة أيام. وقيل إنه كان يعاني بعد ذلك من نوبات متواترة من الصرع. وقيل إن حالته في تدهور مستمر وإن حياته تتعرض لخطر كبير إن لم تجر له جراحة لإزالة الصفيحة المكسورة، الأمر الذي رفضت سلطات السجن اجراءه، حسبما يدعى.

٤١٩ - مقدام مقداد حُكم عليه بالسجن ثماني سنوات في ١٩٨٧ واستُبقي في الحبس الانفرادي، بالرغم من أن التشخيص أثبت أنه مصاب بانفصام في الشخصية. وقيل إن سلطات السجن بررت معاملتها على أساس أنه رفض أن يرسل إلى مركز للصحة العقلية. وقيل إن سجن غزة يفتقر إلى الاعدادات اللازمة لمستشفيات الأمراض النفسية والعقلية وأن الاحتجاز فترة طويلة في الحبس الانفرادي قد يؤدي إلى مزيد من التدهور في حالته العقلية.

٤٢٠ - أحال المقرر الخاص أيضا معلومات يدعى فيها أنه قد يُطلب من الطبيب قبل بداية استجواب الشخص المحتجز بواسطة الدائرة السرية أو العسكرية فحص المحتجز لتحديد ما إذا كان أو كانت في حالة بدنية تسمح بتطبيق بعض اجراءات الاستجواب كعصب العينين والوقوف فترات طويلة. وأدعي أن تقييم الطبيب يتم في شكل إجابات على استبيان يطلب من الطبيب أن يُكمل خاناته بعد فحص المحتجز. وأفيد بأن جمعية الأطباء الاسرائيلية، المسؤولة عن تنظيم الممارسات الطبية في اسرائيل، حظرت على الأطباء الرد على الاستبيانات على أساس أنها تتعارض مع القواعد الدولية وقواعد الأخلاقيات الطبية.

نداءات عاجلة وردود واردة

٤٢١ - أحال المقرر الخاص نداءً عاجلا في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٤ بشأن شعوان راتب جبارين، وهو عضو في منظمة الحق لحقوق الإنسان، الذي قُبض عليه في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤ في منزله في حي تصاعير هفرون. وأفيد أنه قُبض عليه في مناسبات سابقة وأنه أمضى ما مجموعه ١٩ شهرا في الاحتجاز الاداري منذ ١٩٨٧، وأدعي أنه تعرض وقتها لسوء معاملة جسيم. وقيل إنه يعاني من حالة قلبية تحتاج إلى علاج طبي منتظم.

٤٢٢ - أحال المقرر الخاص نداءً عاجلاً آخر في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ بشأن هاني صالح عبد الله مزهر، الذي قُبض عليه في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٤ وأُخذ إلى سجن رام الله للاستجواب. وقد حُرم من الاتصال بمحام حتى ١١ آب/أغسطس، وفي هذا التاريخ قال لمحاميه إنه كان يستبقى في الأغلال في وضع مؤلم لفترات طويلة وكان يحرم من النوم لأسبوع على الأقل، وأنه تلقى تهديدات ضد حياته وسلامته. كذلك فقد أحدث قطعا في معصمه في ٢٠ تموز/يوليه لكي يعالج ويستريح وقتيا من الاستجواب. وأفيد بأن طبيبا أوصى بألا يترك وحده في زنزانته وبأن يُسمح له براحة لليلة واحدة. وقيل إن بيانا من مكتب النائب العام للدولة أشار إلى أن هاني مزهر كان ينام كغيره من المحتجزين، ولكنه ذكر أن الوضع قد يتغير بحسب تطورات التحقيق. ونظرا لهذا البيان ولادعاءات سوء المعاملة التي عانى منها من قبل، عَبَّر عن مخاوف من أنه قد يتعرض لمزيد من التعذيب أو سوء المعاملة.

٤٢٣ - في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردَّت الحكومة بأن هاني صالح عبد الله مزهر، الذي كان في سجن رام الله للاستجواب، مُنع من الاختلاء بمحاميه خلال المرحلة المبدئية لاستجوابه لأسباب أمنية. وبمقتضى اتفاق تم الوصول اليه بين محاميه ودوائر الأمن، تقرر أن يقابل محاميه بحرية ودون قيود اعتبارا من ١١ آب/أغسطس. وقد حاول في ١٤ ثم في ٣٠ تموز/يوليه أن يجرح نفسه بقطع رسغه الأيسر. وتلقى رعاية طبية مناسبة، وكان أحد الممرضين يعوده يوميا، كما كان يعوده طبيب عند اللزوم. وقد أُبلغ مستجوبوه باتخاذ التدابير المناسبة للحيلولة دون عودته إلى محاولة جرح نفسه. كذلك اتفق بين دوائر الأمن وبين محاميه على أنه لن يحرم من النوم.

٤٢٤ - في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداءً عاجلا بالنيابة عن أحمد ابراهيم سعيد، الذي أفيد بأنه قُبض عليه في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ثم اتهم بأنشطة قام بها بالنيابة عن حماس. وادعي أنه بعد اعتقاله بوقت قصير غُطي وضُرب وغُلّل في أوضاع أليمة لفترات طويلة وحُرم من النوم وقيل إن استجوابه استؤنف في سجن أشكيلون في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، وادعي أنه غُطي خلاله وأرغم على الوقوف لفترات تتراوح بين ١٨ و٢٠ ساعة يوميا وأُرغم على الجلوس على كرسي في وضع غير مريح ويداه مقيدتان بينما كان المستجوبون يدفعونه في محاولة لجعله يسقط. وقيل كذلك إنه هُدِّد بأنه سيصاب بالشلل ولن يتمكن من الانجاب بعد استجوابه.

ملاحظات

٤٢٥ - يلاحظ المقرر الخاص، أن لجنة مناهضة التعذيب في دورتها الثانية عشرة، عقب نظرها في تقرير اسرائيل المبدئي، أعربت اتفاقا مع الملاحظات التي أبداها في العام الماضي (E/CN.4/1995/31, para. 358)، عن قلقها البالغ "إزاء العدد الكبير لحالات سوء المعاملة المؤكدة للمحتجزين". (A/49/44, para.169)

ايطاليا

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٤٢٦ - برسالة مؤرخة في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة ثلاث حالات تعذيب أدعي أنها حدثت في البلد وفي ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أرسلت الحكومة ردودها على تلك الادعاءات. والادعاءات والردود موجزة في الفقرات التالية.

٤٢٧ - أرسيني رويتو، وهو مواطن روماني قبض عليه في ميلانو في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٣، أفيد أنه أبلغ المحكمة في تحقيق مبدئي أجري في ٢٩ أيار/مايو أن الشرطة ضربته وبالت على رأسه. وقيل إن المحكمة لاحظت وجود كدمات وآثار أخرى للإصابة في صدره وبطنه وظهره.

٤٢٨ - ردت الحكومة بأن اسم هذا الشخص الصحيح هو كريوت أرسيني وأنه قدَّم في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ شكوى إلى مكتب النائب العام بميلانو وأن هذا الأخير يقوم بالتحقيق في الاصابات المدعاة.

٤٢٩ - انطونيو مورابيتو أفيد أنه مات وهو تحت تحفظ شرطة تورينو في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. ولاحظ شهود عيان رجال الشرطة يركلونه ويلكمونه ويضربونه بعقب بندقية ويطلقون عيارا ناريا قريبا من رأسه. وقيل إن تقريري التشريح والطب الشرعي أثبتا أنه أصيب بجراح جسيمة في الصفاق نتج عنها نزيف معوي سبب وفاته. وأفيد أن مكتب النائب العام طلب في ٤ أيار/مايو ١٩٩٤ أن ترفع الدعوى الجنائية على اثنين من رجال الشرطة بتهمة القتل غير العمد في هذه القضية.

٤٣٠ - ردت الحكومة بأن انطونيو مورابيتو هرب من الشرطة التي كانت تلاحقه لاشتباه في سرقة وأنه قفز فوق عدة أسوار وسقط بكل ثقله على الأرض مرة على الأقل. وبعد أخذه إلى مخفر الشرطة بساعة عثر عليه في دورة المياه مستلقيا على الأرض، وقد فارق الحياة أثناء نقله بسيارة اسعاف إلى المستشفى. وانتهى فحص الطب الشرعي الذي أمر به القاضي إلى أن سبب الوفاة كان نزيفا داخليا. وعـُزي النزيف إلى سقوطه، وإلى حقيقة أن صدره اصطدم بعجلة قيادة سيارته وإلى حالته الصحية السيئة. وقد حـُددت جلسة لمحاكمة رجلي الشرطة المتهين بالقتل غير العمد أمام محكمة تورينو الجنائية في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ كما حـُددت جلسات لاحقة ليومي ١٧ و١٨ تشرين الثاني/نوفمبر.

٤٣١ - فيليبو كمبانيلا أفيد أنه لـُكم ورـُكل وضـُرب حتى فقد الوعي بواسطة أفراد من شرطة باليرمو المحلية بعد أن طلب الاذن لإيقاف سيارته ايقافا مزدوجا في أحد شوارع باليرمو. وأدعي أنه أصيب نتيجة لذلك بشلل جزئي في رجله اليمنى. وقيل إن خمسة عشر من رجال الشرطة أحيلوا للتحقيق في شأن هذه الحادثة في تحقيق قضائي بدأ في نيسان/أبريل ١٩٩٣.

٤٣٢ - ردت الحكومة بأن ٤ من أفراد الشرطة المحلية قـُبض عليهم بتهمة التحريض على الاصابة الشخصية والاعتداء واساءة استخدام السلطة وخرق الواجب وأن المحاكمة ستعقد أمام محكمة باليرمو الجنائية يوم ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٦.

٤٣٣ - بالرسالة ذاتها أبلغت الحكومة بردودها فيما يتعلق بالحالات التي أحيلت في ١٩٩٣ والتي ذكّر المقرر الخاص بها الحكومة في رسالته.

٤٣٤ - في حالة سيرو اسبوزيتو، الذي أدعي أنه ضُرب ضربا مبرحا بأيدي ستة من رجال "الكارابينييري" في نابولي في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٢، وجد قاضي نابولي في الجلسة التمهيدية أن أيا من الوقائع المدعاة لا تشكل في حد ذاتها جريمة يستطيع المدعي العام أن يرفع فيها الدعوى الجنائية وأن سيرو اسبوزيتو لم يبد هو ذاته أي شكوى ضد رجال الكارابينييري المعنيين. ولذلك حفظ القاضي القضية.

٤٣٥- كارميلو لا روزا ادُّعي أنه ضرب ضربا مبرحا بأيدي حراس السجن في سجن غزّي وفي ليلة ٢٥/٢٤ حزيران/يونيه وجد مشنوقا في زنزانته. وقرر قاضي ماسينا في الجلسة التمهيدية أنه لا وجه لإقامة الدعوى للأسباب الآتية: في الوقت الذي تم فيه الانتحار المدعى، لم يكن في زنزانة السجن سوى سجين واحد آخر لم يكن لديه سبب يحمله على قتل لا روزا؛ الموظف الصحي تدخل على الفور، بعد أن استدعاه السجن وبذلك تنتفي شبهة أن موظفي السجن ارتكبوا فعلا ضد لا روزا؛ انتهى الفحص الطبي الشرعي إلى أن وفاة لا روزا كانت ناتجة عن انتحار وأن جسمه سقط على الأرض لأن الحزام الذي استخدمه لشنق نفسه انقطع.

٤٣٦- في حالة مازارا بياجيو، الذي أفيد أنه ضرب وحرق بالسجائر بأيدي حراس في سجن مركز بادوا في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢، شبت مشاجرة مع الحراس بعد أن لكم المذكور أحَدهم في وجهه وهو يُنقل إلى عيادة السجن. وقد جرح نفسه بشفرة موس كان يمسكها في يده وقد ابتلع بعدها بإرادته شفرتين مماثلتين. وبعد أن أجري تحقيق قضائي بناء على طلب مقدم من النائب العام، تثبت قاضي بادوا في الجلسة التمهيدية من أنه لم ترتكب أي جريمة ما.

٤٣٧- ردت الحكومة كذلك على الادعاءات الخاصة بمعاملة الأشخاص في بعض سجون البلد. وقد قام بعض أعضاء مجلس النواب ومندوبون عن لجنة العدالة بمجلس النواب في أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ بتفتيش لسجن آسينارا في سردينيا وخلصوا إلى أن المساجين لا يعانون من أي معاملة سيئة. وفي تحقيق أجري في شكاوى قدمها السجناء في سجن بونكامينو في كالياري بسردينيا أجراه مفتش سردينيا الإقليمي لإدارة السجون بناء على أمر صادر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ من وزير العدل، كان الاستنتاج هو أن أسباب الشكوى ترجع إلى مشاكل عامة تتعلق بمستوى المعيشة داخل السجن كالازدحام وسوء حالة المبنى.

٤٣٨- لم يكن من الممكن التحقق من صحة الشكاوى المقدمة من السجناء في سجن دوي بالاتسي في بادوا، فينيسيا، بشأن سوء المعاملة وسوء الأحوال الصحية من جانب مفتش فينيسيا الإقليمي لإدارة السجون. على أن الادعاءات قيد التحقيق من مكتب النائب العام المحلي، الذي خولت له الصلاحيات اللازمة للقيام بتحقيق قضائي، والإجراءات مستمرة.

٤٣٩- أعرب القاضي المسؤول عن سجن بيانوزا في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ عن اشتباهه في أن تكون بعض حالات سوء المعاملة قد حدثت داخل السجن وتحقق من أن أعمال الصيانة غير الكافية والازدحام في فرع

أغريبا لا يمكن أن تكفل مستوى طيبا من المعيشة. ويقوم مكتب نائب ليفورنو العام بمزيد من التحقيقات لمعرفة المسؤول عن الإصابات الشخصية التي لحقت ببعض السجناء.

٤٤٠- اللجنة البرلمانية لمشاكل السجون المنبثقة عن لجنة العدالة بمجلس النواب زارت سجن سيغوندياليانو في نابولي مرتين وأعربت عن قلقها البالغ بشأن الأحوال العامة وسوء معاملة السجناء. وطلب مكتب النائب العام، عقب التحقيقات، رفع دعوى قضائية على مفتش السجن وغيره من موظفي شرطة السجن عن عدة جرائم بما فيها سوء معاملة السجناء. وبعد التحقيق القضائي، أمر قاضي الجلسة التمهيدية برفع الدعوى الجنائية على ستة من المتهمين. وقد بدأت المحاكمة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ وهي مستمرة. وفي ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أُوقف مدير السجن من عمله وقبض عليه بأمر من قاضي الجلسة التمهيدية بنابولي.

اليابان

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة بشأنها

٤٤١- برسالة مؤرخة في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات مفادها أن بعض المشبوهين المحتجزين تحت التحفظ لدى الشرطة قبل توجيه الاتهام إليهم يستبقون في أماكن الاحتجاز المعروفة بـ "السجون البديلة" (daiyo kangoku). وعلى الرغم من أن على الشرطة من حيث المبدأ أن تقدم المقبوض عليه إلى النيابة خلال ٤٨ ساعة من احتجازه، فإن من الجائز الاحتجاز لفترة تصل إلى ٢٠ يوما بناء على أمر من القاضي أو، لدى الطلب، من جانب المدعي العام. وبعد هذه الفترة يجب إما إطلاق سراح الشخص المشتبه فيه أو توجيه الاتهام إليه ونقله إلى أحد السجون أو إحدى دور الاحتجاز. وقيل إن فترة الـ ٢٢ يوما للاحتجاز السابق على الاتهام في "السجون البديلة" تخلق ظروفا يحتمل أن يتم فيها التعذيب أو سوء المعاملة، إذ إن المشتبه فيهم يوضعون تحت الرقابة الدائمة للشرطة.

٤٤٢- وقيل إن محققي الشرطة تحت هذه الظروف كثيرا ما يخضعون المشتبه فيهم لجلسات استجواب تزيد عن ١٠ ساعات يوميا دون رقابة فعالة، إذ إن الاطلاع على السجلات التي تبين تاريخ وطول جلسات الاستجواب ليس متاحا للمحتجزين، أو المحامين أو المحاكم. وقيل إن "الاعترافات" الموقع عليها من المشتبه فيهم خلال التحقيق إنما هي إقرارات يعدّها المحققون، لا محاضر للأسئلة والأجوبة. وكنتيجة لذلك ليس هناك أثر يمكن للمحامين أو للمحاكم الوصول إليه بشأن الطريقة التي تم الحصول بها على الاعتراف، بخلاف تسجيل وقت اليوم الذي تم فيه توقيعه. وأفيد بأن المحامين لا يسمح لهم بالحضور خلال استجواب المشتبه فيهم وأن الإعانة القانونية الممولة من الحكومة ليست متاحة للمشتبه فيهم المحتجزين في "السجون البديلة"، إذ إن المتهمين الذين وجه إليهم الاتهام هم وحدهم الذين يمكنهم الاستفادة من هذه الإعانة القانونية.

٤٤٣- ويؤخذ كذلك من التقارير أن المحتجزين في "السجون البديلة" لا يحصلون على عناية طبية مستقلة. وباستطاعة الأشخاص الذين يطلبون عناية طبية مقابلة أطباء تنتدبهم سلطات شرطة المركز. على أن تفاصيل مثل هذه الزيارات وآراء الطبيب تقيد في سجل تحتفظ به السلطات المسؤولة عن الاحتجاز ولا يسمح للمحتجزين أو للمحامين او المحاكم بالرجوع إليه. وحين تطلب المحاكم تفاصيل عن آراء الأطباء فالذي يحدث في العمل هو أن تكتفي الشرطة بتزويدها بموجز للقيود الواردة في السجل.

٤٤٤- في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة فيما يتعلق بهذه المعلومات العامة بأن عددا من النظم والتدابير اتخذ ونفذ لمنع الاعتراف تحت الإكراه ولكفالة حقوق المشتبه فيهم المحتجزين. من ذلك: الفصل الكامل بين فرع الاستجواب والفرع المكلف بإدارة مكان الحجز في الشرطة؛ ونظام لقيد الشكاوى المتعلقة بالمعاملة وحقوق الإنسان وفقا للوائح التي تخص التحفظ على المشتبه فيهم؛ ونظام للاستئناف (jun - kukoku) ضد نظام الاحتجاز الذي يقرره القاضي؛ وأنواع من العلاج بمقتضى الـ habeas corpus؛ وحقوق الاتصال بمحامي الدفاع وزياراته؛ وتفتيش السجن ومرافق مكان الاحتجاز، بما في ذلك "السجون البديلة" من القضاة والمدعين العامين؛ والإشراف من المدعين العامين على الاستجواب الذي يقوم به موظفون من الشرطة؛ وطرق مدنية للتعويض بمقتضى طلب يقدم لمفوضي الحريات المدنية؛ والمتطلبات القانونية الخاصة باستبعاد الاعترافات التي يتم الحصول عليها بالإكراه من الأدلة والتزام المحاكم ببحث طبيعة الاعترافات الطوعية؛ ونظام للتعويض بمقتضى قانون الانتصاف الحكومي.

٤٤٥- ذكرت الحكومة أنه على الرغم من احتمال وجود حالات استثنائية قليلة استمر الاستجواب فيها ساعات، وذلك للاستماع الكامل لشرح المشتبه فيه، فإن المدعين العامين يقومون دائما بالاستجواب مع المراعاة اللازمة لضرورة عدم الإثقال على المشتبه فيه أكثر من اللازم. وعلى الرغم من أن أقوال المشتبه فيه لا تتم في شكل أسئلة وأجوبة، فإن المشتبه فيه يبلَّغ مقدما بأنه أو بأنها يستطيعان الامتناع عن الإدلاء بأي أقوال لا يرغب أو لا ترغب في الإدلاء بها وبعد أن يقرأ نص الأقوال ففي إمكانه إدخال تعديلات أو تصحيحات عليه قبل توقيعه. وعلى الرغم من أنه لا يسمح لمحامي الدفاع بالاطلاع على المحاضر أو بالحضور خلال الاستجواب، فإن باستطاعته أن "يفهم حالة الاستجواب" من خلال مقابلاته الخاصة مع المحتجزين.

٤٤٦- أما فيما يتعلق بالرعاية الطبية، فإن الأطباء يزورون مرافق احتجاز الشرطة مرتين شهريا كما أن جميع السجناء يفحصون فحصا طبيا بصورة دورية. وعلى الرغم من أن سجلات الرعاية الطبية لا تعلن، وذلك لحماية شؤون السجناء الشخصية، ففي الإمكان تقديمها للمحكمة كدليل بناء على طلب القاضي، إذا لزم الأمر.

٤٤٧- أحال المقرر الخاص كذلك معلومات بشأن حالة هوانغ يويي، وهو مواطن صيني يقيم في اليابان، قبض عليه في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ في منطقة كابوكيتشو في وسط طوكيو. وحين عجز عن تقديم بطاقة هويته لأحد رجال الشرطة لأنه تركها في البيت، أحضر إلى مخفر الشرطة، وادُّعي أنه ضرب فيه ضربا مبرحا على يد ضابطين أطلقا سراحه بعد ذلك. وأفيد أنه بعد ذلك بثلاث ساعات أعيد القبض عليه وأخذ إلى مخفر الشرطة ذاته وقيدت يداه ورجلاه فيه وضرب ضربا بلغ من شدته أن عجز بعدها عن السير. وأفيد أن طبيبا فحصه قرر أن إصاباته تحتاج إلى أسبوعين لتلتئم.

٤٤٨- ردت الحكومة بأنه بناء على شكوى مقدمة من هوانغ يويي في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ قام مكتب النائب العام لمركز طوكيو بإجراء تحقيق في الموضوع. وفي ١ آذار/مارس رفع الشخص المذكور أيضا دعوى مدنية ضد مدينة طوكيو. ويستفاد من أقوال المدينة أن الشرطة في المرة الأولى التي التقت فيها به لم تأخذه إلى مخفر الشرطة بل طلبت منه ألا يثبت لافتات على أعمدة في جانب الطريق، إذ إن هذا مخالف للقانون، وأفهمته أنه سيقبض عليه إذا تكرر منه عدم حمل شهادة تسجيله كأجنبي. وحين اتضح أنه بعد

ذلك بأربع ساعات لا يحمل هذه الشهادة طلب منه الذهاب إلى كشك الشرطة ولكنه قاوم رجل الشرطة وحاول الهرب. وفي داخل كشك الشرطة أخذ يجلد ذراعيه ورجليه. ونظرا لاحتمال أن يؤذي نفسه وغيره كبح جماحه رجل الشرطة وصحبه إلى المخفر ولم يكن هناك عنف، كما أفيد.

٤٤٩- أحال المقرر الخاص أيضا معلومات تشير إلى أن عديدا من السجناء الذين حكم عليهم بالإعدام يودعون في السجن الانفرادي إلى ما لا نهاية وأن بعضهم لا تقدم له العناية الطبية حين يطلبها أو يقدم له علاج طبي غير كاف وفي لا مبالاة. وكان من هذه الحالات حالة ناجاتا هيروكو، التي أيدت المحكمة العليا في شباط/فبراير ١٩٩٣ الحكم بإعدامها الصادر في ١٩٨٢. وفي ١٩٨٤ أجريت لها عملية جراحية لورم في المخ ولكنها استمرت تعاني من الألم ومن نوبات إغماء. وأفيد أنها بحلول شهر أيار/مايو ١٩٩٣ كانت من الضعف بحيث كان يشق عليها المشي دون معونة وأنها على مدى أيام متتالية عديدة كانت تصاب بنوبات طويلة من التقيؤ، وأنه لم يسمح لها مع ذلك بتغيير ثيابها. وبالرغم من أنها كانت بحاجة إلى عناية طبية مستمرة وأنها طلبت دخول المستشفى فقد رفض طلبها، حسب ما يدعى.

٤٥٠- قررت الحكومة أن ناجاتا هيروكو منذ أن أجريت لها العملية الجراحية كانت تتلقى فحصا دوريا بواسطة جراحي المخ وأن حالتها ظلت كما هي إلى حد كبير. وعلى الرغم من أنها اشتكت في ١٩٩٣ من تقيؤ، فإن كمية تقيئها لم تزد عن ٥ سنتيمترات مكعبة ولم تتضمن محتويات معدتها. وليس هناك ما يدل على أنها طلبت تغيير ملابسها في ذلك الوقت.

٤٥١- أحال المقرر الخاص رسالة أخرى إلى الحكومة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بشأن حالة يويشي إيشي إيزوي، البالغ من العمر ٥٠ سنة، والذي أفيد بأنه احتجز في الحبس الانفرادي منذ أيلول/سبتمبر ١٩٨٢ في سجن أساهيكاوا في هوكايدو. ولم يكن الأمر بإيداعه في الحبس الانفرادي نتيجة لأي مخالفة من جانبه، ولكنه إجراء اتخذ لمجازاته على ثلاث دعاوى قانونية رفعها ضد مركز الاحتجاز الذي سبق له أن احتجز فيه. والشخص الوحيد الذي حدثه هو محاميه، وذلك لثلاث أو أربع مرات في السنة، في محادثات كان يرصدها دائما حارس موجود ولا تتعلق إلا بالقضية المرفوعة. وقيل إن التحدث أو إصدار أي أصوات أخرى ممنوع منعا باتا في الحبس الانفرادي، وأفيد أن السيد إيزوي كان يعاني صعوبة في التحدث خلال لقاءاته بمحاميه. وعلى الرغم من أنه سمح له بزيارة لأسرته تستغرق ٣٠ دقيقة مرة في الشهر إلا أن قريبته الوحيدة الباقية على قيد الحياة هي أم متقدمة في السن كان من أشق الأمور بالنسبة لها أن تسافر إلى السجن الذي يقع في جزيرة تبعد بمسافة طويلة عن المكان الذي تعيش فيه. وأفيد أنها لم تزره سوى مرتين خلال فترة إقامته في السجن.

٤٥٢- ردت الحكومة بأنها تمتنع عن إذاعة حقائق تتعلق بحالات محددة لمعاملة السجناء في المؤسسات الجنائية حرصا منها على حماية حقوق وشرف وخصوصيات الأشخاص المعنيين. وبصفة عامة فإن الغرض من الحبس الانفرادي هو حماية السجناء الذين يثير اختلاطهم بغيرهم متاعب أو الذين يجدون صعوبة في العيش في مجموعة نظرا لإعاقاتهم الجسدية. وكان من شأن ذلك أن أصبحت المعاملة في السجون أكثر فعالية وأن ساهم هذا الإجراء في حماية السجناء والضباط.

الأردن

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٤٥٣- برسالة مؤرخة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن الأشخاص الذين تحتجزهم دائرة الاستخبارات العامة يحتجزون في حالة عزل عن أي اتصال في جميع الحالات تقريبا، وذلك أحيانا لأسابيع أو شهور. وقيل إنهم يحتجزون دون إمكانية الاتصال بمحامين أو قضاة إلى أن ينتهي استجوابهم ويؤخذ اعترافهم، إذا كان مطلوبا. وأفيد أنه يسمح بمقتضى قانون الإجراءات الجنائية للمدعين العامين بتجديد احتجاز المشتبه في أمرهم بلا حدود لفترات تصل إلى ١٥ يوما كل مرة وأن بوسعهم أن يمنعوا أي اتصالات مع المحتجزين لفترات تصل إلى ١٠ أيام في المرة، قابلة للتجديد. وأفيد أن حالات من التعذيب أو من سوء المعاملة تحدث خلال مثل هذه الفترات التي يكون فيها المقبوض عليه معزولا عن أي اتصال. وقيل إن الضرب، بما في ذلك الضرب بالفلقة (أي الضرب على باطن القدمين)، يتم في ممر تحت الأرض يعرف بالساحة، كائن بمقر دائرة الاستخبارات العامة في عمان.

٤٥٤- وقيل إن الأشخاص الذين تحتجزهم إدارة الأمن العام في الحالات غير السياسية كثيرا ما يتعرضون للتعذيب أو سوء المعاملة، وأن مثل هذه الوقائع مع ذلك لا يجري بشأنها عادة تحقيق مناسب. وفي حادث أُبلغ عنه من هذه الحوادث، ادعي أن أحمد مصطفى ضرب وهو تحت تحفظ ادارة الأمن العام في معان، في شباط/فبراير ١٩٩٣. وأُفيد أنه دخل المستشفى كنتيجة لضربه المتكرر ولكن الطلب الذي قدمه محاميه لاجراء تحقيق والحصول على تعويض لم يحظ، كما قيل، برد.

٤٥٥- في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن شيئا فيه مخالفة لالتزاماتها الدولية أو الوطنية لم يحدث في سجون دائرة الاستخبارات العامة. وأي فرد يستجوبه النائب العام يملك قانونا الحق في حضور محامي دفاعه خلال عملية التحقيق بأكملها. على أنه إذا رأى النائب العام أن التحقيق يجب أن يتم بسرعة خشية اختفاء الأدلة أو أن الاتصال قد ييسر لشركاء المشتبه فيه الهرب، فإن له استثناء أن يتصرف دون حضور المحامي. وذكرت الحكومة كذلك ان الادعاءات المتعلقة بوجود أماكن يتم فيها التعذيب وبطرق أو أدوات التعذيب المزعوم لا أساس لها اطلاقا من الصحة.

كينيا

معلومات محالة إلى الحكومة

٤٥٦- برسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى ادعاءات عن تعذيب أو اساءة معاملة في الحالات الفردية الموصوفة في الفقرات التالية.

٤٥٧- دافيد نيجنغا نغوغي قبض عليه مع خمسة أشخاص آخرين واتهم بالسرقة. وادُّعي أنه تعرض للتعذيب في أعضائه التناسلية وقدميه وأنه حرم بعد ذلك من العلاج الطبي. وقيل إن كبير قضاة نيروبي

أمر بأن يتلقى المتهمون الستة عناية طبية من أطبائهم الخاصين وهم في الحبس الاحتياطي، ولكن من غير المعروف ما إذا كانوا قد تلقوا مثل هذه العناية.

٤٥٨- توماس نجوروغ واستيفان مايينا قبض عليهما في أوائل تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ في نامانغا، بالقرب من الحدود مع جمهورية تنزانيا المتحدة. وادعي أنهما عذبا خلال فترة احتجازهما لدى دائرة المباحث الجنائية على مدى اسبوع بأكمله وأنهما حرما بعد ذلك من العلاج الطبي في سجن كاميتي في نيروبي.

٤٥٩- افرام موتشيري موهورو، وجيمي جيمس فايغوا، وصمويل موانغي كاريوكي كانوا ضمن مجموعة من الأشخاص الذين قبض عليهم في ناكورو في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وحوكموا بعدها عن تهمة السرقة المسلحة. وقيل إنهم عذبوا وهم تحت التحفظ لدى الشرطة وأنهم احتاجوا لعناية طبية. ويستفاد من الادعاءات أن افرام موتشيري موهورو كان يعاني من قطع في المثانة وكسر في الرجل، وأن جيمي جيمس فايغوا كان يعاني من انفجار في طبلة الاذن وأن صمويل موانغي كاريوكي حدثت له اصابة في وركه. وقد أمر قاضي ناكورو بإخلاء سبيل الثلاثة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ حين اسقطت التهم الموجهة إليهم.

نداءات عاجلة

٤٦٠- أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ بالنيابة عن جوفري كوريا كاريوكي؛ وأنطوني نجوغونا نجوي، وهو مسؤول محلي لحزب فورد- آسيلي ومستشار سابق في مولو؛ وجون كينيانجوي، وهو عضو في مجموعة الافراج عن السجناء السياسيين؛ وجيمي جيمس وايغوا. وافيد أن هؤلاء الأشخاص قبض عليهم خلال نهاية الأسبوع في يومي ٩ و١٠ تموز/يوليه ١٩٩٤ وأنهم احتجزوا في حالة عزل عن أي اتصال في مخفر شرطة ناكورو. وادُّعي أن جوفري كوريا كاريوكي عُذب تعذيبا بالغا وافيد بأن طلبا لـ habeas corpus قدم من محاميه إلى المحكمة العليا لأنه كان يخشى على حياته. وعُبر عن مخاوف من تعرض باقي الرجال كذلك للتعذيب.

٤٦١- أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلا آخر بشأن نفس الحالات إلى الحكومة في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٤. ويستفاد من معلومات أخرى واردة، أن أنطوني نجوغونا نجوي قُبض عليه من جديد من ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٤، وأنه لم يسمح لأسرته ولا لمحاميه برؤيته وأنه لم يقدم للمحكمة كما لم يوجه إليه اتهام. وكان جوفري كوريا كاريوكي وجورج مراغو إشانغاي ضمن ستة أشخاص اتهموا بالعنف وبإحراز أسلحة نارية في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٤. وقد ادعوا أنهم عذبوا وهم تحت التحفظ وأمر القاضي الرئيس بأن يقدم لهم العلاج الطبي قبل أن يستمع إلى دعواهم. وأُفيد أن جوفري كوريا كاريوكي، الذي كان يعاني من الصداع ومن آلام في العينين أصبح عاجزا عن معرفة الوقت والمكان وهويته الذاتية، وأوصى الطبيب الذي فحصه بأن يجرى له فحص للمخ. وقيل إن جورج مراغو إشانغاي يعاني من آلام عند التبول وأُفيد بأن الطبيب أوصى بفحص مثانته. وادعي أن أحدا من هذين الرجلين لم يتلق العلاج الذي أُوصي به له.

٤٦٢- في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات تشير إلى أن جوفري كوريا كاريوكي، المحتجز في سجن ناكورو، أجري له فحص للمخ في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر وأن هذا الفحص

كشف عن وجود ورم دموي، وقيل إن حالته تستدعي إجراء جراحة فورية. وطلب الجراح الذي رآه بعد ذلك رأيا ثانيا عن كشف المخ، ولكن لم يجر هذا الكشف إلى الآن، كما أن كوريا كاريوكي لم يتلق أي علاج. وهناك مخاوف من أن يتعرض، ما لم يجر الفحص الجديد وما لم تجر عملية جراحية إذا كان هذا مناسبا، لتدهور خطير في حالته الصحية.

قيرغيزستان

معلومات محالة إلى الحكومة

٤٦٣- برسالة مؤرخة في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن ثلاثة من القصر هم فاليري فيدوروف، وفيتالي راكيتين، وديمتري فرلوف، افيد أن الشرطة احتجزتهم في آذار/مارس ١٩٩٤ في بيشكيك لاشتباه في كونهم هددوا حياة أحد رجال الشرطة. وقيل إن الثلاثة عذبوا لحملهم على الاعتراف بالجريمة. وادعي أن فيتالي راكيتين وديمتري فرلوف ضُربا حول الرأس ولكما في الصدر وفي منطقة الكليتين، وقذف بهم ليرتطموا بالحائط خلال يومين من الاستجواب في مخفر شرطة مركز سفردلوفسك. وقيل إن فيتالي راكيتين وضعت فوق وجهه أيضا كمامة غاز قفل جهاز تمرير الهواء فيها لمنعه من التنفس بحرية. وأُطلق سراح فيتالي راكيتين وديمتري فرلوف، اللذين سحبا اعترافهما فيما بعد، اطلاقا مشروطا في انتظار المحاكمة ولكن فاليري فيودوروف كان لا يزال في نهاية نيسان/ابريل في الاحتجاز. وأفيد أن وزارة الشؤون الداخلية تقوم بالتحقيق في ادعاءات سوء المعاملة.

لبنان

نداءات عاجلة

٤٦٤- أرسل المقرر الخاص أربعة نداءات عاجلة إلى الحكومة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي احيلت فيها النداءات موضحة بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٤٦٥- جورج حبيب حداد افيد أنه قبض عليه في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ في مقر عمله بوزارة الإسكان في بيروت من رجال مسلحين يرتدون ملابس مدنية لم يبرزوا أمرا بالقبض. وادعي أنه احتجز لمدة ٣٧ يوما كان معظمها في الحبس الانفرادي، وأنه تعرض لتعذيب نتج عنه أنه يعاني من كسر بذراعه وعديد من الاصابات الأخرى. وأفيد بأنه لم يقدم له أي علاج طبي (٨ آذار/مارس ١٩٩٤).

٤٦٦- فؤاد مالك، وهو ضابط متقاعد وزعيم لحزب القوات اللبنانية، أفيد أنه قبض عليه في بيروت في ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٤ وأنه اتهم بتمويل وتنظيم هجوم بقنبلة على كنيسة سيدة النجاة في ذوق مكايل في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٤. وكان محتجزا في حالة عزل عن أي اتصال في وزارة الدفاع ببيروت، وقال محاميه إنه تعرض فيها للتعذيب أو سوء المعاملة (٧ نيسان/ابريل ١٩٩٤).

٤٦٧- أفيد أن نحو ٢٠ عضوا من القوات اللبنانية، وهو حزب سياسي حظرته الحكومة، قبض عليهم واحتجزوا للاستجواب في وزارة الدفاع في اليزرة، وكان استجواب بعضهم يتصل بالهجوم المشار إليه على الكنيسة. وادعي أن فؤاد مالك، موضوع النداء العاجل المؤرخ في ٧ نيسان/ابريل، حجز في زنزانة بالغة الصغر لا يسمح حجمها له إلا بالوقوف وأنه تعرض للحرمان من النوم. والدكتور سمير جعجع زعيم حزب القوات اللبنانية السياسي هو أيضا محتجز. وأفيد أن فوزي الراسي مات وهو محتجز، في ٢٢ نيسان/ابريل، وأن حنا عتيق موجود تحت العناية المكثفة في المستشفى بعد أن أنفق أسبوعين تحت الاستجواب في وزارة الدفاع. وعـُبر عن مخاوف من أن يكونوا، شأنهم في ذلك شأن باقي المحتجزين، قد تعرضوا للتعذيب ومن أن يكون احتمال التعذيب بالنسبة لهم مستمرا (٢٨ نيسان/ابريل ١٩٩٤).

٤٦٨- الدكتور سمير جعجع، موضوع النداء المؤرخ في ٢٨ نيسان/ابريل، قبض عليه في حوالي يوم ٢٠ نيسان/ابريل ١٩٩٤، واخذ إلى وزارة الدفاع في بيروت لاستجوابه. وحين قـُدم للقاضي في ٢٤ و٢٩ نيسان/ابريل، كانت تبدو عليه، كما أفيد، علامات الارهاق وفقدان الوزن. ولم يفحصه طبيب (١٣ أيار/مايو ١٩٩٤).

الجماهيرية العربية الليبية

نداءات عاجلة

٤٦٩- في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٤ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة بشأن الأشخاص التالية أسماؤهم الذين أفيد أنهم محتجزون في أعقاب تمرد وحدات من الجيش حول مدينة مصراطة في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣: العقيد محمد عبد العاطي البوما، والعقيد مفتاح قروم الورفالي (الذي يعاني من اللوكيميا)، والعقيد سعد مصباح العروسي، والمقدم ضو الصالحين (الذي أفيد أن رجله بترت كنتيجة للاصابات التي لحقت به خلال التعذيب)، والمقدم أحمد الدعيكي، والمقدم محمد بشير، والرائد عبد السلام الواعر، والملازم عبد الله الواعر، والرائد رمضان العيهوري، والرائد محمد الغول، وسعد الورفالي، والرائد خليل سلام الجديق، وسعد مصباح سعد الأمين الزبيدي، والدكتور موسى الكيلاني، وعلي فرج زايد وفتحي حامد. وأفيد أن هؤلاء الأشخاص محتجزون في حالة عزل عن أي اتصال في أماكن غير معروفة. وأفيد أن ثلاثة من المحتجزين ظهروا على التلفزيون واعترفوا بأنهم جندوا كعملاء للمخابرات الأمريكية بواسطة أعضاء من الجبهة الوطنية لانقاذ ليبيا، وهي مجموعة معارضة في المنفى.

موريتانيا

نداءات عاجلة

٤٧٠- في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة بالنيابة عن تسعة أشخاص ضمن مجموعة من ٣٤ شخصا قبض عليهم في حوالي ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ في نواكشوط وغيرها من المناطق واتهموا بالعضوية في منظمة سرية. وهم محمد شيخ ولد سيدي يحيى، وإمام مسجد سبخة ورئيس حزب "الأمة" السياسي الاسلامي غير الرسمي؛ وأبو بكرين ولد أحمد، الوزير السابق للثقافة

والاتجاه الاسلامي؛ وحسن ولد مولاي علي، المستشار البلدي وعضو اتحاد القوى الديمقراطية؛ وعبد الله ولد رجاد، وهو قاضي استئناف؛ والحاج عبد العزيز سي، إمام مسجد المينا ونائب رئيس حزب "الأمة"؛ ومحمد مختار ولد جاجيح، المدير السابق للتوجيه الاسلامي بوزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي؛ وجميل ولد منصور، الصحفي؛ ومحمد ولد راجل، المستشار البلدي وعضو اتحاد القوى الديمقراطية؛ وفال ولد ريج. وادّعي أن بعض هؤلاء الأشخاص ضربوا عند القبض عليهم وأفيد أن بعضهم أخذوا إلى مدرسة الشرطة الوطنية بنواكشوط حيث احتجزوا في حالة عزل عن أي اتصال.

المكسيك

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة بشأنها

٤٧١- برسالة مؤرخة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن حالات ادعي أن التعذيب حدث فيها بمناسبة أحداث سياسية وقعت في ولاية شياباس في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وافيد أن التعذيب الذي استخدمه أفراد من الجيش لانتزاع اعترافات من أشخاص بشأن صلات مزعومة مع جيش التحرير الوطني الزاباتستي، كان يتمثل في صورة نمطية في عصب عيني المحتجزين وتقييد أيديهم خلف ظهورهم، وضربهم، وغمر رؤوسهم في الماء، وتهديدهم بالموت وحرمانهم من الطعام. والحوادث أو الحالات الفردية المشار إليها في الفقرات التالية كانت موضع تبليغ خاص.

٤٧٢- في ٧ كانون الثاني/يناير، افيد أن نحو ٨٠٠ جندي داهموا جماعة موريليا في بلدية التاميرانو وأرغموا معظم الأهالي على ترك منازلهم والتجمع في ميدان الرياضة. وبعدها اخذ ثمانية وعشرون شخصا إلى ثكنات كوميتان العسكرية وادعي أنهم ضربوا وأن أجزاء مختلفة من أجسامهم حرقت أثناء استجوابهم بشأن عضويتهم في جيش التحرير الوطني الزاباتستي.

٤٧٣- نوح هرنانديز كاباليرو وأديلا غوميس مارتينز قبض عليهما في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ في نقطة عسكرية خارج موتوزينتلا. وبالنسبة لهذين الشخصين ذكرت الحكومة أن لجنة حقوق الإنسان الوطنية تلقت شكوى، ولكن لم يكن من الممكن القيام بتحقيق نظرا لعدم تعاون المجني عليهما المزعومين.

٤٧٤- خوان دييغو هرنانديس غارسيا قبض عليه أفراد من الجيش في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وادعي أنه عذب في أماكن مختلفة بين التاميرانو وكوميتان.

٤٧٥- في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٣ افيد أن أفرادا من قوات الأمن العام، والشرطة القضائية الحكومية، والفرسان قامت بعملية في مدن شالام ديل كارمن، وريو فلوريدو، ونويفو ساكرفيسيو، وايدن ديل كارمن وايل كاريزال في ولاية شياباس وأنها اعتقلت اليزيو لوبيز غوميس، وخورخي سانتيز لوبيز، وسيباستيان لوبيز غوميس (٨٠ سنة) ودومينغو لوبيز غوميس، وموزيس غوميس سانتيس، وفيكتور لوبيز غوميس، وخوان سانتيس غوميز، وأوغستين لوبيز غوميس، ودانيال سانتيس لوبيز، وفيليبي لوبيز سانتيس، وماريانو لوبيز سانتيس، ودومينغو لوبيز غوميس (١٠٢ سنة)، وهيكتور سانتيس لوبيز، وانطونيو لوبيز سانتيس، ودييغو لوبيز سانتيس (١٥ سنة)، وغوستافو سانتيس غوميز، وابيتاسيو لوبيز غوميس (٩٠ سنة)، ومانويل سانتيس

غوميز، وموريسيو لوبيز سانتيس، والونسو لوبيز سانتيس، وماوريسيو لوبيز سانتيس، وخورخي لوبيز سانتيس (١٤ سنة) وسباستيان سانتيز رودريغيس. وافيد أنهم أخذوا إلى سجن سيرو هويكو في توكستلا غوتييرس وادعي أنهم على مدى ثلاثة أيام من الاحتجاز ضربوا، وسلطت عليهم صدمات كهربائية، وصب كحول في أنوفهم. وقيل إنهم اجبروا على توقيع "اعترافات" مكتوبة بالاسبانية بالرغم من أن عديدا منهم لا يعرفون هذه اللغة.

٤٧٦- أبلغ المقرر الخاص أيضا الحكومة بالقائمة التالية لأشخاص ادُّعي أنهم عذبوا في شياباس في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤: اليخاندرو مونيوس رويس، والفريدو غارسيا لوبيس، وأنسلمو بيريز لوبيس، وأنسلمو فيلاسكويس غوميز، وأنطونيو مندس لوبيس، وأنطونيو سانتيس لوبيس، وأرماندو لوبيس سانتيس، وأرماندو منديز سانتيس، وأرتيميو موراليس لوبيس، وكارملينو سانتيس لونا، وسليستينو لوبيس بيريز، وسليستينو رودريغيس غوميز، ودومينغو سانتيس غوميس، وافراين لوبيز سانتيس، وفلوريندو لوبيس سانشيس، وفرانشيسكو غوميس سانتيس، وفرانشيسكو سانشيس غوميز، وغلبرتو مندز سانتيس، وغوادالوبي سانتيس غوميس، وغييرمو باديو برانيا، وغييرمو سانشيس لوبيس، وانياسيو لوبيس غوميس، وانياسيو لوبيس سانتيس، وخاسينتو سانتيس انسن، وخافيير غوميز لوبيس، وخيزو مندوزا لوبيس، وخواكين لوبيس سانشيس، وخورجي غارسيا سانتيس، وخوان دييغو ارناندس غوميس، ومانويل لوبيز سانتيز، ومانويل مارتينيز هويت، ومانويل موشان كوليخ، ومانويل سانتيس بيريز، وماركوس هرناندس خيمينيس، وماركوس سانتيس لوبيز، وماريو سانتيس انسن، ومارتين بيريز غوميس، ومارتين سانتيس هرناندس، وميغيل مارتينيز هويت، وبدرو هرناندس خيمينيز، وبدرو لوبيس سانتيس.

٤٧٧- فيما يتعلق بالأحداث التي وقعت في شياباس أرسلت الحكومة نسخة من تقرير أعدته لجنة حقوق الإنسان الوطنية في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٤ لخصت فيه استنتاجاتها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان. وفي ذلك التاريخ كانت اللجنة قد تلقت ٨٠ شكوى عن التعذيب وورد في التقرير أن أشخاصا عديدين قد ارتكبوا بلا شك اساءات تتعلق بحقوق الإنسان في شياباس، ولكنها كلها كانت موضع تحقيق محايد ومتعمق. وفي ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أرسلت لجنة حقوق الإنسان الوطنية تقريرا آخر إلى المقرر الخاص توضح فيه الظروف التي قبض فيها على الأشخاص المذكورين أعلاه. وبالنسبة لبعضهم أفيد بأن فحوصا طبية أجريت وأن الأشخاص المشار إليهم كان بهم اصابات كانت خفيفة؛ ولم يوجد دليل في أي من الحالات يشير إلى أن الأشخاص قد تعرضوا للتعذيب.

٤٧٨- أحال المقرر الخاص أيضا إلى الحكومة حالة فالنتين ميخيا دومينغيس، من اندبندنسيا خيوتبك، بموريلوس، الذي قبضت عليه الشرطة القضائية الحكومية في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وادعي أنه تعرض للتعذيب.

متابعة حالات سبقت احالتها للحكومة

٤٧٩- أبلغ المقرر الخاص الحكومة أيضا بمعلومات جديدة تلقاها فيما يتعلق بالحالات المشار إليها في الفقرات التالية والتي أحيلت في سنوات سابقة.

٤٨٠- في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٢، أحال المقرر الخاص إلى الحكومة موجزا للشكاوى الواردة بشأن دافيد كابانياس بارينتوس، وآنا ماريا فيرا سميث وبلانكا ليريو مورو غامبوا، الذين قبض عليهم في ١٢ و١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٠، وادعي أنهم تعرضوا للتعذيب، وكانوا يقضون الفترات المحكوم عليهم بها في سجن نورث ريماند بمدينة مكسيكو وفي ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ أبلغَت الحكومة بالاجراء الذي اتخذته لجنة حقوق الإنسان الوطنية في الحالات ولاحظت أن ممثلي المدعين لم يقدموا المستندات التي طلبتها اللجنة. وأكدت المعلومات الجديدة التي تلقاها المقرر الخاص أن الأشخاص المشار إليهم أعلاه، وهم أعضاء نشطون في الحزب الثوري للاتحاد الشعبي للعمال السريين وحزب الفقراء، وفيليبى ادغاردو كانسيكو رويز احتجزهم أفراد من الشرطة القضائية للمركز الفيدرالي وتعرضوا لأنماط من التعذيب كالصدمات الكهربائية، وشبه الاختناق بتسليط دفق قوي من الماء في منخار الشخص ووضع أكياس من البلاستيك فوق رؤوسهم. وادُّعي أن التعذيب كان يتم لاجبارهم على تقديم معلومات عن أنشطتهم السياسية وأن الاعترافات التي أدلوا بها تحت التعذيب استخدمت كدليل اتهام ضدهم في الاجراءات القضائية اللاحقة. وظهرت تفاصيل الاصابات في تقرير الطبيب الشرعي المرفق بمحاضر القضية. وأفيد أنهم في شكوى التعذيب التي قدموها إلى لجنة حقوق الإنسان الوطنية عرضوا كما يجب الدليل على حبسهم الطويل وشهادات بالاصابات التي لحقت بهم. كذلك تلقت اللجنة صورة من محاضر القضية من القاضي الذي عرضت عليه الدعوى الجنائية منذ شباط/فبراير ١٩٩١. ورغم ذلك، فإن اللجنة لم تبد رأيا في القضية.

٤٨١- في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١، أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى تقارير عن حالات بابلو توريس هرنانديس، وانريكي ايتيهوا سالاس، وخوان غونزاليس هرنانديس، وهرمنيخيلدو توريس كروس الذين قبض عليهم في آب/أغسطس ١٩٩١. ويستفاد من المعلومات الاضافية الواردة أن هؤلاء الأعضاء العاملين في الحزب الثوري للاتحاد الشعبي للعمال السريين وحزب الفقراء، الذين سجنوا في سجن ريماند الشمالية بمدينة مكسيكو، قبض عليهم بواسطة أفراد من الشرطة القضائية للمركز الفيدرالي وتعرضوا للتعذيب. وفي مبنى الشرطة القضائية بكابيسا دي خواريس، تعرض بابلو توريس هرنانديس على مدى عدة أيام لأنماط مختلفة من التعذيب، بما في ذلك كتم أنفاس لدرجة تقرب من الخنق بكيس من البلاستيك؛ والضرب في المعدة، والخصيتين والظهر وحول الرئتين؛ والضرب على الوجه بصورة جعلته يفقد الوعي؛ وإيهام الشخص بأنه سيعدم من فرقة إعدام؛ وضرب كلا الأذنين في وقت واحد براحتي اليدين؛ والحرق بالسجائر؛ وتسليط صدمات كهربائية. وقد جرح هرمنغيلدو تورس كروس بعدة أعيرة نارية عند القبض عليه وأفيد انه تعرض لأصناف من التعذيب كالضرب المتكرر بالأسلحة وهو مجروح، والتهديد بالقتل، والإيهام بالإعدام بواسطة فرق إعدام وضرب كلتا أذنيه في نفس الوقت براحتي اليدين. وعلى أساس الاعترافات التي أجبروا على توقيعها، حوكم أعضاء الحركات السياسية العاملون وحكم عليهم بالسجن سنوات عديدة. وقد أحيلت القضايا إلى لجنة حقوق الإنسان الوطنية التي لم تبد بعد رأيا بشأنها.

٤٨٢- في ٢١ آب/أغسطس ١٩٩٢، أحال المقرر الخاص إلى الحكومة حالات ايتالو ريكاردو دياس، ودلفينو ديخيزو أغويلار هرنانديس، وري فينيغاس كاسترو وروبن دياس دياس، الذين قبض عليهم في حزيران/يونيه ١٩٩١ بواسطة أفراد من الشرطة القضائية في مدينة مكسيكو وادُّعي أنهم تعرضوا للتعذيب. وردت الحكومة بعدها بأن لجنة حقوق الإنسان الوطنية لم تتمكن من تجميع جميع مستندات الحالة لأن ممثلي الشاكين لم يقدموا كل المستندات المطلوبة. وكانت المعلومات الاضافية بشأن احتجاز هؤلاء الأشخاص الذين كانوا يقضون الفترات المحكوم عليهم بها في سجن ريماند الشمالية بمدينة مكسيكو تتضمن شهادات طبية وأقوال

شهود وكررت أنهم تعرضوا للتعذيب في شكل ضرب متكرر على جميع أجزاء البدن، وإدخال مياه مثلجة ومعدنية في أنوفهم، وصدمات كهربائية، والتهديد بالموت والاختفاء، وكتم أنفاسهم إلى درجة تقرب من الاختناق بوضع أكياس من البلاستيك فوق رؤوسهم. كذلك أجبروا على توقيع اعترافات استخدمت ضدهم بعد ذلك في القضية. وفي ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن تحقيقا قد فتح لتحديد مسؤولية أفراد الشرطة القضائية وأعضاء النيابة العامة في استمرار احتجاز الأشخاص المذكورين أعلاه فترات طويلة وفي تعذيبهم.

٤٨٣- في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة حالة مانويل مانريكس سان أوغستين، وهو سجين في سجن ريماند الشمالية بمدينة مكسيكو، الذي حكم عليه بالسجن عدة سنوات وادعي أن ذلك تم على أساس اعترافات أدلى بها تحت التعذيب. ووجدت لجنة حقوق الإنسان الوطنية دليلا على التعذيب وأوصت بأن يجري مكتب النائب العام تحقيقا. وفي ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ أرسل المقرر الخاص رسالة أخرى إلى الحكومة يطلب فيها معلومات عن التدابير التي اتخذت لمتابعة التوصية المذكورة. وبعد ذلك أرسلت الحكومة مذكرة تلخص فيها التدابير التي اتخذها مكتب النائب العام ومدعي الحكومة بالمركز الفيدرالي ضد أولئك الذين توجد قرائن على كونهم مسؤولين بدرجة ما. وفيما يتعلق ببعض هؤلاء الموظفين تقرر أن جريمة ما لم ترتكب؛ وفيما يتعلق ببعضهم الآخر لم ينته التحقيق بعد. وفي مسألة "الاعتراف بالبراءة" التي أثارها السيد مانريكيس، قررت المحكمة العليا للمركز الفيدرالي أن تعلن عدم قبول الدعوى على أساس أنه لا ينسحب عليها أي من الافتراضات التي تنص عليها المادة ٦١٤ من قانون الاجراءات الجنائية.

نداءات عاجلة

٤٨٤- في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن سغريانو سانتيس غوميس، وسباستيان سانتيس لوبيس وهرميليندو سانتيس غوميس، الأعضاء في جماعة سلتال لأبناء البلد الأصليين في موريليا، بألتا ميرانو شياباس، الذين قبض عليهم في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ من الجيش وادعي أنهم أسيئت معاملتهم. وقد قبض على واحد وثلاثين شخصا آخرين خلال نفس الواقعة وقيل إنهم تعرضوا للضرب ولحروق. وفي رسالته المؤرخة في ٢٩ آذار/مارس، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى مزيدا من المعلومات التي تشير إلى أن جثث الأشخاص التي ذكرت أسماؤهم أعلاه وجدت في ١١ شباط/فبراير ١٩٩٤ وأنهم في وقت القبض عليهم عذبوا تعذيبا وحشيا بحضور شهود.

٤٨٥- أحال المقرر الخاص نداء عاجلا آخر إلى الحكومة في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ بالنيابة عن ماريا تيريزا منديس سانتيس، وكريستينا منديس سانتيس، البالغة من العمر ١٨ سنة، وماريا منديس سانتيس، العضوات في جماعة تسلتال لأبناء البلد الأصليين بألتا ميرانو، شياباس، اللاتي أفيد أنهن اعتقلن في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ بواسطة أفراد من الجيش بين محلتي سانتا روزيتا سيباكويل وألتا ميرانو. وادّعي أنهن عذبن واغتصبن من نحو ٣٠ جنديا حاولوا إجبارهن على الاعتراف بالاشتراك في جماعة EZLN. وقد أيد فحص طبي لاحق الادعاءات الخاصة بالاغتصاب.

ملاحظـــات

٤٨٦- يشعر المقرر الخاص بالقلق لاستمرار وجود "عدد كبير للغاية من حالات التعذيب من جميع الأنواع" (لجنة مناهضة التعذيب، A/48/44, para. 228؛ انظر أيضا تعليقات لجنة حقوق الإنسان، A/49/40, para. 172). وهو يشعر أيضا بخيبة أمل لقلة النتائج التي توصلت إليها لجنة حقوق الإنسان الوطنية التي أنشئت مؤخرا. وفي واحدة من الأمثلة القليلة التي أبدت فيها رأيا واضحا، حاولت الهيئات القانونية المسؤولة أن تمانع في تقديم تعويض لمانويل مانريكس سان أوغستين، الذي وصفت حالته أعلاه (الفقرة ٤٨٣) وفي التقارير السابقة (E/CN.4/1994/31, para. 385).

موزامبيق

معلومات محالة من الحكومة

٤٨٧- برسالة مؤرخة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن المشتبه فيهم المحتجزين في مخافر الشرطة يركلون، ويضربون ضربا مبرحا، أو يجلدون بسوط يعرف بال "شامبوكو"، وذلك بصورة روتينية. وبالرغم من أن القانون يقتضي تسليم المشتبه فيهم فورا إلى التحقيق الجنائي لشرطة جمهورية موزامبيق وتقديمهم للقاضي خلال ٤٨ ساعة فإن الاجراءات، فيما يقال، كثيرا ما يتغاضى عنها.

٤٨٨- وأحيلت إلى الحكومة كذلك الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٤٨٩- كاليستو برسون اعتقل في اقليم سوفالا في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ ولم يعهد به حتى ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ إلى إدارة المباحث الجنائية في بيرا. وادّعي أنه ضرب وعذب في هذه الادارة مما نتج عنه فقد جزئي لاستعمال ذراعه الأيمن. وأفيد أن الواقعة كانت موضع تحقيق من لجنة وقف إطلاق النار التي أنشئت لرصد وقف إطلاق النار الذي وافقت عليه الحكومة والمقاومة الوطنية لموزامبيق.

٤٩٠- خوزيه أنطونيو مجالايس من اقليم نامبولا أفيد أنه قبض عليه في كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بعد مشادة قامت بينه وبين رجل شرطة خارج ساعات عمله، واقتيد إلى مخفر الشرطة وادّعي أنه ضرب تكرارا.

٤٩١- وصلت كذلك تقارير يؤخذ منها أن قوة التدخل السريع، التي أنشئت للاضطلاع بواجبات الحماية ومراقبة الجموع خلال الاحتفالات العامة المهمة أو استجابة للأزمات، قامت باعتداءات ضد المدنيين. وقيل إن هذه القوة تفتقر إلى التدريب المناسب لممارسة عمل الشرطة العادي. وأفيد كمثال على هذا أن القوة دعيت إلى ضاحية من ضواحي مابوتو في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، بعد شجار قام بين مجموعة من الشبان. وادّعي أن أفرادا من قوة التدخل السريع اقتحموا منزل فرجينيا لوبيس التي أفيد أن ابنها كان له دور في الشجار، وضربوها وكسروا ذراعها.

ميانمار

نداءات عاجلة أرسلت وردود واردة

٤٩٢ - أرسل المقرر الخاص ثلاثة نداءات عاجلة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت فيها النداءات تظهر بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٤٩٣ - نساء كارن التالية أسماؤهن من قرية تاو كيوك قبض عليهن في ١٣ آذار/مارس ١٩٩٢ موظفون من مجلس الدولة لإعادة القانون والنظام بتهمة تأييد منظمة نساء كارن: ناو هي سي، وناو سان وين، وناو داه داه، وناو ناي بلوت، وناو واه، وناو كيو كيو، وناو هلا نجوي، وناو تن كيي، البالغة من العمر ١٥ سنة، وناو سان مينت هتي البالغة من العمر ١٧ سنة. وأُدعي أنهن ضربن خلال عملية القبض عليهن بوحشية، وأن اثنتين منهما اغتصبتا وأن واحدة طُعنت بحربة في كلا فخذيها. وبعدها قُيِّدن واقتدن إلى سجن تونجو. وهن في الاحتجاز وقد عُبِّر عن مخاوف من استمرار تعرضهن للتعذيب أو لسوء المعاملة (٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣).

٤٩٤ - خن زاو وين قبض عليه في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ أفراد من الفرع العسكري الثالث في مطار يانجون وهو يحاول الصعود إلى طائرة متجهة إلى سنغافورة التي كان يدرس فيها كطالب. والمكان الذي احتُجز فيه غير معروف (١٩ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٤٩٥ - في آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن هناك اجراء متخذا ضد خنزاو وين بموجب قانون حكومة الاتحاد للأسرار الرسمية.

٤٩٦ - خن ماونغ سوي، عضو البرلمان المنتَخب وعضو اللجنة التنفيذية المركزية للعصبة الوطنية للديمقراطية المعارضة، وداو سان سان نوي، وهو كاتب ويو سن هلا أو، وهي صحفية وابنة داو سان سان نوي، أفيد أنه قُبض عليهم في يانغون في ٤ أو ٥ آب/أغسطس. ومكان احتجازهم غير معروف (١١ آب/أغسطس ١٩٩٤).

معلومات واردة من الحكومة عن حالات مدرجة في تقارير سابقة

٤٩٧ - في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة ادعاءات في حالات يو آي لوين، وناي ساين آونغ كي، وماونغ نيان بوا ويو آونغ تاين. وفي ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الأفراد لم يتعرضوا لتعذيب أو لسوء معاملة في ميانمار. كذلك قدمت الحكومة معلومات تتعلق بهذه الحالات يرد تلخيص لها في الفقرات التالية.

٤٩٨ - تلقى المقرر الخاص معلومات تفيد أن آي لوين مات في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ من جروح داخلية لحقت به بعد ضرب مبرِّح من أحد موظفي السجن في سجن انساين. ووفقا لرد الحكومة فإن يو آي لوين لم يتعرض لتعذيب في سجن انساين. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ مَرِضَ وتقيأ دما وأخذ إلى مستشفى

السجن في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر، ولكنه مات نتيجة لمرضه. وقد قام جراح الشرطة في مستشفى يونجون العام بتشريح لجثته لم تظهر فيه أي اصابة خارجية للجسم ولا أي كسور للجمجمة أو للفقرات أو للضلوع. وكان قلبه وصمامه متورمان وكان في كبده علامات تشير إلى مرض مزمن في القلب. وقد وُصف سبب الموت في شهادة الوفاة بأنه التهاب في عضلات القلب وتوقف لدقات القلب.

٤٩٩ - ووفقا للمعلومات التي أحيلت إلى الحكومة، فإن ني ساين آونغ كي قُبض عليه وضُرب ضربا مبرحا وأن زوجته مي تاو، اغتُصبت من كتيبة المشاة رقم ٣١ التابعة لمجلس الدولة لإعادة القانون والنظام. ووفقا لما ذكرته الحكومة، فإن ناينغ ساين آونغ كي التقط وهو منجرف وحده في تان بي يو زايت بواسطة كتيبة المشاة رقم ٦٢ وأنه طلب أن يكون مرشدا للعمليات العسكرية. وقد أخذ إلى كتيبة المشاة رقم ٣١ وبقي فيها لمدة أربعة ايام واستأنف عمله كمرشد. والادعاء الذي مؤداه أن يديه كسرتا في غير محله. وزوجته في الواقع امرأة اسمها داو لايك، وليس هناك في تان بي يو زايت شخص يحمل اسم "مي تاو". ولم تقم داو لايك ولا شخص باسم "مي تاو" بزيارته كما ادُّعي.

٥٠٠ - وفقا للمعلومات التي تلقاها المقرر الخاص، فإن ماونغ نيان بوا وأباه يو آونغ تاين تعرضا للتعذيب بأيدي افراد من كتيبة المشاة رقم ٩٧ بعد أن قُبض عليهما هم و١٠٠ رجل على المركب زابو آي في نهر جاين. وأدعي أن ماونغ نيان بوا كُبست مقلة عينه اليمنى وجفنه وأن أباه ضُرب ضربا أفضى إلى موته بأعقاب البنادق. ووفقا لما ذكرته الحكومة ليس من الصحيح أن كتيبة المشاة ٩٧ اعتقلت ١٠٠ شخص في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣. ولم يعثر على زابو آي وهو يبحر في نهر جاينغ. ولم يمكن العثور في السجلات على اسمي ماونغ نيان بوا ويو آونغ تاين.

نيبال

معلومات محالة إلى الحكومة

٥٠١ - برسالة مؤرخة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى تقارير تفيد أن التعذيب تحت تحفظ الشرطة لا زال يستخدم سواءً كوسيلة للحصول على معلومات أو اعترافات أو لمعاقبة الأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية. وبالرغم من أن القانون في نيبال يقضي بتقديم المحتجزين إلى المحكمة وباتهامهم خلال ٢٤ ساعة من القبض عليهم، فيقال إن المجني عليهم كثيرا ما يعتقلون بغير أمر ويحتجزون لفترات طويلة، أحيانا في حالة عزل عن أي اتصال، كما أن هذا الاحتجاز يستمر أحيانا إلى فترة تتجاوز ٢٠ يوما.

٥٠٢ - ووفقا للتقارير فإن التعذيب حدث في مراكز سندهولي، وغورخا، وكاسكي، وكاتماندو، ولاليت بور، وباختابور، وإيلام، وموداج، ورولبا، ولام جونغ وروكوم. وقيل إن أنماط التعذيب المستخدمة تتضمن الضرب المتكرر بالعصي؛ والضرب على باطن القدمين (الفلقه)؛ والضرب المتكرر بالسيسنو (وهو نبات يسبب تورمات مؤلمة على الجلد)؛ واللكم، والركل، وغرز الدبابيس تحت الأظافر والتهديد بالاغتصاب.

٥٠٣ - وأحيلت الحالات الفردية الموجزة في الفقرات التالية أيضا إلى الحكومة.

٥٠٤ - تيلو غالي قبض عليها في كاتماندو في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وأُدعي أن رجال شرطة في مخفر هانو مان دوكا ضربوها، وسلطوا تيارا كهربائيا على معصميها، وحاولوا اغتصابها كما حاولوا ابتزاز مبلغ من المال منها. وفي ٢٦ أيلول/سبتمبر قدمت أمها عريضة habeas corpus في المحكمة العليا، وأفيد بأن الشرطة ردت بانكار أنها قبضت عليها. ثم أحيلت بعدها إلى مخفر شرطة بهاك تابور، وأُدعي أنها تعرضت فيه لإيذاء جديد وأنها حُرمت من الطعام لمدة يومين. وقد حضرت أمام المحكمة العليا في ٥ تشرين الأول/أكتوبر، عقب أمر من تلك المحكمة بإحضارها، وذكرت الشرطة أنه لم يقبض عليها إلا في اليوم السابق. وقيل إن تحقيقا قامت به المحكمة العليا أثبت أنه قُبض عليها في الواقع في ٢٢ أيلول/سبتمبر وقيل إن دعوى بتهمة احتقار الاجراءات القضائية رُفعت ضد الشرطة. وقيل إنه بالرغم من ذلك لم يتخذ أي اجراء للتحقيق في ادعاءات التعذيب.

٥٠٥ - جاغريت بيتوال وأميك شيرشان، عضوا البرلمان، كانا ضمن الأشخاص الذين أفيد بأنهم ضُربوا وقبض عليهم من الشرطة في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ خلال المظاهرات التي قامت تأييدا لإضراب النقل في جميع أنحاء البلد. وأُدعي أن أميك شيرشان كُسرت يده ودخل المستشفى كنتيجة لذلك. كذلك أُلقي القبض على هاري كاندرا رايا بمناسبة تلك المظاهرات في ١٩ تموز/يوليه في جاناك بور في المنطقة الجنوبية وأُدعي أنه تعرض للتعذيب وهو تحت تحفظ الشرطة.

٥٠٦ - بيجايا لاما، وهو عامل في الـ ١٨ من عمره في سوريا فينا ياك، بهاك تابور، قُبض عليه في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ أثناء مظاهرة في باك تابور. وأُدعي أنه أُخذ إلى مكتب مدير شرطة المركز مع عدد من المحتجزين الآخرين وأنه ضُرب ضربا مبرحا إلى أن فقد الوعي. وفي الصباح التالي أحضر إلى مستشفى باختابور وشُخِّصت حالة على أنه يعاني من إصابة في الرأس. ونُقل بعد ذلك إلى مستشفى بير ومات فيه.

٥٠٧ - كيران شرستا، وشانكار روكا، ولوشان نيبال، وهم تلاميذ يتراوح سنهم بين ١٤ و١٦ سنة، أدعي أنهم ضربوا ضربا مبرحا وهم في التحفظ لدى الشرطة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٣ في مخفر شرطة بارا هاتاوا. وأفيد أنهم كانوا قد اعتقلوا رجل أعمال كانوا يعتقدون أنه مسؤول عن ممارسات غير أمينة في توزيع امدادات الاغاثة نتيجة الفيضان، وأنهم أخذوه إلى مخفر الشرطة. وأُدعي أن كيران شرستا ضُرب إلى أن فقد الوعي في الحادثة وأخذ إلى مستشفى جاناكوبور لإسعافه. وأفيد أن نائب مدير شرطة مالانغوا طلب من مفتش شرطة مخفر شرطة بارا هاتاوا أن يعتذر عن الضرب وأن المفتش أجاب بأنه لن يفعل ذلك إلا إذا لم يتخذ اي اجراء رسمي ضده.

النيجر

نداءات عاجلة

٥٠٨ - في ٩ حزيران/يونيه ١٩٩٤، أحال المقرر الخاص إلى الحكومة نداءً عاجلاً بالنيابة عن أغالي اوايس، وموسى أوبا وخالد داوول، وهم طوارق أفيد أنه قُبض عليهم في ١٧ أو ١٨ أيار/مايو ١٩٩٤ في المنطقة الواقعة شمال أجاديس. وأُدعي أنهم عُذِّبوا وأن هناك خوفا من أن يستمروا في التعرض للتعذيب وهم محتجزون. واشارت التقارير الواردة أيضا أن شخصين آخرين قُبض عليهما في الوقت ذاته ماتا كنتيجة

للتعذيب وأنه قبض منذ هذه الاعتقالات على أعضاء آخرين من جماعة الطوارق وأن من المحتمل أنهم تعرضوا للتعذيب.

نيجيريا

نداءات عاجلة

٥٠٩ - في ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة نداءً عاجلا بالنيابة عن كن سارو - ويوا، وهو كاتب وزعيم حركة بقاء شعب أجوني، الذي قُبض عليه في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٤ عقب حملة على بيته في بورت هاركورت، ريفرز ستيت، بجنوب شرق نيجيريا. وقد اقتيد إلى ثكنات بوري العسكرية في بورت هاركورت وأفيد انه أحتجز فيها في حالة عزل عن أي اتصال وحُرم من امكانية الحصول على الأدوية التي كان محتاجا لتعاطيها بصورة منتظمة نظرا لحالة قلبه. وقيل أيضا إن قدميه وضعتا في الحديد وأن يديه قيدتا بالأصفاد.

٥١٠ - في نداء عاجل لاحق أحيل في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات جديدة تفيد أن يدي ورجلي كن سارو - ويوا ظلت في الأغلال خلال الأيام القليلة السابقة وانه تعرض لضرب مبرح متكرر.

٥١١ - في ١٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن حق كن سارو - ويوا في السلامة البدنية والعقلية كان موضع حماية تامة وفقا لمختلف الصكوك الدولية والدستور النيجيري؛ وأن من غير الصحيح أنه تعرّض لضرب مبرّح أو أن يديه ورجليه وضعتا في الأغلال. وفي ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة كذلك بأن كن سارو - ويوا يتلقى العناية الطبية اللازمة كما أنه يسمح له برؤية أسرته ومحاميه.

النرويج

نداءات عاجلة

٥١٢ - أحال المقرر الخاص نداءً عاجلاً في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٤ بشأن المواطنين الايرانيين بهلول كربالي خليل مقدمي، ومنصور محمدي انجيه وفرهد محمدي انجيه، الذين اختطفوا احدى طائرات "آيروفلوت" فوق الأراضي الروسية في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وهبطوا في أوسلو. وقد طلب الاتحاد الروسي تسليمهم طبقا لاتفاقية لاهاي المؤرخة في ١٩٧٠ بشأن الاستيلاء غير المشروع على الطائرات. وقد أُبلغ المقرر الخاص بأن وزارة العدل النرويجية قررت في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٤ تسليم هؤلاء الأشخاص استجابة للطلب الروسي.

٥١٣ - أكد المقرر الخاص للحكومة أنه لا يرغب في الحيلولة دون تقديم أشخاص اتهموا بارتكاب جريمة في جسامة جريمة خطف طائرة إلى العدالة، ولكنه ناشد الحكومة ألا تسلم الأشخاص السابق ذكرهم، ما لم تكن، بصفة خاصة، واثقة وما لم تتخذ التدابير اللازمة للتأكد من أن هؤلاء الأفراد لن يتعرضوا لظروف من

التعذيب كتلك الموجودة في بعض مراكز الاحتجاز السابق للمحاكمة في الاتحاد الروسي. وقد استنتج المقرر الخاص، الذي قام مؤخرا ببعثة إلى الاتحاد الروسي للاطلاع على ظروف الاحتجاز، أن الظروف في بعض مراكز الاحتجاز السابق على المحاكمة، كبوتيرسكايا ومتثروسكايا تيشينا ١ في موسكو، سيئة بالنسبة لبعض فئات المسجونين نظرا لعامل الاكتظاظ بدرجة تنطوي على خطر للصحة (انظر E/CN.4/1995/34/Add.1). والواقع أن مراكز الاحتجاز المذكورة وُصفت من السلطات الروسية المسؤولة بأنها غير رحيمة. وبالاضافة إلى ذلك فإن أحد السجناء يشكو من حالة شديدة لمتلازمة الإجهاد اللاحق للإصابة كنتيجة لسجنه وتعذيبه في جمهورية إيران الاسلامية ومحاولته الانتحار في سجن نرويجي. وعلى ضوء هذا التعذيب المزعوم والادعاءات المتكررة للتعذيب في الجمهورية الاسلامية، طلب المقرر الخاص أيضا إلى الحكومة أن تتأكد من أن أي تسليم للمجرمين إلى الاتحاد الروسي لا يعقبه تسليم أو ترحيل إلى إيران.

٥١٤ - في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن قرار وزارة العدل بالتسليم جاء نتيجة لحكم صدر من محكمة ايدزفول للقضاء الجزئي يقضي بأن معايير التسليم بمقتضى قانون تسليم المجرمين النرويجي مستوفاة. وجاء في الحكم أن الأشخاص، إلا في الظروف الاستثنائية، لا يجب أن يعاد تسليمهم إلى دولة ثالثة. وقد رُفع استئناف عن هذا الحكم إلى محكمة ايدزيفاتنج العليا ولجنة الاستئناف بالمحكمة العليا ورُفض الاستئناف. وقد درست وزارة العدل النرويجية والشرطة بعناية الاعتراضات التي أثارها المختطفون وكذلك التزامات الحكومة الدولية، وهما لا يعتبران أن التسليم يتنافى والتزامات النرويج الدولية. ووزارة العدل تعتبر من الأمور الحاسمة أن اختطاف الطائرة جريمة بالغة الخطورة خُطط لها بعناية وعرّضت للخطر أرواح المسافرين والطاقم. وستطلب السلطات النرويجية من السلطات الروسية الإذن بزيارة الأشخاص بعد تسليمهم لكي تظل على علم بحالتهم في روسيا بعد وضعهم تحت التحفظ. وحكم المحكمة قابل للاستئناف وقد رفع هذا الاستئناف.

باكستان

معلومات محالة الى الحكومة

٥١٥- برسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه ما زال يتلقى تقارير تشير الى أن التعذيب تحت تحفظ الشرطة، والقوات شبه العسكرية والقوات المسلحة مزمن ومنتشر ومنظم. وقيل إن الشرطة تلجأ الى التعذيب لجمع المعلومات، وللحصول على اعترافات، أو لتخويف المحتجزين أو لعقابهم، وأنه كثيرا ما يفضي الى الموت. وأفيد أن التعذيب يمارس ضد الأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية، وضد الأشخاص المشتبه في كونهم ارتكبوا جرائم، والأشخاص الذين تسعى الشرطة لابتزاز رشوة منهم.

٥١٦- تتضمن وسائل التعذيب المبلغ عنها عصب العينين لمدد طويلة؛ والإرغام على الوقوف طويلاً؛ والضرب المتكرر بالعصي والهراوات الجلدية (الشطار)؛ وجذب الرجلين كل رجل في اتجاه بصورة مؤلمة (الشيرة)؛ وتمرير اسطوانات ثقيلة فوق الأعضاء التناسلية والضرب عليها؛ والكي بالسجائر؛ وتسليط الصدمات الكهربائية، الذي كثيراً ما يوجه للصدغين والركبتين والأعضاء التناسلية؛ والثقب بمثقاب كهربائي في العظام؛ وتعليق الجسم مقلوباً لفترات طويلة؛ والجر عبر الشوارع بعربة؛ والحرمان من الطعام والنوم؛ والإخضاع للإعدام الوهمي؛ والاغتصاب.

٥١٧- في الطريق من محتجز الشرطة الى القاضي، قيل إن كثيراً من المحتجزين يهدَّدون بمزيد من التعذيب لاثنائهم عن إخبار القاضي بأنهم تعرضوا للتعذيب. وقيل إن الشرطة نادراً ما تحقق في شكاوى التعذيب، حتى حين يصدر اليها أمر من المحكمة بأن تفعل، ومحاكمة الموظفين المتهمين بالتعذيب شيء نادر. وقيل إن صعوبة رفع الدعوى الجنائية في حالة التعذيب الذي يرتكبه أفراد من القوات المسلحة في مقاطعة السند يزيد منها أمر رئاسي يمنح الحصانة من المقاضاة الجنائية لموظفي الجيش عن أي عمل يقومون به "بحسن نية" خلال عمليات المحافظة على القانون والنظام في تلك المقاطعة. وكثيراً ما يضغط على الموظفين الطبيين لكي يصدروا تقارير طبية زائفة لتعتيم دور التعذيب في اصابة المقبوض عليهم بجروح أو في موتهم.

٥١٨- احيلت الحالات الفردية الموصوفة في الفقرات التالية كذلك الى الحكومة.

٥١٩- غلام مصطفى سومرو أفيد أنه قبض عليه وضرب في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ بأيدي ١٠ الى ١٢ عضواً من "الحرس (الرينجرز) شبه العسكري، ميليشيا كورام، في منزله في شارع سيتا، بمقاطعة السند. ثم عصبت عيناه بعد ذلك وأحضر للاستجواب الى معسكر الرينجرز بخالايبور ناتانشاه حيث ضربه الضابط القائد وغيره من الحرس بالعصي والسياط الجلدية الى أن أغمى عليه. وأدعي أنه ربط بعد ذلك بالحبال حول رسغي قدميه ومعصماه الى الخلف وعلق بتلك الحبال من السقف وضرب في الوقت ذاته على رجليه وباطن قدميه إلى أن تقيأ. وأفيد أن موظفاً طبياً تابعاً للرينجرز حقنه بمادة غير معروفة. وبعد عدة أيام من الاستجواب والضرب المتواصل أخذ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر الى سوق شارع سيتا ونزعت كل ملابسه هو وأربعة سجناء آخرين، وحلق شاربه وشعره. وربطت أيدي الرجال الخمسة بحبال شبكت في عربة "بيك آب" تابعة للجيش وصار جرّهم عبر الشوارع الرئيسية في منطقة شارع سيتا. وأدعي أنهم اضطروا الى الجري لتفادي السقوط والانجرار، بينما كانت عربة أخرى تتبع العربة الأولى وتدفع الرجال كلما عجزوا عن الجري بسرعة العربة الأولى. واستمر هذا الاذلال نحو ساعتين أجبر فيهما الأطفال على التقدم وضرب الرجال. وبعدها، أعيد غلام مصطفى سومرو الى المعسكر ولم يتلق أي عناية طبية. وقد أطلق سراحه أمام منزله في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر وهو شبه فاقد للوعي. وأدعي أن العسكريين كانوا يتصرفون بايعاز من أحد الأطراف في نزاع على أرض ضد جار كان غلام سومرو يؤيده.

٥٢٠- أندرجيت لوهانا وأخواه قبض عليهم أفراد من الجيش يرتدون الزي الرسمي وضابط مخفر شرطة بهيتاي ناجار في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ في سيتيزنز كولوني، بحيدر أباد. وتعرض على مدى عدة أسابيع بعد ذلك في معسكر للجيش في مقر اللواء ٥٥، حسبما أدعي، لصدمات كهربائية سلطت على ركبتيه وصدغيه، وحرم من النوم لفترة ستة أو سبعة أيام، وضرب بسوط أو حزام جلدي وأرغم على الرقود والقيام بصورة متكررة ومستمرة. وبعد أن ذكر لقاضي المحكمة العليا في جلسته أنه عذب وهو في التحفظ لدى الجيش، أمر القاضي بأن يفرج عنه خلال ثلاثة أيام. وبدلاً من ذلك أدعي أنه أحيل في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر الى التحفظ لدى الجيش ولم يفرج عنه حتى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٣ عقب صدور عفو عام.

٥٢١- بيبال خاتون شيرازي، البالغة من العمر ٦٥ سنة، أفيد بأن منزلها في قرية شحاتو تشاند تعرض لحملة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ من مجموعة من رجال الشرطة من مخفر شرطة تاتا، بمقاطعة السند، ومن جنود الجيش. وكانت السلطات تبحث عن قريب لها لم يكن حاضراً، ونظراً الى عدم وجود أي

عضو ذكر من أفراد الأسرة قاومت النساء والأطفال الحملة على البيت. وأدعي أن الشرطة ضربت النساء والأطفال. وضربت بيبال خاتون شيرازي على رأسها وعلى جسمها بكعوب البنادق وماتت بعدها بساعات متأثرة بجراحها. وأفيد أن لجنة تحقيق شكلت في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر لتحديد سبب الوفاة، ولكن نتيجة التحقيق غير معروفة.

٥٢٢- نظير ماسح قبض عليه في ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ اثنان من كونستابلات الشرطة من مخفر شرطة باتالاكولوني، في فيصل أباد، بمقاطعة البنجاب، وكان في الليلة السابقة، كما ذكر، قد رفض أن يزودهما بخمر. وقيل إن أعضاء اسرته شاهدوا من فوق جدار مخفر الشرطة نظير ماسح وهو يُضرب ضرباً مبرحاً وسمعوه وهو يصرخ من الألم. وقد توفي في ذلك اليوم وسجل تقرير التشريح الصادر من المشرف الصحي أن سلاحاً كليلاً تسببت في عشر اصابات للجسم، معظمها على الرأس والكتفين. وقيل إن قاضي فيصل أباد يجري تحقيقاً مبدئياً في سبب الوفاة ولكن نتيجة التحقيق غير معروفة.

٥٢٣- نياز حسين باتان قبض عليه قريباً من كوت ديجي، مركز خير بور، بواسطة عدد من رجال الشرطة المسلحة بينما كان مسافراً في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ على حافلة في مقاطعة السند. وأدعي أن الشرطة طلبت دفع مبلغ لاطلاق سراحه من قريب له في الصباح التالي. وشوهد نياز باتان ومعصماه ورسغا قدميه مغلولة بأغلال حديدية وسمع وهو يصيح من زنزانته قائلا إنه قد ضرب ضرباً مبرحا وسلب من كل ما يملك. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر، حين اقترب أقاربه وأصدقاؤه من جديد من المخفر للسعي في إخلاء سبيله، أخبرهم ضابط المخفر، فيما ذكر، أن نياز لم يحتجز قط لدى الشرطة وأفيد أن الشرطة أخبرت أمه في ٢٠ أيلول/سبتمبر أنه مات في صدام مع رجال من الشرطة ذلك الصباح اشترك فيه مجرمون. وأدعي أن نياز في واقع الأمر كان قد عذب حتى الموت واتهمت اسرته ثلاثة من رجال الشرطة بقتله في شكوى قدمت الى كبير قضاة المركز في كوت ديجي في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. ومن غير المعروف ما اذا كان أي تحقيق قد أجري.

٥٢٤- مجيب أيجاز جاتوي، وهو حفيد زعيم سندي مشهور للفلاحين، قبض عليه ضابط مخفر شرطة هالا في ٣ آب/أغسطس ١٩٩٣ وهو مسافر على حافلة من بيته في لاركانا الى كراتشي. وأدعي أنه عذب ومات في التحفظ في اليوم التالي. وقيل إن جسده كان يحمل أكثر من مائة علامة تعذيب، بما في ذلك علامات صدمات كهربائية واصابات في الرأس والرجلين والصدر والخصيتين، وإن أظافر أصابعه قد انتزعت. وأفيد أن الشرطة أدعت أنه انتحر وهو تحت التحفظ وأُدّعي أن رئيس ادارة شرطة حيدر أباد، وشرطة هالا رفضا محاولة أسرته لتسجيل شكوى. وقد أمرت محكمة السند العليا بحيدر أباد فيما بعد باجراء تحقيق ولكن النتيجة غير معروفة.

٥٢٥- سيد علي حيدر شاه من السند، اعتقله الجيش في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٢ وأفيد أنه مات تحت التحفظ بعد يومين أو ثلاثة مما ادعى الجيش أنه هبوط في القلب. وأفيد أن عديداً من علامات التعذيب لوحظت على جسده. وقيل إن تحقيقاً قضائياً تحت اشراف القاضي الجزئي، بدادو، أجري للتحري عن الحالة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ولكن نتيجة التحقيق غير معروفة.

٥٢٦- أشجر ناريجو، من كيتي بوتو قريباً من لاركانا، في السند، قبض عليه الجيش والشرطة مع ١٧ من أقاربه قريبا من خير بور في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٢. وأدعي أنه علق من شجرة وضرب ضرباً مبرحاً بالعصي والقضبان الحديدية. وقد مات في حوالي ١٨ حزيران/يونيه وقيل إن الموظفين أعلنوا أن سبب الوفاة يرجع الى نوبة قلبية.

٥٢٧- خان محمد كراي، من مورو بالسند، قبض عليه في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٢ من آلاي قوة الحدود ٤٧ من مورو بعد أن فشلوا في بحثهم عن أخيه. وأعيد جسده الى اسرته في اليوم التالي، وأُدّعي أنه كان يحمل علامات لعديد من الاصابات، بما في ذلك صدمات كهربائية وكسور في العنق والرجلين. وقيل إن موظفاً عسكرياً أحضر الجثة الى الأسرة اعترف بأن المجني عليه مات بعد تعذيبه. وقد استمعت محكمة السند العليا الى عريضة قدمتها اسرته، في آذار/مارس ١٩٩٣، وطلبت المحكمة قرارا من محكمة التحقيق العسكرية. ومن غير المعروف ما اذا كان قد اتخذ أي اجراء آخر في القضية.

٥٢٨- كالندر بوكوش بروهي، وهو صحفي من بادا، بمركز دادو، بالسند، قبض عليه ضباط من مخفر شرطة خواجا أجمير ناجري في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٢ وأُدّعي أنه بعد أن طلب معرفة السبب في القبض عليه، ضرب بكعب بندقية وعلق مقلوبا. وأدعي أنه مات وهو في طريقه الى المستشفى. وأجري تشريح لجثته ولكن النتيجة غير معروفة.

٥٢٩- أحمد خان، من قرية بير محمد ناريجو بالقرب من غمبات خايربور، بالسند، والاه راخيو قبض عليهما مع شخصين آخرين في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ خلال حملة شنتها الشرطة والجيش. وأدعي أنهما أخذا الى معسكر بيري وعذبا الى أن فقدا الوعي. وأفيد أن أحمد خان مات وهو في الطريق الى كراتشي بسيارة الاسعاف.

٥٣٠- محمد رزاق من كاموك في مركز غجرانوالا، بالبنجاب، قبض عليه في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢. وأدعي أنه هو وأبوه، محمد أنور، ضربا ضرباً مبرحاً وهما تحت التحفظ وأن محمد رزاق مات في ذلك اليوم وأفيد بأن محكمة لاهور العليا أمرت رئيس ادارة شرطة غجرانوالا بتحقيق الحالة، ولكن نتيجة التحقيق غير معروفة.

٥٣١- أورانغ زيب، من سوكور، بالسند، قبض عليه في أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ ومات في الاحتجاز في سجن سكور في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢. وأدعي أنه عذب حتى الموت. وبالرغم من أنه قيل إن تقرير التشريح الصادر عن المستشفى المدني بسكور ذكر أنه مات لأسباب طبيعية، فقد أخرج والداه جثته بعد ذلك من القبر في مدافن قيومبار، وأفيد أن مجلساً طبياً وجد أنه لم يجر أي تشريح سابق في الواقع. ونتائج التشريح الأخرى غير معروفة.

٥٣٢- محمد لياقات (المعروف ببوتا)، وزوجته حميدة بيغوم، وثلاث بنات من شيخوبورا، بالبنجاب، قبضت عليهم في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ شرطة من مخفر شرطة بيخي، بشيخوبورا. وأُدّعي أن بوتا وزوجته عذبا وأن بوتا مات وهو تحت التحفظ في تشرين الثاني/نوفمبر أو في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢. وأفيد أن محكمة لاهور العليا أمرت باجراء تحقيق، نتائجه غير معروفة.

٥٣٣- بورال جاتوي، من دوست علي جاتوي في مركز سكور، قبض عليه رجال شرطة تابعون لمخفر شرطة دوبار مع ستة آخرين من أهل القرية، في مركز سكور. وأدعي أنه علق مقلوباً لمدة ٢٤ ساعة، وجرح بشفرات حلاقة وركل في صدره. وأفيد أنه مات متأثراً باصاباته في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

٥٣٤- محمد عريف حظيان، وهو عضو عامل في حزب الشعب الباكستاني في مركز حيدر أباد، بالسند، قبض عليه في ٤ حزيران/يونيه ١٩٩٣ في عريف حظيان، بحيدر أباد وأخذ الى مخفر شرطة تاندو جام، وادعي أنه عذب بهذا المخفر على أيدي ثلاثة من ضباط الشرطة. وقيل إنه في ٧ حزيران/يونيه قدمت له اسعافات أولية لاصاباته وأطلق سراحه، ولكن الأمر اضطر بعدها الى أخذه الى مستشفى راج بوتانا، حيث مات. وفي المستشفى لوحظ أن كبده وكليتيه بهما اصابات وأن بوله مختلط بالدم. وفي ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ أمرت محكمة السند العليا بتسجيل شكوى ضد رجال الشرطة الثلاثة بعد أن رفضت الشرطة في مخفر شرطة تاندو جام تسجيل مثل هذه الشكوى. ومن غير المعروف ما اذا كان التحقيق قد بدأ.

٥٣٥- مخنو خان جاجيراني، من سابول جاغرياني قرب أحمد بور، مركز خير بور ميرز، بالسند، قبض عليه مع ١٤ شخصاً آخرين خلال حملة في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ شنتها شرطة من مخفر شرطة أحمد بور. وأخلي سبيل الـ١٤ شخصاً الآخرين، وأفيد أن ذلك حدث بعد أن دفعوا رشاوى، أما مخنو خان جاجيراني، الذي قيل إنه أعرج وأنه كان يعاني من متاعب في الكليتين، فقد عذب، كما يدعى، بعد أن رفض دفع الرشوة. وأفيد أنه مات بعدها تحت التحفظ لدى الشرطة. وقيل إن أشخاصاً احتجوا على موته تلقوا تهديدات "بعواقب وخيمة" من نائب المفوض في خير بور إن لم يعدلوا عن احتجاجهم.

٥٣٦- ايجاز خان، وهو فرد من أفراد القبائل من قرية لاكراي في محمد ايجنسي، قبض عليه في ٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ بواسطة رجال شرطة من مخفر شرطة كوهسار في اسلام أباد. وأدعي أنه عذب حتى الموت، بالرغم من أن الشرطة تقول، كما أفيد، أنه انتحر. وقيل إن مجلساً طبياً وجد آثار تعذيب على جسمه، ولكنه لم يبد رأيه الى أن يتلقى تقرير المختبر. وقد أمر قاضي مركز اسلام أباد ودائرة الشرطة بتحقيقين منفصلين لم تعرف نتائجهما.

٥٣٧- محمد سروار، وهو عضو عامل في الحركة النقابية بثاتا سند، قبض عليه مع ٢٣ من أعضاء الحركة النقابية الآخرين في مساكنهم بمستعمرة مصنع سكر الديوان في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ بواسطة ضباط من مخفر شرطة ميربور باثورو. وأفيد أن ادارة المصنع قدمت شكوى ضد الأعضاء العاملين المذكورين. وادعي أنهم عذبوا وهم تحت التحفظ كوسيلة للضغط عليهم للاستقالة من مناصبهم. وقيل إن محمد سروار لحقته اصابات في العمود الفقري وهو تحت التحفظ لدى الشرطة وأنه مات متأثرا بها. وقد أمر قاضي ثاتا باجراء تحقيق نتيجته غير معروفة.

٥٣٨- ناظر أحمد من كراتشي بالسند، قبض عليه في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٣ رجال شرطة من مخفر شرطة خرادار. وحين أحضر أمام القاضي في ٣١ تموز/يوليه، أرسل، كما افيد، الى سجن لاندي، إذ إنه أصيب باصابات جسيمة وهو تحت التحفظ. وادعي أنه لم يتلق في لاندي أي عناية طبية باصاباته. وأحيل في ٣ آب/أغسطس الى مستشفى مدني، في كراتشي، حيث مات. وقيل إن جسده كان يحمل آثار جراح كثيرة

واصابات في أعضائه التناسلية. وأفيد أن الأطباء في المستشفى قرروا أن وفاته حدثت نتيجة لتعذيب شديد.

٥٣٩- نور محمد قريشي قـَبض عليه في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ في فوليلي أربعة رجال شرطة من مخفر شرطة بنياري في مركز حيدر أباد. وقيل إن أعضاء أسرته شاهدوا الشرطة وهي تضربه بالعصي والقبضات. وادعي أنه حمل والدماء تسيل منه في عربة وأنه عثر عليه بعد ساعتين، وقد كسر ذراعه وعلى جسمه كدمات عديدة، في قناة قريبة. وأفيد أنه بالرغم من أن شرطة بنياري رفضت تسجيل شكوى قدمها أعضاء أسرته، فقد استمعت محكمة السند العليا لعريضتهم في نيسان/أبريل ١٩٩٣. ونتائج هذا الاجراء غير معروفة.

٥٤٠- جولو ماشهي، من قرية كوت نيظاماني بالقرب من تاندو جام، في السند، قبض عليه خلال حملة على قريته قام بها رجال شرطة من مخفر شرطة شامبار في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٣. وأفيد أن الشرطة سلمت جثته في اليوم التالي الى أسرته وأخبرتها انه انتحر بإحداث جرح في رقبته. وادعي أنه كان في الواقع قد عذب حتى الموت لأنه رفض أن يدفع رشوة وأن التشريح زُيِّف تحت ضغط الشرطة ليظهر أن الانتحار كان سبب الوفاة. وافيد أن الأسرة أخرجت في ٢٩ أيار/مايو جثته من القبر وقيل إن تشريحا ثانيا القى ظلا من الشك على نتائج التشريح الأول.

٥٤١- اقتيد عشرة رجال الى التحفظ في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٢ بعد أن داهم ٣٠ من رجال شرطة غوتكي بالزي الرسمي ومن الجيش قرية ديه إسا والي في مركز سكور، بالسند. وادعي أن ستار بوكس، وعلي محمد قمر الدين اندهار، وخادم اندهار وصبحي اندهار عذبوا في مخفر شرطة غوتكي. وأفيد أن شخصا آخر من أهل القرية، هو جعفر، قبض عليه في ١٩ أيلول/سبتمبر ثم عذب. وقيل إن محمد قمر الدين، وخادم اندهار وصبحي اندهار، ماتوا كنتيجة لمعاملتهم وهم تحت التحفظ.

٥٤٢- فاروق أحمد، أبو الأمين العام لحركة مهاجر قومي، وهو رجل في الـ٧٠ من عمره، وعمران فاروق، ومشتاق سايغول، عضو حركة مهاجر قومي والمستشار السابق لرئيس وزراء السند، وابناه نورمان وأمير سايغول قبض عليهم في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ في كراتشي من الشرطة والجيش و"الرينجرز". وادعي أن شناز سايغول زوجة مشتاق سايغول ضربت خلال عملية القبض بأعقاب البنادق وأنها هددت بقتل ابنها إذا لم تكشف مكان وجود عمران فاروق. وادعي أن الرجال الأربعة المقبوض عليهم عصبت أعينهم لمدة يومين في مكان غير معروف وانهم حرموا من الطعام والشراب. وقيل إن نورمان أمير سايجول جذبت رجلاه الواحدة بعيدة عن الأخرى في اتجاه مختلف خلال استجوابه.

٥٤٣- محمد طارق قبض عليه في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ واقتادته الشرطة الى مخفر شرطة ناظم آباد الشمالية. وسئل عن أخيه وحين تعذر عليه أن يدلي بمعلومات عنه، ضرب، كما ادعي، وركل الى أن فقد الوعي، وأفيد أنه في ٢٧ تموز/يوليه أحيل الى مخفر شرطة تايمورية، وعذب، ثم أخلي سبيله بعد أن دفعت اسرته مبلغا كبيرا من المال للموظفين.

٥٤٤- أبلغ المقرر الخاص الحكومة أيضا بأنه تلقى معلومات تشير الى أن الغالبية العظمى من النساء المحتجزات تحت التحفظ لدى الشرطة تتعرضن لشكل من اشكال هتك العرض، بما في ذلك الاغتصاب. وقيل إن تسجيل شكوى عن الاغتصاب مسألة شائكة، لأن أمر الزنا الاسلامي الصادر في ١٩٧٩ جعل من الصعب على المرأة أن تقدم الأدلة المطلوبة لاثبات حالتها. وأفيد أن الاخفاق في إثبات مثل هذه الحالة يعرض الشاكية لاحتمال اتهامها بالمباشرة الجنسية غير المشروعة، وهي جريمة يعاقب عليها بمقتضى الأمر المذكور بالموت رجما. وأفيد كذلك بأنه حين يكون مرتكب الاغتصاب المزعوم فردا من أفراد الشرطة أو الجيش أو موظفا حكوميا آخر فإن الشرطة غالبا ما ترفض تسجيل الشكوى أو تضغط على المجني عليها أو ترشوها لكي تتنازل عن الاتهامات.

٥٤٥- وأفيد أن الحكومة وافقت في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ على تعديل لقانون الإجراءات الجنائية لا يسمح بمقتضاه باحتجاز النساء في مخافر الشرطة ليلة كاملة ويقتضي أن يتم استجوابهن في حضور أزواجهن أو أقاربهن الأقربين من الرجال. ويقضي التعديل بأن تحتجز النساء تحت التحفظ القضائي وبأنه لا يجوز نقلهن الى تحفظ الشرطة للاستجواب إلا بناء على أمر من المحكمة. وقيل إن البرلمان لم يقر التعديل بعد.

٥٤٦- كذلك أحيلت الى الحكومة الحالات الفردية الموجزة في الفقرات أدناه.

٥٤٧- لاو، وهي فتاة في سن ١٤، ادعي انها اغتصبت بواسطة ثلاثة من رجال الشرطة، بما فيهم كونستابل أول، في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ في مخفر الشرطة بتندو غلام حيدر بمركز حيدر آباد. وأفيد أنها كانت واحدة من ثماني عضوات من قبيلة بهيل كن عائدات في عربة من مهرجان وأن الشرطة استوقفتهن قريبا من ماتلي، بمقاطعة السند. وادعي أن المسافرات الثماني قبض عليهم وضربن. وقد حوكم ثلاثة من رجال الشرطة وأدينوا بالاغتصاب الجماعي، ولكن الادانة نقضت لأسباب اجرائية.

٥٤٨- شامين، وهي أم لطفلين تبلغ من العمر ٢١ سنة، ادعي أنها اختطفت واغتصبت من ثلاثة رجال في ناظم آباد الشمالية في كراتشي. وبعد أن قدمت أمها شكوى في مخفر شرطة بيرا آباد، قبضت شرطة بيرا آباد على شامين بدلا من التحقيق في إدعاءات الاغتصاب. وادّعي أن الشرطة هددت باتهامها بالزنا وطلبت دفع مبلغ لاطلاق سراحها. وحين لم تتمكن الأم إلا من تدبير جزء من المبلغ المطلوب، اتهمت الشرطة شامين بمقتضى أمر الزنا واستبقتها تحت التحفظ لدى الشرطة لستة أيام، وادعي أن اثنين من رجال الشرطة وشخصا ثالثا لم يذكر اسمه كانوا يغتصبونها بصورة منتظمة خلال هذه الفترة. وقد أمرت محكمة السند العليا في آب/أغسطس ١٩٩٢ بتسجيل أمر استعلام أول ضد رجلي الشرطة. ومن غير المعروف ما إذا كان قد أجري تحقيق.

٥٤٩- أحيلت معلومات أخرى مفادها أن بعض الصبية يتعرضون للاغتصاب وهم تحت التحفظ لدى الشرطة، وأفيد بأن رشيد ملاح، البالغ من العمر ١٤ سنة، ضرب واغتصب من كونستابل شرطة في مخفر شرطة ملدسي قريبا من شاهدادبور، مركز سنغهار، بمقاطعة السند. وسجلت شكوى ضد الكونستابل من الشرطة، ولكن من غير المعروف ما إذا كان قد أجري تحقيق.

٥٥٠- أخيرا أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى تقارير تفيد أن الملاك الخاصين المسمين بـ"وديراس"، لا سيما في مقاطعة السند، يديرون سجونا خاصة يحتجزون فيها العمال الزاعيين العاملين بدون أجر كأسرى وأن هؤلاء العمال يتعرضون فيها لسوء معاملة شديد. وقيل إن الاحتجاز والتعذيب في هذه السجون الخاصة كثيرا ما يحدث بعلم، وتستر الشرطة وغيرها من أجهزة الدولة أو باشتراكها المباشر. وقيل إن أصحاب عدة من السجون الخاصة في السند من أعضاء الجمعية الوطنية المنتخبين، من كلا الحلف الديمقراطي الإسلامي وحزب شعب باكستان. وقيل إنه في إحدى الحالات كان سجن ريفي اكتشف في أواسط ١٩٩٣ وفيه ١٣٠ من العمال الزراعيين المصفدين في الاغلال مملوكا لسيلم أكبر بغتي، وهو عضو في الجمعية الوطنية.

معلومات مُحالة من الحكومة بشأن حالات أدرجت في تقارير سابقة

٥٥١- في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ ارسل المقرر الخاص نداء عاجلاً بالنيابة عن ليزا ايفيلين انكور، وهي مواطنة أمريكية محتجزة في سجن بكراتشي، وكانت حاملاً في الشهر الخامس وكانت تعاني من الدوزنتاريا، ومن التهاب رئوي وربما من التهاب كبدي. وأفيد أن الرعاية الطبية التي قُدمت لها قليلة أو معدومة وأن ما يقدم اليها من طعام غير كاف. وفي ١ تموز/يوليه ١٩٩٤ ردت الحكومة بأنها وضعت مولودها في المستشفى في آب/أغسطس ١٩٩٤؛ وأن نائب قنصل الولايات المتحدة وجميع الأقارب المطلوبين سُمح لهم بزيارتها؛ وأن أكلات خاصة من اللبن الحليب واللحوم قُدمت لها ولطفلها؛ وأن أنواع التطعيم اللازمة أعطيت لابنها؛ وأن جميع التسهيلات الطبية قُدمت لها ولطفلها.

ملاحظات

٥٥٢- على مدى سنتي ولاية أجرى المقرر الخاص مناقشات مع البعثة الدائمة لباكستان لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف لأجل منحه دعوة لزيارة البلد. وبالرغم من أن الاحتمالات بدت في البداية مبشرة، إلا أن الحكومة أفادت المقرر الخاص في النهاية أن من غير الملائم أن تتم البعثة خلال السنة الحالية، وأنها مع ذلك ترجو أن ترحب بالمقرر الخاص في العام القادم. وسيكون من بواعث سرور المقرر الخاص أن يتحقق ذلك الأمل إذ أن الادعاءات التي تلقاها تدعو الى قلق جدي.

بيـــرو

نداءات عاجلة

٥٥٣- أحال المقرر الخاص نداءً عاجلا في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٤ بالنيابة عن سيزار فلورس غونسالز، وهو صحفي، الذي اعتقلته في ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٤ داورية عسكرية في مدينة هوانتا، من مديرية ايكاكوشو. واقتيد الى قاعدة كاسترو بامبا العسكرية وأُدعي أنه ضُرب قبل أن يطلق سراحه في ٦ أيار/مايو. وعبر عن مخاوف من أنه لدى عودته الى هوانتا سيُلقى عليه القبض وتُساء معاملته من جديد.

٥٥٤- في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن السيد فلورس قُبض عليه في سياق عملية قام بها الجيش لجمع أشخاص لتأدية الخدمة العسكرية. وقد أُخذ الى قاعدة كاسترو بامبا ولكنه لم يتعرض أبدا لسوء معاملة.

٥٥٥- أحال المقرر الخاص نداء عاجلا آخر في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بالنيابة عن ماريا ايلينا فروندا وأوسكار دياز باربوزا، مديرة وعضو مجلس الادارة، على التوالي، للمنظمة البيئية "معهد الطبيعة"، اللذين احتُجزا بمقتضى تشريع مناهضة الارهاب بواسطة أعضاء من شرطة مناهضة الارهاب في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ في مدينة شيمبوتيه، بمقاطعة سانتا، مديرية انكاش.

معلومات واردة من الحكومة بشأن حالات مدرجة في تقارير سابقة

٥٥٦- في ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن خوان ابيلاردو ماليا توماياً، وهو سائق تاكسي قُبض عليه في ليما في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٣ بواسطة افراد من الادارة الوطنية لمناهضة الارهاب. وأشارت الحكومة الى هذه الحالة في رسالة بتاريخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ذكرت فيها أن هذا الشخص عضو في حزب بيرو الشيوعي (سنديرو لومينوزو) وأنه ثبت أنه هو الذي ألف نصاً مكتوباً بخط اليد ظهر على احدى الخرائط. وكانت الخريطة تعين مكان أربعة قبور ليس عليها شاهد في ضواحي ليما، كانت تحتوي على رفات استاذ وتسعة من الطلبة اختطفوا من جامعة لاكانتوتا في تموز/يوليه ١٩٩٢. على أن المصادر أخبرت المقرر الخاص أنها استشارت خبيراً في الخطوط في الولايات المتحدة وأن هذا الخبير وجد أن خط تومالياً لا يماثل ذلك الموجود على الخريطة. كذلك ذكرت الحكومة في ردها أن طبيباً قام بفحصه وقرر أنه بخير من الناحيتين البدنية والعقلية. ولكنها لم تذكر متى تم هذا الفحص.

٥٥٧- أشارت الحكومة الى الحالة ذاتها في رسالة أخرى بتاريخ ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وذكرت فيها أن النائب العام للاقليم المكلف بالتحقيق لم يجد دليلاً يسمح باتهام السيد توماياً بجرائم تتصل بالارهاب. وفي رسالة ثالثة مؤرخة في ٥ أيار/مايو ١٩٩٤ ذكرت الحكومة أن محكمة ليما العليا أمرت بالافراج عنه في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤.

٥٥٨- رفائيل لينادرو رودريغيس ادواردو أُفيد أنه أُسيئت معاملته في مبنى مخفر شرطة التامبو في جونين في شهر حزيران/يونيه ١٩٩١. وفي ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأنه قُبض عليه بتهمة السرقة ولكنه لم يتعرض قط لسوء معاملة.

٥٥٩- فيما يتعلق بالحالات المشار اليها في الفقرات التالية، أرسلت الحكومة ردودها في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

٥٦٠- خوان ارنالدو سالوميه ادواتو ادُعي أن الشرطة عذبته بعد أن قبضت عليه في هوانكايو في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩١. وذكرت الحكومة أنه لم يقبض عليه قط من شرطة جونين.

٥٦١- انترتيكو دانييل سالس كوردوفا مات في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢، وادعي أن موته كان نتيجة للتعذيب الذي لقيه على أيدي أفراد من الشرطة قبضوا عليه في سان مارتين، بليما. وردت الحكومة بأن الشرطة الوطنية تقوم بالتحقيق.

٥٦٢- مارتا هواتاي رويس، وهي محامية، قُبض عليها في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ في ليما وادُعي أنها عُذبت في مبنى الإدارة الوطنية لمناهضة الارهاب. وردت الحكومة بأن طبيباً قام بفحصها في ٨ أيار/مايو ١٩٩٣ وأنه لم يجد دليلاً على التعذيب.

٥٦٣- ويغبرتو فاسكونر، وبلاسيدو ألفارادو، وفكتور موراليس، وكريستانو فيلاسكويز، وغيرمو جراندا، وغيرمو أيولا، وخافييه غارسيا هوامان، وبنخامين غارسيا هوامان، ودانييل كروز، وصمويل هوامان قبض عليهم في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٢ في مقاطعة سان انياسيو، كاخاماركا، وادُّعي أنهم عذبوا من الشرطة. وردت الحكومة بأنه قبض على هؤلاء الأشخاص بصورة قانونية وبأنهم لم يتعرضوا لسوء معاملة.

٥٦٤- بيلاركوكشي كاييه قبض عليها في ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ في هوامانغا بتهمة الإرهاب وادُّعي أن الشرطة عذبتها. وذكرت الحكومة أنه حكم عليها بالسجن لجريمة الإرهاب. ولم يرد ذكر لادعاءات التعذيب في الرد.

٥٦٥- ماريا ايلينا لويزا تامايو قبض عليها في ليما في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٣ وادُّعي أنها عذبت بأيدي أفراد من الإدارة الوطنية لمناهضة الإرهاب. وردت الحكومة بأنها استجوبت في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٣ في حضور محاميها ولم تشك قط من انها عُذبت. وقد احتُجزت في حالة عزل عن أي اتصال لمدة عشرة أيام، وفقاً للقانون وبترخيص من النيابة العامة والقاضي. ولم يُسفر الفحص الطبي الذي أُجري قبل ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٣ عن حدوث تعذيب.

٥٦٦- ماريا دي لا كروز باري أُبلغ أنها اغتُصبت وهي في الحجز بواسطة أعضاء من الإدارة الوطنية لمناهضة الارهاب. وأبلغت الحكومة أنها لم تتقدم بشكوى حين زارها ممثلو الصليب الأحمر والنيابة العامة. ولم يتضح من الفحص الطبي الذي أُجري في ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ أنها اغتُصبت.

٥٦٧- هيغينيو كيسبيه بيريز والويتيريو انغا قُبض عليهما في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩١ وادُّعي انهما عُذبا بواسطة جنود من قاعدة شاكيكوشا العسكرية، بهوانكايو. وذكرت الحكومة أنهما اصدرا بيانات يُستفاد منها أنهما احتُجزا لساعات قليلة من شخصين لم يكشفا عن هويتهما، ولذلك فإنهما غير واثقين مما اذا كانا ينتميان الى الجيش أو لا. ولم تُسجل أي شكوى ضد أفراد من العسكريين.

٥٦٨- سينوبيو انريكز فارغاس قُبض عليه في ٢٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في مانتا، هوانكافيليكا، وادُعي أن أفرادا من الجيش قاموا بتعذيبه. وردت الحكومة بأن أمراً صدر بإجراء تحقيق.

٥٦٩- خوان أرنالدو سالومي اداوتو قُبض عليه في هوانكايو، بخونين، في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩١ وادُعي أن الشرطة عذبته. وردت الحكومة بأن تحقيقاً تأديبياً قد أُجري. على أنه ثبت أن الادعاءات باطلة.

٥٧٠- خوزيه ناتيفيداد فلورس روخاس قُبض عليه في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٢ في باغوا، بأمازوناس، وادُعي أنه عُذب بأيدي أفراد من الجيش. وردت الحكومة بأنه اتضح من التحقيقات التي أجرتها قيادة الجيش والنيابة العامة أن الادعاءات باطلة.

٥٧١- روزندایاوري راموس والبرتو كاليبوي فالفيرديه أفيد أنهما ماتا كنتيجة للتعذيب الذي قام به أفراد من الجيش في انجاسماركا، بسانتياغو دو شوكو، لا ليبرتاد، في آذار/مارس ١٩٩٣. وردت الحكومة بأنه اتضح من تحقيق تأديبي، أن أربعة افراد من الجيش مسؤولون عن قتلهما. ولم ينته التحقيق الجنائي بعد.

٥٧٢- ماركوس غونزالس تواناما، قُبض عليه في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٢ وادُعي أنه عُذب في قاعدة ماريسكال كاسيرس العسكرية، بسان مارتين. وذكرت الحكومة أن النيابة العامة لم تتمكن بعد من استكمال التحقيق نظراً لعدم التعاون من جانب المجني عليه المزعوم.

٥٧٣- ماركو زاراتي روتا، وانريكه اجويلار دل الكازار وسيزار كاسيرس هارو، وهم أفراد من الجيش، قُبض عليهم في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ عقب محاولة لإحداث انقلاب، وادُعي انهم عذبوا. وردت الحكومة بأن الفحوص الطبية التي أجريت لم تكشف عن سوء معاملة.

ملاحظات

٥٧٤- لم يتسن للمقرر الخاص أن يحيل إلى السلطات معلومات جوهرية تلقاها تشير إلى أن لجنة مناهضة التعذيب لديها أسباب وجيهة للقلق من ذيوع ممارسة التعذيب في تحقيق الجرائم الارهابية وعدم معاقبة مرتكبيه (CAT/C/SR.194/Add.1 of 22 November 1994). والظاهر من رد الحكومة على الحالات السابقة يوحي بأنها مهتمة أساسا بتسجيل ما يزعم من عدم كفاية الأدلة في الحالات الفردية، بدلا من التصدي بقوة لممارسة واسعة النطاق.

الفلبين

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٥٧٥- برسالة مؤرخة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى تقارير تفيد أن التعذيب يمارس أحيانا في مراكز الاحتجاز ومعسكرات الجيش. وقيل إن الأساليب المتبعة تتضمن الضرب المتكرر، والخنق، والحرمان من النوم، وعصب العينين، ووضع رأس الشخص في المرحاض، وحقن "مصل الصدق" وإجبار الشخص على حفر ما يقال له إنه قبره.

٥٧٦- أحيلت معلومات إلى الحكومة بشأن حالتي زلدي أكونو وأرسينيو مندس، اللذين أفيد أنه قبض عليهما في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ من كتيبة المشاة ٧٦ في جيش الفلبين بمقاطعة كيزون لاشتباه كونهما عضوين في "جيش الشعب الجديد". وحين كانا يعجزان عن أو يمانعان في الاجابة على أسئلة الجنود بشأن أماكن تواجد

أصحابهما المزعومين، كانا، كما ادُّعي، يصفعان ويركلان ويضربان في المعدة بكعوب البنادق وكانت أكياس من البلاستيك توضع فوق رأسيهما لإعاقة تنفسهما. وقيل إنهما قيدا بعدها لمدة يومين في الغابة.

٥٧٧- في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن التحقيقات التي أجراها المكتب الاقليمي للجنة الفلبين لحقوق الإنسان الذي يوجد مقره في سان فرناندو، بمبانغا، أثبتت أن كتيبة المشاة ٧٦ لم تعسكر أبدا في مقاطعة كيزون. كذلك فإن التحقيقات التي أجرتها لجنة الفلبين لحقوق الإنسان في المنطقة الرابعة في مدينة سان بابلو أسفرت عن نتائج سلبية. ولا تزال اللجنة المذكورة تبحث عن خيوط أخرى لاستجلاء الحالة.

٥٧٨- أبلغ المقرر الخاص الحكومة بالرسالة ذاتها بأنه تلقى معلومات مؤداها أن أفراد "الوحدة الجغرافية لقوات المواطنين المسلحة"، وهي قوة شبه عسكرية أنشئت في ١٩٨٧ لمحاربة حركة التمرد المسلحة، تقوم بتعذيب الأشخاص الذين تتحفظ عليهم وتسيء معاملتهم. وادُّعي أن العسكريين المنوط بهم الإشراف على الوحدة المذكورة كثيرا ما يتسامحون في هذه الإساءات بل يشجعونها.

٥٧٩- في هذا الخصوص، أحال المقرر الخاص حالة ايميلي أبسالون، البالغة من العمر ١٣ سنة، التي ادُّعي أنها اغتصبت في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ من فردين في القوة المتحركة ٢٦٨ PNP للوحدة الجغرافية لقوات المواطنين المسلحة. وقد ذهب رجلان إلى منزل المجني عليها بمنديغورين، بارانغي مالاوان، ريزال، بمندورو الغربية، للبحث عن أبيها الذي زعما أنه عضو في "جيش الشعب الجديد". وقيل انهما نهبا المنزل وأخذا المجني عليها وأختيها وأخا لها تجاه بارانغي ماغسيكاب، وادُّعي أن المجني عليها عزلت في هذا الوقت عن اخوتها واغتصبت من كلا الرجلين. وأعيد الأطفال بعدها إلى بيتهم وأنذروا بأنهم سيقتلون إذا أخبروا أحدا بالواقعة. وقد تقدمت أمهم بعد ذلك بشكوى إلى المحكمة الاقليمية في سان خوسيه. وأفيد أن فردي الوحدة الجغرافية لقوات المواطنين المسلحة قبض عليهما واحتجزا في سجن سان خوسيه الاقليمي في مندورو الغربية، ولكن نتيجة الاجراءات المتخذة ضدهما غير معروفة.

٥٨٠- ردت الحكومة بأن ثلاث دعاوى جنائية عن الاغتصاب والسرقة رفعت ضد المتهمين المحتجزين بالسجن الاقليمي لمندورو الغربية وأن محاكمة تجري أمام الفرع ٤٦ للمحكمة الاقليمية في سان خوسيه. وقد انضم المكتب الميداني الاقليمي للجنة الفلبين لحقوق الإنسان في سان باولو، بلاجونه، إلى الدعوى بالتعاون مع مكتب النائب العام، كمدع خاص.

٥٨١- أخيرا، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بأن ادواردو هاز وابني عم له، هما جبي دوميغينا وأرماندو دوميغينا، عذبوا في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ بأيدي اثنين من أفراد الوحدة الجغرافية لقوات المواطنين المسلحة بمساعدة نحو ٣٠ جنديا من كتيبة بنتوكو الـ ٤٩، بغوبات، بسورسوغون. وادُّعي أن لوليتا دوميغينا هاز، زوجة ادواردو هاز، التي كانت حاملا، أطلق عليها الرصاص وقتلت بيد أحد أفراد الوحدة الجغرافية لقوات المواطنين المسلحة في مسكن أمها بسانتا لوردس، برشلونة، بسورسوغون، بدعوى عضويتها في جيش الشعب الجديد. وأفيد أن زوجها واثنين من أبناء عمها اعتقلوا بعدها بقليل في ذلك اليوم واقتيدوا إلى الكنيسة وقيدوا فيها. ثم أمر الجنود ست أسر تحتل المنازل المجاورة بالخروج ومشاهدة

الرجال الثلاثة وهم يعذبون. ثم اقتيد الرجال إلى التحفظ لاستجوابهم من الجنود. وأطلق سراح جيبي وأرماندو دوميغينا، أما ادواردو هاز فقد قتل، فيما ذكر، وقد اكتشفت جثته.

البرتغال

معلومات محالة إلى الحكومة

٥٨٢- برسالة مؤرخة في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة الحالات التالية التي ادُّعي فيها حدوث تعذيب في البلد.

٥٨٣- كارلوس روبيلو قبض عليه في ٣ آذار/مارس ١٩٩٣ من الشرطة القضائية وادعي أنه ضرب ضربا مبرحا من أفراد هذه الشرطة في مخفر في لشبونة. وبعد أن قدم للمحاكمة، أمر القاضي بأخذه إلى المستشفى للعلاج، ولكنه بدلا من ذلك أعيد إلى المخفر ولم يسجل الطبيب في المخفر سوى اصابات طفيفة. وبعد أن نقل إلى السجن في انتظار المحاكمة أرسلته دوائر السجن إلى طبيب خاص للكشف عليه بأشعة اكس، واتضح من الكشف وجود كسور في خمسة من ضلوعه. وأفيد بأنه تقدم بشكوى رسمية إلى محكمة ألمادا التي أحالت الملف إلى مكتب آخر في لشبونة للتحقيق، غير أنه لم تجر أي تحريات. وقيل إن تحقيقا جديدا قد فتح.

٥٨٤- خوزيه بدرو تافارس تيليس روخا، وهو رجل معاق عقليا، أفيد بأن اثنين من أفراد شرطة الأمن العام استوقفاه وسألاه أن يثبت هويته. وبعد أن أجاب بما ذكر اثنان من الشهود أنه اجابة مازحة، اعتدى عليه رجلا الشرطة، فيما ادُّعي، وركلاه وهو على الأرض. وبعد أن احتجزاه، في تلك الليلة، قدم للمحكمة في اليوم التالي بوجه قيل إنه كان متورما ومزرقّا وبإصابات في عنقه. وقد أوقف القاضي القضية في انتظار نتيجة الفحص.

معلومات واردة من الحكومة بشأن حالات مدرجة في تقارير سابقة

٥٨٥- في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة معلومات بشأن حالة فرانشيسكو كاريتاس، الذي ادُّعي أنه عذب بأيدي أفراد من وحدة جندرمة ألمادا في شارنيكا دي كاباريسيا في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٢. وبالرسالة ذاتها، أحال المقرر الخاص أيضا حالة اورلاندو كوريا، الذي ادُّعي أن أفرادا من رجال الشرطة القضائية اعتدوا عليه في ٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ في سجن جواردا. وفي ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن اجراء قضائيا قد بدئ في حالة فرانشيسكو كاريتاس لم تتحدد نتائجه بعد. وفيما يتعلق بأورلاندو كوريا، ردت الحكومة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٤ بأن التحقيق الذي أجرته الشرطة القضائية والنيابة العامة انتهى إلى عدم توافر أدلة كافية تؤيد الاتهام.

قطـــر

نداءات عاجلة

٥٨٦- في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة نداء عاجلا بالنيابة عن جافين شيرارد - سميث، وهو مواطن بريطاني، حُكم عليه بالحبس ستة أشهر وبـ ٥٠ جلدة بدعوى أنه باع خمرا. وقد أيدت محكمة الاستئناف الحكم، فيما أفيد، وعـُبر عن مخاوف من أن ينفذ الجلد عن قريب. وأبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه يشاطر آراء هيئات أخرى في منظومة الأمم المتحدة بأن العقوبة الجسدية لا تتمشى مع حظر التعذيب وغيره من ضروب العقوبة أو المعاملة القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة الذي كرسته مختلف الصكوك الدولية.

جمهورية كوريا

معلومات محالة إلى الحكومة

٥٨٧- برسالة مؤرخة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن الأشخاص المقبوض عليهم لأسباب سياسية كثيرا ما يتعرضون لضروب عديدة من سوء المعاملة، بما في ذلك الحرمان من النوم، لانتزاع "اعترافات". وبمقتضى الاجراءات المعمول بها، فإن موظفي الشرطة والأمن كثيرا ما يعمدون، دون أمر بالقبض، إلى أخذ شخص مشتبه فيه "لتسليم نفسه بارادته لتحفظ الشرطة" وعليها في هذه الحالة أن تحصل على أمر من المحكمة في ظرف ٤٨ ساعة لاستمرار احتجازه. وادُّعي أن الشرطة وغيرها من وكالات الأمن كثيرا ما تسيء استخدام هذه الرخصة لاحتجاز أشخاص مشتبه فيهم بالقوة ولابقائهم في حالة عزل عن أي اتصال لمدة ٤٨ ساعة لاستجوابهم دون إخطار أسرهم وأصدقائهم بأنهم مقبوض عليهم. وادُّعي أن المحتجزين يتعرضون إلى أعظم الايذاء خلال الساعات الأولى من الاستجواب وأن الاعترافات التي يتم الحصول عليها بهذا الشكل كثيرا ما تستخدم كأساس لطلب أمر القبض.

٥٨٨- وأفيد بأنه ليس هناك إلزام قانوني باحضار المحبوسين فورا أمام القاضي. ويجوز استجواب المشتبه فيهم بموجب قانون الأمن الوطني لفترات تصل إلى ٥٠ يوما قبل أن يوجه اليهم الاتهام، بما في ذلك الاستجواب لمدة تصل إلى ٢٠ يوما بواسطة الوكالة التي تولت القبض و ٣٠ يوما أخرى بواسطة النيابة العامة. وادُّعي أن المحبوسين يتعرضون أحياناً خلال هذه الفترة الطويلة إلى استجواب طويل ومرهق وأنهم يحرمون من الاتصال فورا وبصورة منتظمة بمحاميهم وأسرهم.

٥٨٩- وقيل إن المحبوسين الذين يدعون أنهم عذبوا أو أسيئت معاملتهم نادرا ما يتقدمون بشكوى رسمية وأن الدعاوى الجنائية المقامة قلما تنجح. والمحبوسون الذين تساء معاملتهم خلال الاستجواب يخافون أحيانا من ذكر ذلك أثناء المحاكمة خشية خلق شعور عدائي لدى المحكمة يترتب عليه تعرضهم لأحكام أقسى بالسجن. وقيل كذلك إن من الأمور بالغة الصعوبة بالنسبة للمحبوس أن يثبت سوء المعاملة، لا سيما حين يكون شكل هذه المعاملة هو الحرمان من النوم، الذي لا يترك آثارا ظاهرة على الجسم. وأخيرا قيل إنه ليس هناك هيئة مستقلة للتحقيق في شكاوى انتهاكات حقوق الانسان. ومكتب النائب العام، الذي يملك الصلاحية

لتقرير ما اذا كان يجب أو لا يجب رفع الدعوى الجنائية، كثيرا ما يبدو أنه لا يتخذ اجراء بشأن الشكاوى، وأنه يقرر حفظها دون مزيد من الشرح على أساس أنه قد تم التحقيق فيها وثبت أنها لا تقوم على أساس.

٥٩٠- وأحال المقرر الخاص إلى الحكومة كذلك الحالات الفردية الموصوفة في الفقرات التالية.

٥٩١- لي كون-هي، وهو عامل بالحزب الديمقراطي، قبض عليه دون أمر في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ بواسطة موظفين من وكالة تخطيط الأمن العام. وأقتيد للاستجواب في مقر تحقيقات الوكالة وادَّعي أنه حرم من النوم خلال الأيام القليلة الأولى وأنه ضرب تكرارا. وقبض أيضا على زوجته في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر وأحتجزت لمدة ٤٨ ساعة وادَّعي أنها ضربت خلال هذه الفترة وهددت بألا يسمح لها برؤية طفلها الرضيع لفترة طويلة من الزمن. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ حكم على لي كون - هي بالسجن ثلاث سنوات بمقتضى قانون الأمن الوطني وقانون حماية الأسرار العسكرية.

٥٩٢- شوي شين - سوب، وهو صحفي يعمل لحساب صحيفة "مال"، قبض عليه موظفون في وكالة تخطيط الأمن العام في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ وأقتيد إلى مقر تحقيقات الوكالة وادَّعي أنه حرم من النوم في هذا المكان لعدة أيام. وقيل كذلك انه ضرب، وجرد من ملابسه تماما، وأرغم على الوقوف في وضع واحد لفترات طويلة وأجبر على الزحف ويداه خلف ظهره ورأسه ملامس للأرض. وفي ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ حكم عليه بالسجن ثلاث سنوات بمقتضى قانون الأمن الوطني.

٥٩٣- سون بيونغ - سون، وهو سياسي سابق، قبض عليه دون أمر في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ من موظفين في وكالة تخطيط الأمن العام. وأفيد أنه ضرب في مقر تحقيقات الوكالة بأيدي فرق من المستجوبين على فترة أيام عديدة وأجبر على القيام بتمارين جسدية متكررة ومرهقة، كالاقعاء بذراعين ممدودين، والوقوف على رأسه والوقوف على يديه. وادَّعي أنه لم يكن يسمح له الا بساعات قليلة من النوم كل يوم، ولم يسمح له برؤية محاميه إلا في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ولم يسمح له بالاتصال بأفراد أسرته حتى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر حين أحيل إلى السجن. وفي شباط/فبراير ١٩٩٣ حكم عليه بالسجن المؤبد بتهم الانضمام إلى منظمة "مناهضة للدولة" وتسريب بعض أسرار الدولة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وهو محبوس في سجن تشونجو.

٥٩٤- بارك سيوك - جن قبض عليه في تموز/يوليه ١٩٩٣ وحكم عليه بالحبس لمدة سنة ونصف بتهمة الهرب من الخدمة العسكرية بعد أن أدلى بـ "اقرار ضمير" عبر فيه عن اعتراضه على إكمال خدمته العسكرية الاجبارية كشرطي شغب. وادَّعي أنه في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ضرب وقيد بالحبال وبسلاسل رسغي القدمين ووضع في زنزانة "عقاب" صغيرة لمدة ٤٨ ساعة في سجن يونغ دونغ بو. وبالرغم من أن الحبل وسلسلة رسغي القدمين أزيلا فيما بعد فقد تعرض لشهر من الحبس الشديد لأنه لم يقف في وضع الانتباه حين دخل مدير السجن زنزانته في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤.

متابعة حالات سبقت احالتها إلى الحكومة

٥٩٥- في نفس الرسالة أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات اضافية بشأن عدد من الحالات السابق احالتها إلى الحكومة تتعارض من بعض النواحي مع الردود التي قدمتها هذه الأخيرة.

٥٩٦- في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ ارسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة بالنيابة عن نوح تاي - هن، الذي قبض عليه في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣. وردت الحكومة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٣ بتوضيح الظروف التي قبض فيها على نوح تاي - هن والتي احتجز فيها بعد ذلك وأشارت إلى حقيقة أنه لم يمنع من مقابلة محاميه أو افراد أسرته. وأحالت المعلومات الاضافية الواردة من المصادر إلى حقيقة أن نوح تاي - هن حرم من النوم خلال جلسات استجواب طويلة. وادُّعي أنه خلال الساعات الـ ٤٨ الأولى من احتجازه سمح له بأقل من ساعتي نوم.

٥٩٧- كذلك أحيلت معلومات أخرى بشأن حالتي كيم سام - سوك وكيم أون - جو، اللذين أرسل بخصوصهما نداء عاجل إلى الحكومة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وفي الرد الذي قدم في ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ذكرت الحكومة أنهما عوملا برأفة خلال الاستجواب وأنه لم تقدم أي شكوى من أعضاء أسرتيهما أو محاميهما فيما يتعلق بمعاملتهما أثناء الاحتجاز. ووفقا للمعلومات الجديدة الواردة، فإن كيم سام - سوك أخبر محاميه في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أنه جرد تماما من ملابسه في عدة مناسبات وأن رجال وكالة تخطيط الأمن العام هتكوا عرضه لحمله على الاعتراف. وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر حاول أن ينتحر بضرب الحائط برأسه. وفي ٢١ أيلول/سبتمبر سمح لزوجته بزيارته وأبلغت أن عنقه كان في الجبس، وأن رأسه كانت متورمه وأن وجهه كانت به كدمات جسيمة وأنه كان عاجزا عن الجلوس بسبب اصابة في ظهره. أما فيما يتعلق بكيم اون - جو، فقد افيد انها أبلغت محاميها أنها حرمت من النوم عدة ايام بعد القبض عليها، وأنها صفعت وهزَّت، وأجبرت على القيام بتمارين بدنية متكررة. كذلك قررت - فيما ابلغ - أن مستجوبيها هددوا بتجريدها من ثيابها وبهتك عرضها وأنها أدلت باعتراف أنكرته فيما بعد.

٥٩٨- في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة معلومات تلقاها بشأن ادعاءات التعذيب الذي تعرض له كيم ناك - جونغ ونوح جونغ - سون، اللذين قبض عليهما في آب/أغسطس ١٩٩٢ واقتيدا إلى وكالة تخطيط الأمن العام. وفي ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ ردت الحكومة بأنه سمح لهما بعد القبض عليهما بمقابلة محاميهما وأن ادعاءات الضرب والحرمان من النوم لا اساس لها. على أن معلومات اضافية وردت تشير إلى أن كيم ناك - جونغ لم يسمح له برؤية محاميه لمدة ١٣ يوما وأنه كان في الواقع في حالة عزل عن أي اتصال خلال تلك الفترة. وفي ١٥ أيلول/سبتمبر أحيل إلى مركز احتجاز سيول وقد ذكر لزائريه فيه، الذين كان باستطاعتهم رؤية ندبة على رأسه وكدمات على ذراعيه، أنه حرم من النوم وضرب على جميع أجزاء جسمه من مجموعة من رجال وكالة تخطيط الأمن العام يستخدمون الهراوات. أما عن نوح جونغ - سون، فقد أفيد بأنه ذكر خلال محاكمته في أوائل عام ١٩٩٣ أن أقواله لوكالة تخطيط الأمن العام والمدعي العام قد انتزعت بالإذلال واستخدام القوة الغاشمة.

نداءات عاجلة

٥٩٩- في ٢٨ آذار/مارس ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداءً عاجلا بالنيابة عن هوانج سيونج - هيون، ولي يون - جونغ، ولي سانغ - يوب، وجانغ جي - بوم، وكيم مي - كيونغ، ولي كون - سيوب، وهم أعضاء ومؤيدون لفرقة الغناء هيمانجساي، الذين قبض عليهم في ٢٤ آذار/مارس بواسطة ١٥ من رجال الشرطة الذين يرتدون ملابس مدنية والذين لم يقدموا أمرا بالقبض. وقد اقتيدوا إلى شعبة الأمن في مقر شرطة سيول. وأفيد أن القبض تم بعد أن اشترك أعضاء الفرقة في اجتماع سلمي لطلب الافراج عن خمسة من أعضاء فرقة هيمانجساي احتجزوا في ٢١ و٢٢ شباط/فبراير، واشتبه فيما يبدو من كونهم ينوون اخراج مسرحية غنائية تستند إلى كتاب اعتبرت السلطات أن فيه ثناء على جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية.

٦٠٠- في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الأمر بالقبض على أعضاء الفرقة الستة صدر في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤ وأنه سمح للمذكورين بمقابلة محاميهم في يوم القبض عليهم. وفي ٢٥ آذار/مارس احتجز لي يون - يونغ ولي سانغ - يوب بموجب أمري قبض، أما باقي المحتجزين فقد أطلق سراحهم. وفي ٢٦ آذار/مارس، قدمت أم لي يون - يونغ وأبو كيم مي - كيونغ شكويين ضد رجال الشرطة الذين اشتركوا في القبض على أساس أن القبض والاحتجاز غير قانونيين وأجري تحقيق في الأمر على أساس الشكويين المذكورتين.

٦٠١- أحال المقرر الخاص كذلك نداءً عاجلا في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٤ بالنيابة عن الأشخاص التالية أسماؤهم: آن جاي - كو - سن ٦١؛ آن يونغ - من؛ وريو ناك - جين، سن ٦٦؛ وكيم سونغ - هوان - وهو عضو في المجلس الكوري لمنظمات الشباب في مدينة بوهانغ؛ وكيم جين - باي، وجونغ هوا- ريو؛ وجونغ شانغ - سو؛ وهونغ جونغ - هي وبارك راي - كون. وكان هؤلاء الأشخاص ضمن مجموعة تتكون من ٢٥ شخصا على الأقل ألقي القبض عليهم في ١٤ حزيران/يونيه من وكالة تخطيط الأمن الوطني والشرطة بدعوى قيامهم بأنشطة تأييدا لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ووفقا للوكالة المذكورة فان بعض المحبوسين، بما في ذلك آن جاب - كو، اتهموا بتكوين فرع سري لحزب عمال كوريا وقيل انهم أنشأوا في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ مجموعة تسمى بالجبهة الوطنية لانقاذ أرض الآباء. وقد اتهم بعض المحبوسين الآخرين بتكوين مجموعة تسمى بالجبهة الوطنية الديمقراطية الكورية. وقيل إن هذه المجموعات تؤيد جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأفيد بأن المحبوسين محتجزون للاستجواب بمقتضى قانون الأمن الوطني.

٦٠٢- في ١ تموز/يوليه ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الأفراد المذكورة أسماؤهم أعلاه قبض عليهم بمقتضى قانون الأمن الوطني الكوري مع المراعاة التامة للاجراءات القانونية الكورية وللحقوق المخولة لهم بمقتضى القانون الكوري.

رومانيا

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٦٠٣- برسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة معلومات تلقاها عن الحالات الموصوفة في الفقرات التالية. وفي ٤ آب/أغسطس ١٩٩٤ أرسلت الحكومة ردودا بشأن الادعاءات، ذكرت موجزات لها بعد أوصافها المقابلة.

٦٠٤- اندراي تانازي زانوبول قبض عليه دون أمر في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٩٣ بالقرب من منزله في مازيبا، بجالاتي، بواسطة اثنين من رجال الشرطة، وادعي أنه قيد بسلك إلى قضيب حديدي في مدخل أحد المباني وانه ضرب ضربا مبرحا بأيدي اثنين من رجال الشرطة أمام شهود. واقتيد بعد ذلك إلى مخفر الشرطة واستمر ضربه فيه، حسب الافادة. وفي ١ تموز/يوليه أفاد محاميه أن خصيتي السيد زانوبول متورمتان، وأن أحد ذراعيه بدا مغطى بالجبس وأن كل جسمه ووجهه تعلوهما كدمات. وذكر كذلك أن السيد زانوبول تلقى علاجا طبيا من طبيب رفض أن يعطيه شهادة تصف ما به من اصابات.

٦٠٥- ردت الحكومة بأن كاميليا زانوبول قدمت شكوى في ١٩٩٣ إلى مكتب المدعي العسكري بإياسي، الذي وجد أن اندراي زانوبول لم يضرب من الشرطة. ولم يأمر باتخاذ أي اجراءات جنائية ضد رجال الشرطة. على أن فرع الادعاء العسكري في مكتب النائب العام أعاد النظر في القضية في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وقرر أن القرار السابق غير قانوني ولا يستند إلى أساس وأمر باتخاذ اجراءات قانونية ضد رجال الشرطة وبتقديم كل الأدلة ذات الصلة.

٦٠٦- كوستيل كوفالسيوك، من دوروهوي، قبض عليه في ٢٩ حزيران/يونيه ١٩٩٣ في منزله بواسطة اثنين من رجال الشرطة. وفي اليوم التالي، بعد جلسة مختصرة في المحكمة، حكم عليه بالحبس ثلاثة شهور. وفي ٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ أبلغت اسرته انه مات في ذلك الصباح. وأفيد أن عدة من أفراد اسرته ذهبوا إلى معرض الجثث ولاحظوا جثته وأن يديه ملطختان بالدم وأن كدمات عديدة تعلو جسمه ورقبته وصدغيه. وأجري تشريح وأعطي لابي كوفالسيوك نموذج استكمله المحقق في أسباب الوفيات جاء فيه أن الوفاة كانت "غير عنيفة" وأنها نتجت عن قصور حاد في القلب والأوعية الدموية. وانتهى المدعي العسكري لإياسي الذي حقق في الوفاة إلى أن الضحية لم يتعرض لاساءة معاملة في الاحتجاز وأن من الممكن أن تكون العلامات الخارجية للإصابات قد نتجت عن "الانضغاط".

٦٠٧- ردت الحكومة بأن كوستيل كوفالسيوك اشتكى في ٤ تموز/يوليه من أوجاع شديدة في الصدر وأن طبيباً من مستشفى دوروهوي وسجناء حاولوا اجراء مساج في قلبه. وقد أمر الطبيب بنقله إلى المستشفى، ولكن المستشفى أعلن وفاته لدى وصوله. ونظرا إلى ما أعلن من أن سبب الوفاة لم يكن عنيفا، فان مكتب المدعي العسكري لإياسي أمر بعدم توجيه اتهامات جنائية في الحالة. ومع ذلك فإن دائرة الادعاء العسكري بمكتب النائب العام حين أعادت النظر في الدلائل في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أمرت بإجراء تحقيق كامل وبإعادة فحص تقرير الطب الشرعي بواسطة لجنة الطب الشرعي العليا بمعهد الطب الشرعي المركزي. وستتخذ تدابير أخرى لدى استلام نتائج الفحص الجديد.

٦٠٨- فيوريل باشيو قبض عليه في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ وحكم عليه بعدها بالسجن عدة سنوات فيما ادُّعي أنها اتهامات كاذبة وجهت اليه بسبب أنشطة والده باعتباره عضوا في شهود يهوا. ونظرا إلى أن هذه الاتهامات بغير أساس كما أنها غير قانونية في جوهرها سجل المدعي العام في ٨ كانون الثاني/يناير استئنافا استئنائيا وأوقف تنفيذ حكم السجن، ولكن الاستئناف رفض وأعيد فيوريل باشيو إلى السجن في ٨ شباط/فبراير ١٩٩٣. وعقب القبض عليه أخذ إلى مخفر الشرطة في سوسينا وادعي أنه تعرض للتعذيب لحمله على الاعتراف بالجرائم التي نسبت اليه. وفي خلال التعذيب ضرب وهو معلق من رجليه وعلى باطن قدميه. ومن ٦ إلى ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ اقتضى الأمر علاجه في مستشفى سجن جيلافا، وأفيد أن ذلك يرجع لأنه كان يسعل ويبصق دما وبسبب اصابات أخرى لحقت به خلال التحقيق. وقد رجع عن اعترافه بحضور المدعي القائم بالتحقيق وكذلك خلال المحاكمة، ومع ذلك أخذت المحكمة العليا هذه الاعترافات في الاعتبار.

٦٠٩- ردت الحكومة بأن فيوريل باشيو قدم شكوى ضد ضابط برتبة مقدم وضباط شرطة آخرين ولكن مكتب المدعي العسكري بإياسي أمر بعدم توجيه اتهامات جنائية. وفي ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ ألغت دائرة الإدعاء العسكري بمكتب النائب العام القرار، بعد أن وجدته غير قانوني وغير قائم على أساس، وأمرت بتوجيه الاتهام وتقديم الادلة. والقضية منظورة.

معلومات واردة من الحكومة بشأن حالات أدرجت في تقارير سابقة

٦١٠- في ٩ آب/أغسطس ١٩٩٤ أرسلت الحكومة ردودا بشأن أربع حالات أحيلت اليها من المقرر الخاص برسالة مؤرخة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣. والردود موجزة في الفقرات التالية.

٦١١- في حالة ستيفان تسنادي، وهو هنغاري اثني ادُّعي أنه ضرب ضربا مبرحا بالهراوات والقبضات من الشرطة في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٢ في غيرلو، بكونتية كلوج، بدأ مكتب المدعي العسكري بكلوج تحقيقا في الاتهامات المتعلقة بالسلوك التجاوزي من جانب اثنين من رجال الشرطة. ولم تؤد الشهادات التي أدلي بها خلال التحقيق ونتائج فحص الطب الشرعي إلى استنتاج بأن ستيفان تسنادي ضرب. ولم يبلغ السيد تسنادي مكتب المدعي العسكري بالواقعة الا في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ وقد سحب شكواه منذ ذلك الوقت.

٦١٢- أما عن حالة ميهاي بوتيراس، الذي أدعي أنه ضرب على مدى خمسة أيام في مخفر الشرطة بباسكاني، فقد أمر مكتب المدعي العسكري لباكاو باحالة رجلي الشرطة كوسياك غيورغي ونستور فاليريو الى المحاكمة بتهمة التحقيق التجاوزي بمقتضى قانون العقوبات الروماني. وقد ثبت أن رجلي الشرطة ضربا بوستيراس ميهاي خلال يومي ٥ و٦ شباط/فبراير ١٩٩٣ ضرباً مبرحاً بغرض حمله على الاعتراف بجريمة السرقة، وتسببا بذلك له في اصابات بدنية تطلبت ١٦ يوماً من المساعدة الطبية.

٦١٣- وفقاً للادعاءات التي أحالها المقرر الخاص، ضُرب دورو ماريان بلدي بالهراوات على راحتي اليدين وباطن القدمين لعدة ساعات في مخفر شرطة المركز ١٧ في بوخارست. وردت الحكومة بأن تحقيقا أجراه مكتب المدعي العسكري لبوخارست انتهى الى أنه لم يرتكب عنف ضد دورو ماريان بلدي. وقد أدين في جريمة "العلاقات الجنسية بين أشخاص من نفس الجنس" بظرف مشدد هو ارتكاب الجريمة ضد قاصر وحكم عليه بالسجن أربع سنوات ونصف.

٦١٤- وأخيراً، في حالة مارسيل بروسكا، الذي أدعي أنه ضرب ضرباً مبرحاً من الشرطة في تيدوشي، انتهى مكتب المدعي العسكري لإياسي الى أن عنفاً ما لم يرتكب ضده. وقد أدين بالسرقة وبنشاط الشذوذ الجنسي وحكم عليه بالسجن خمس سنوات.

المملكة العربية السعودية

معلومات محالة الى الحكومة

٦١٥- برسالة مؤرخة في ٣ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات بشأن ادعاء تعذيب واساءة معاملة لاجئين عراقيين محتجزين منذ ١٩٩١ في خميمي الأرطاوية الذي أغلق في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، ورفحة. ويؤخذ من التقارير، أن اللاجئين عذبوا أو اسيئت معاملتهم لأشكال متعددة من سوء السلوك الملحوظ، بما في ذلك نقد سلطات المخيمين، والاحتجاج على ظروف المعيشة ولكونهم "عصاة"، أو لانتزاع "اعترافات". وادعي أن أنماط التعذيب تتضمن الضرب المنتظم على جميع أجزاء الجسم، والاجبار على الوقوف لفترات طويلة من الزمن، وتسليط الصدمات الكهربائية والتغطيس في المياه الباردة بدون ملابس. وأدعي أن بعض الأشخاص تعرضوا كذلك للتعليق من المعصمين من السقف أو من نافذة عالية، وللضرب المتكرر على باطن القدمين (الفلقة) وللحرمان من النوم لفترات طويلة. وأفيد كذلك باستخدام أشكال مختلفة من العقاب الجماعي ضد اللاجئين كالحرمان من الطعام والشراب، لا سيما كرد على الاحتجاجات المتعلقة بظروف المعيشة والمعاملة من جانب سلطات المخيمين.

٦١٦- وأفيد أن مجموعات من اللاجئين أضربت عن الطعام في آب/أغسطس ١٩٩١ وتموز/يوليه ١٩٩٢ في مخيم الأرطاوية وطالبت بتحسين ظروف معيشتها وباعادة توطينها في بلد ثالث. وأدعي أن عديدا ممن اشتركوا في هذه الاحتجاجات تعرضوا فيما بعد للتعذيب أو لسوء المعاملة كما في الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٦١٧- يعرب حسن سوري الخفاجي، ممثل العنبر ١١ من المجمع ٣ في مخيم الأرطاوية قبض عليه في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ مع أربعة لاجئين آخرين عقب اشتراكهم في أول اضراب عن الطعام في آب/أغسطس ١٩٩١. واقتيدوا الى "وحدة الطوارئ" بتهمة التحريض على الفتنة ودفع اللاجئين الى الاضراب. وأفيد أن الجنود أرغموه على خلع ملابسه والرقاد على غطاء محرك سيارة بعد أن أدير المحرك لفترة من الوقت. وأدعي أن الجنود دحرجوه عبر الغطاء وربطوه الى جانب السيارة وضربوه بالهروات والسياط. وبعد أن قرر الطبيب أن اصاباته أكثر جسامة من أن تعالج في عيادة المخيم، نقل الى المستشفى العسكري في حفر الباطن ثم بعد ذلك الى المستشفى العسكري في الرياض. وقد أصيبت كلتا كليتيه بأضرار دائمة. وأفيد بأن يعرب الخفاجي تلقى في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ تعويضاً مالياً على أثر تحقيق أجرته السلطات العسكرية. على أنه لم يجر تحقيق قضائي مستقل في الحالة ولم يعرف أن أحداً من مرتكبي الفعل قدم الى العدالة.

٦١٨- أسعد علي حسين قبض عليه وأخذ الى "وحدة الطوارئ" حيث خلعت ملابسه الى السروال الداخلي وقيدت يداه. وادُّعي انه ضرب عندها بكابلات على يديه لمدة تقرب من نصف ساعة الى أن بدأ جلده يتسلخ، وضرب على ظهره بقضيب من الحديد وركل بالأقدام. وبعدها قيد الى مؤخرة شاحنة وهو عار وجرجر لمدة ثلاث أو أربع دقائق، مما نتج عنه انخلاع في ذراعه الأيسر.

٦١٩- زاهر رزقي صابر عوقب بدوره كنتيجة لاشتراكه في الاضراب عن الطعام الذي حدث في ١٩٩١. وادعى أن ملابسه نزعت الى سرواله الداخلي وأنه ربط الى سياج سلكي بين ساعة وساعتين وأنه كان يضرب خلال هذا الوقت. ثم قطع الجنود شعره وخلطوه بالرمل والماء وأجبروه على أكله.

٦٢٠- محمد خضير مبارك طعمة أتهم بالتحريض على الفتنة في أعقاب الاضراب عن الطعام السابق ذكره. وأدعي أنه أخذ الى خارج "وحدة الطوارئ"، ونزعت عنه ثيابه، وضرب ضرباً مبرحاً، وأجبر على الزحف على معدته ويداه مقيدتان خلف ظهره وجلد في الوقت ذاته بالكابلات لأكثر من ساعتين. وأدعي أنه لم يعد قادراً نتيجة لذلك على الحركة وأن الحراس جروه الى الخيمة. وقد مات بعدها بساعات قليلة.

٦٢١- بسام يوسف ابراهيم الشميري انضم الى الاضراب الثاني عن الطعام الذي حدث في تموز/يوليه ١٩٩٢ في الأرطاوية. وبعد أيام قليلة من بدئه للاضراب مرض وأخذ الى العيادة. وأفيد أنه حدث وهو لا يزال يتماثل للشفاء أن دخل أحد الضباط غرفته واتهمه بأعمال تنطوي على التحريض على الفتنة وضربه مراراً بهراوة على مؤخرة رأسه.

٦٢٢- وأحال المقرر الخاص كذلك معلومات في الحالات الموصوفة في الفقرات التالية.

٦٢٣- علي محسن ابو زهرة قبض عليه في آذار/مارس ١٩٩٢ في مكان اقامته في العنبر ٦ من المجمع ٣ من مخيم الأرطاوية. بتهمة كتابة واخراج مسرحية تنتقد ادارة المخيم. وأدعي أنه أخذ الى "وحدة الطوارئ" حيث نزعت عنه ملابسه وهدد بهتك عرضه، وقيد في الفلقة وضرب وسلط عليه تيار من قضيب كهربائي وقد أطلق سراحه في نيسان/أبريل ١٩٩٢ بعد أن انفق شهراً في الاحتجاز معزولاً عن أي اتصال.

٦٢٤- ضياء شبيب أفيد أنه قبض عليه في مخيم الارطاوية لأنه عصى أمراً صدر اليه من سلطات المخيم. وادّعي أنه أخذ الى خارج المخيم وقيد الى عامود ثبت في أعلاه مصباح لامع جذب عدداً كبيراً من البعوض وغيره من حشرات الصحراء في الليل. وحين أعيد الى عنبره في اليوم التالي كان جسمه متورماً بشكل خطير وكان به كدمات.

٦٢٥- حسين الجيزاني كان في المجمع ٥ من مخيم رفحه في ليلة ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٣ وأفيد وقتها أنه مرض وخرج للبحث عن عون طبي. ولمحته داورية للجيش واستوقفته لخرق حظر التجول الليلي، وضربه الجنود مراراً وبصورة عنيفة بحضور ١٥ شاهداً، وقد مات في تلك الليلة نتيجة لذلك الضرب. وأفيد كذلك بأن الشهود أسيئت معاملتهم لإجبارهم على توقيع بيان بأن حسين الجيزاني مات بأزمة قلبية.

٦٢٦- وأبلغ المقرر الخاص الحكومة كذلك بأنه تلقى تقارير تشير إلى أن عقوبة الجلد وقّعت على نطاق واسع في المخيم وأن القاضي الشرعي حكم بها في عديد من الجرائم، بما في ذلك الأفعال الجنسية بين شخصين غير متزوجين من جنسين مختلفين وشرب الخمر. وادعي أن أشخاصا قدّموا إلى القاضي في غياب أي محام وأدينوا في حالات كثيرة على أساس واحد هو "الاعتراف" الموقع عليه تحت الإكراه. من ذلك أن أربعة لاجئين من الديوانية قبض عليهم في ٢٣ تموز/يوليه ١٩٩٢ في رفحة بتهمة تتعلق بشرب الخمر. وحكم على عباس علي مهاوي، الذي اتهم وأدين لكونه في صحبة رجال يشربون الخمر، بالحبس ٧٣ يوما و٨٠ جلدة. وحكم على علي صباح ورد، الذي اتهم وأدين بصنع الخمر، بالحبس سنتين و٤٠٠ جلدة.

وحكم على محمد مصايري حسن الذي اتهم وأدين في شرب الخمر، بالحبس ستة أشهر وبـ٣٠٠ جلدة. وحكم على هادي ناصر حسين، الذي اتهم وأدين في شرب وبيع الخمر، بـ٣٠٠ جلدة. وقيل إنهم جميعا جلدوا بعدد الجلدات التي حكم بها عليهم.

نداءات عاجلة

٦٢٧- في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة نداء عاجلا بشأن الدكتور محمد كامل محمد خليفة، وهو طبيب مصري محبوس في سجن البريدة في القسيم، الذي أفيد بأنه حكم عليه بالجلد بعد أن أدين بالكذب. وقيل إن هذه التهمة وجهت إليه لأنه تقدم بشكوى ضد ناظر مدرسة السعود الكبير في البكيرية، القسيم، متهما إياه بهتك عرض ابنه. وأفيد بأن الدكتور خليفة حكم عليه بتلقي ٨٠ جلدة أمام المدرسة في ساعة انصراف التلاميذ، وبتلقي ١٢٠ جلدة أخرى على مرتين كل منهما ٦٠ جلدة بعد صلاة الجمعة على فترة أسبوعين في البكيرية. وأبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه يشاطر الآراء التي أبدتها هيئات أخرى في منظومة الأمم المتحدة بأن العقوبة البدنية لا تتفق وحظر العقوبة والتعذيب وغيره من ضروب المعاملة اللاإنسانية أو المهينة كما كرسته مختلف الصكوك الدولية.

ملاحظات

٦٢٨- نظرا لعدم تلقي معلومات من الحكومة فإن المقرر الخاص على استعداد لاعتبار أن ادعاءات التعذيب والمعاملة القاسية واللاإنسانية ومعاقبة اللاجئين العراقيين الموصوفة أعلاه قد تكون قائمة على أساس سليم.

السنغال

نداءات عاجلة مرسلة وردود واردة

٦٢٩- أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا إلى الحكومة في ٣ آذار/مارس ١٩٩٤ بالنيابة عن لامين سمب، وهو مدرس، الذي قبض عليه في منزله في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٤ بعد أن اشترك في مظاهرة في اليوم السابق. وقد اقتيد إلى إدارة المباحث الجنائية في داكار. وعلى الرغم من أنه كان بصحة جيدة عند القبض عليه، إلا أنه نقل في غيبوبة إلى المستشفى الرئيسي في داكار بعد يومين ومات في المستشفى المذكور بعدها بقليل. وقد عُبر عن مخاوف من أن يكون قد تعرض لتعذيب أو سوء معاملة أفضيا إلى موته. ووفقا للمعلومات الواردة، فإن نحو ٤٠ شخصا آخرين قبض عليهم أيضاً عقب تلك المظاهرة. وعبر كذلك عن مخاوف بشأن المعاملة التي قد يكون هؤلاء الأشخاص قد عوملوها خلال احتجازهم.

٦٣٠- في ٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن لامين سمب أخذ من المكان الذي كان متحفظاً عليه فيه إلى مستشفى داكار الرئيسي في ١٩ شباط/فبراير لأنه كان يتقيأ ويعاني من الدوار. وقد كشف التشريح عن أن وفاته نتجت عن أزمة قلبية. ولم يتعرض هو ولا أي من المتظاهرين الآخرين الذين قبض عليهم لسوء معاملة أثناء احتجازهم.

معلومات واردة من الحكومة عن حالات مدرجة في تقارير سابقة

٦٣١- في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ أحال المقرر الخاص معلومات عن حالة مودي سي، وهو برلماني أفيد باحتجازه في داكار في أيار/مايو ١٩٩٣ وبتعذيبه، بما في ذلك تسليط صدمات كهربائية على أصابعه وأعضائه التناسلية، لحمله على الاعتراف بقتل نائب رئيس المجلس الدستوري. كذلك أحال المقرر الخاص حالة راماتا غيي، التي قبض عليها في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ بصدد نفس التحقيق الذي أجري مع السيد سي، وادعي أنها عذبت في مخفر شرطة تييس.

٦٣٢- برسالة مؤرخة في ٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن مودي سي فحص من طبيب في نهاية فترة التحفظ عليه لدى الشرطة، وأن التقرير الطبي لم يشر إلى سوء معاملة. وبعد حضوره للمرة الأولى أمام القاضي المكلف بالنظر في القضية في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٣، أعيد فحصه بناء على طلب محاميه ووصف الطبيب المعين السيد سي في تقريره الرسمي بأنه في حالة صحية عامة جيدة ولكنه لاحظ وجود "ندبات سحج في الجوانب الداخلية من مقدمة ذراعيه ورجليه" وأشار إلى آلام في بطنه مصحوبة بفواق سبق فحصها مرتين منذ بداية احتجازه. وعندما عادت الأعراض في بطنه في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٣، وصف لمودي سي علاج وأجري له فحص للأليلياف في ٢١ حزيران/يونيه ١٩٩٣ كما أجري فحص بأشعة إكس على منطقة أسفل ظهره في ١٤ تموز/يوليه وكانت نتيجة الفحص مرضية. وبعد أن أمر القاضي الذي كان ينظر القضية، في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٣ بإجراء فحص كامل للسيد سي، أبلغ الطبيب القاضي بأن السيد سي رفض إجراء مثل هذا الفحص. وفي قضية الآنسة راماتا غيي، لم تقدم حتى الآن شهادة تؤيد ادعاءاتها أمام أي سلطة. ولم يتلق المدعي العام أمام محكمة الاستئناف شكوى من محامي السيد مودي سي حتى ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٣. وفور استلام هذه الشكوى أجري تحقيق نتيجته واردة في تقرير بتاريخ ٤ آب/أغسطس ١٩٩٣ مقدم من قائد الجندرمة الوطنية الأعلى بالنيابة، مساعد مدير العدالة العسكرية. وتناول التحقيق جميع رجال الشرطة الذين اشتركوا في تحقيق الاغتيال، بما في ذلك أولئك الذين اتهمهم السيد سي والآنسة غيي، باستثناء رقيب قديم غير معروف في الفيلق الغربي لجندرمة داكار. ولم يسفر التحقيق عن شيء ما خلا اتهامات من البعض وإنكار من البعض الآخر، كما أن تفتيش مباني جندرمة تيونغ بأكملها ثبت أنه بلا طائل.

جنوب أفريقيا

نداءات عاجلة

٦٣٣- أرسل المقرر الخاص خمسة نداءات عاجلة إلى الحكومة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين أدناه. والتواريخ التي أحيلت فيها النداءات موضحة بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٦٣٤- جوهان سيتلي، وهو عضو لجنة المؤتمر الوطني الأفريقي في قرية موغوغوي، بالقرب من مافيكينغ، احتجز في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بعد أن فرقت الشرطة اجتماعا لتثقيف الناخبين حضره نحو ١٠٠ شخص ونظمته رابطة الشباب المحلية للمؤتمر الوطني الأفريقي. وصدر الأمر إلى الرئيس المحلي لرابطة الشباب، أوفينتيسي كوغوتسيتسي، وجوهان سيتلي، واثنين آخرين من منظمي الاجتماع، بمنزل أوفينتيسي قريبا من مكان الاجتماع "بالتفرق" ولكن أوفينتيسي قال إنه، في واقع الأمر، في بيته. وأفيد أن الشرطة حاولت عندها الاعتداء على الرجال الأربعة. وحين حاولت أم أوفينتيسي أن تتدخل، ضربها أحد رجال

الشرطة، فيما ادعي، فسقطت، مما جعل جوهانس سيتلي يقذف الشرطة بزجاجة صدمت أحد رجال الشرطة. وأفيد بأن الشرطة هاجمت وقتها جوهانس سيتلي بضربات بقبضة اليد وبراحتها وضربت قدميه بالأحذية الغليظة، وضربته بالسياط، وقبضت عليه. ومن المعتقد أنه محتجز في حالة عزل عن أي اتصال في مخفر شرطة ماباتو. وعبر عن مخاوف من أنه قد يحرم من الرعاية الطبية الواجبة لإصاباته وأنه قد يتعرض لمزيد من سوء المعاملة.

٦٣٥- كذلك وردت معلومات بشأن المقبوض عليهم التالية أسماؤهم: تيو مابوسيلا، رئيس مؤتمر آزانيا البان أفريكانيست، بمنطقة الكاب الغربية؛ وميكايل سيولو، منظم المؤتمر، بمنطقة الكاب الغربية؛ ومنسيبيسي ليونارد ناسو؛ وزولا برنس مابالا؛ وريتشارد دالا، العضو التنفيذي في مؤتمر آزانيا البان أفريكانيست، بمنطقة الكاب الغربية؛ وكونزافي ورانوغو. ووفقا للتقارير فإن ميكايل سيولو وتيو مابوسيلا قبض عليهما في مدينة الكاب في ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بصدد تحقيق الشرطة في قتل أربعة أشخاص وجرح سبعة آخرين من أشخاص مسلحين ببنادق هاجموا حانة في ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وقد قبض على المحتجزين الآخرين فيما بين ٤ و٧ كانون الثاني/يناير، بما في ذلك منسيبيسي ليونارد ناسو وزولا برنس مابالا، اللذين قبضت عليهما الشرطة في الكاب الشرقية قريبا من حدود ترانسكاي. وأبلغ بأن جميع المحتجزين محبوسون في حالة عزل عن أي اتصال، وأنهم، فيما يبدو، موجودون في مخافر شرطة مختلفة في مدينة الكاب بمقتضى المادة ٢٩ من قانون الأمن الداخلي الذي يجوز بموجبه للشرطة أن تحتجز شخصا في حالة عزل عن أي اتصال لأغراض الاستجواب لمدة ١٠ أيام قابلة للتجديد بموافقة قاضي المحكمة العليا (٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤).

٦٣٦- نشبت اضطرابات في سجن بولسمور في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤ عقب إعلان صدر من المجلس التنفيذي الانتقالي بالسماح لبعض فئات المسجونين بالتصويت. وأُفيد أن بعض السجناء اعتصموا بزنزاناتهم وأشعلوا النار في فُرُشهم وأطلق موظفو السجن غازاً مسيلا للدموع في الزنزانات المقفلة واعتدوا على السجناء بالعصي. وقيل إن الاصابات التي الحقت بالسجناء تضمنت جروحاً مفتوحة وضلوعاً مكسورة، كما في حالة ابراهيم اكتوبر، الذي ادُّعي أنه اعتُدي عليه وأصيب بجروح في رأسه. ولم يُسمح بوصول أطباء مستقلين الى السجناء ويخشى أقاربهم ألا يحصل المصابون على الرعاية الطبية اللازمة. وفي سجن بوكسبورغ على الراند الشرقي، أصيب أكثر من ٦٠ سجيناً فيما أُفيد، في ١٨ آذار/مارس بعد أن خفت وحدة الاستقرار الداخلي التابعة لشرطة جنوب أفريقيا لمساعدة موظفي السجن في اطلاق سراح اثنين من حراس السجن أخذهم السجناء كرهينتين. وبعد أن أُخلي سبيل الحارسين دون أن يصيبهما أذى، جعل أفراد وحدة الاستقرار الداخلي السجناء يقفون صفاً وضربوهم بالهروات (٢٥ آذار/مارس ١٩٩٤).

٦٣٧- ميكائيل مات قُبض عليه في ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ في "تاونشيب" راند الشرقية في كاتلهونغ بواسطة ضباط من وحدة الاستقرار الداخلي، بعد أن أُطلق الرصاص على مسؤولين كبار في المؤتمر الوطني الافريقي وفي الحزب الشيوعي لجنوب افريقيا وعلى الصحفيين الذين كانوا يقومون بزيارة كاتلهونغ من رجال مسلحين بالبنادق من فندق قريب للعمال المهاجرين. وبعد الهجوم، أطلق موظفون من وحدة الاستقرار الداخلي الرصاص على أحد أعضاء المؤتمر الوطني الأفريقي فمات، كما أصابوا بجراح شاباً آخر قبضوا عليه مع ميكائيل مات، الذي كان عضواً في وحدة محلية للدفاع عن النفس. وأُفيد بأنه في ليل ٩ كانون الثاني/يناير، حين عاد رجال الشرطة مع ميكائيل مات للتفتيش على بيته، لاحظ أحد الشهود أن ملامحه تغيرت تماماً لأنه كان قد ضُرب على وجهه ضرباً شديداً. وفيما بين ٩ و١١ كانون الثاني/يناير أُخذ الى

قاعدة شرطة نيوني فارم، وهي مقر وحدة "SAP" للجرائم السياسية والعنيفة، وادُّعي أنه اعتُدي عليه فيها مراراً تحت استجواب رجال شرطة الذين هددوا أيضاً باستخدام أحد كلاب الشرطة لمهاجمته. وقد ذكر لمحاميه لاحقاً، أنه وقّع تحت هذا الإكراه أقوالاً أعاد المحققون كتابتها عدة مرات. ووفقاً للمعلومات الواردة، بدا أنه تأثر تأثراً شديداً بالتعذيب وعبّر من زاره مؤخراً عن مخاوف بشأن تدهور حالته العقلية (٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤).

٦٣٨- افيد بأن الأشخاص التالية أسماؤهم من احدى المناطق الزراعية الواقعة بالقرب من اشو، قبضت عليهم الشرطة في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وأنهم احتجزوا بموجب لوائح حالة الطوارئ المفروضة في مقاطعة ناتال في ٣١ آذار/مارس ١٩٩٤: أوليه شانغ، وخمبوزا شانغ، وجودويل شانغ، وبيكنكوزي شانغ، ومبوزدف شانغ، وبازاكوبينا شانغ، وفندو شانغ، وبيكوويه ثين. وقيل إنهم احتجزوا في سجن اشو. وأُفيد بأن الأشخاص التالين محتجزون في زنزانة عامة في سجن امبانجيني: سيبوسيزو سل، وثوكوزاني ندلوفو، ووليام سيثول، وسيابونغا نتولي، وزويلاخيه منتامبو، وافرائيم منتامبو، وباتريك سيلي، وتورش جوميد، ودسموند مخيزه، وسابيلو سيلي، وبيكو واخي فيلاكازي، ومبوزو بولونجا، وتولاني مخيزه، وتيدبينكوزي نغيما، ودوميزاني مسيبي، وكسولاني تيمبي، وبنما نغيما، وخوليكاني زولو، وخومبولاني نغيما. وقُبض على سيبوزيزو سيلي وتوكوزاني نودلوفو من دلانجزوا، امباجيني، وادُعي أنه اعتُدي عليهما في منزلهما في ١١ نيسان/أبريل بواسطة ضباط من وحدة الاستقرار الداخلي. واحتُجز وليام سيتولي، الذي قُبض عليه في منزله في منطقة امبانجيني في ١٠ نيسان/أبريل، في عربة من عربات شرطة وحدة الاستقرار الداخلي لما يقرب من ٢٤ ساعة قبل أن تُبلغ الشرطة القبض عليه لمخفر الشرطة. وادُّعي أنه تعرض وهو داخل العربة للتعذيب بأن شُدت امبوبة من المطاط بقوة عبر وجهه كأنما لكتم انفاسه، وأنه اختنق، وأنه سُلطت عليه صدمات كهربائية وهو تحت الاستجواب عن مكان وجود أسلحة. وقُبض على ١٦ آخرين من تلاميذ المدارس الثانوية يتراوح سنهم بين ١٦ و٢٠ سنة، من منطقة ماتوباتوبا، في ١٢ نيسان/أبريل خلال عملية تفتيش من بيت الى بيت وادُعي أنهم عوملوا بخشونة خلال القبض عليهم. وقُبض على انديراس جكابا في بورت شبستون في ١٩ نيسان/أبريل حين اعترضت الشرطة تكسيا كان قد أخذه ليذهب الى دربان (٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٦٣٩- زولا مكولولي برنس مابالي، الذي أُرسل بشأنه نداء عاجل في ٢٠ كانون الثاني/يناير، وبريان فويزيلي مداسي قُبض عليهما في ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ في اليوت، في الكاب الشرقية، واحتُجزا في حالة عزل عن أي اتصال بموجب المادة ٢٩ من قانون الأمن الداخلي حتى ٣ شباط/فبراير. وادُّعى بريان مداسي أمام المحكمة في ٣ شباط/فبراير أنه تعرض بعد أن قبضت عليه الشرطة لاعتداء منها في مخفر شرطة اليوال نورث بوخز قضيبه بدبوس طويل، وأنه تعرض في مخفر شرطة بيلفيل الجنوبية في مدينة الكاب لصدمات كهربائية في أصابعه، وانه اعتدي عليه في مكاتب دائرة المباحث الجنائية في شارع لوب بعقب بندقية. وادعى زولا مبالا أنه ضُرب بالعصي في مخفر شرطة اليوت وأنه تعرض لصدمات كهربائية في مخفر شرطة بيلفيل الجنوبية (٢٥ أيار/مايو ١٩٩٤).

اسبانيا

معلومات محالة الى الحكومة وردود واردة

٦٤٠- برسالة مؤرخة في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات عن حالات تعذيب أوجزت في الفقرات التالية. وردت الحكومة عليها في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤.

٦٤١- مايتيه الزيغي ميتكسلينا، قُبض عليها في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في منزلها في اويارزون غويبوسكوا، بواسطة افراد من الحرس المدني. وادُعي انها خلال الاستجواب في مركز قيادة ترس كانتوس في مدريد اجبرت على البقاء في وضع واحد لفترة طويلة ووضع كيس من البلاستيك فوق وجهها وقد أُطلق سراحها في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ دون اتهام.

٦٤٢- أكسييه غوني ارسواغا قُبض عليه في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في منزله في اورنييتا غويبوسكوا بواسطة أفراد من الحرس المدني أخذوه في البداية الى انتيغوو، ثكنات دونوستيا ثم بعد ذلك الى مخفر قيادة تريس كانتوس ومقر قيادة الحرس المدني في مدريد. وادُعي أنه خلال احتجازه ضُرب ضرباً مبرحاً على رأسه ومعدته، وظهره وخصيتيه. وأُجبر على تأدية حركات رفع الجسم وخفضه بالضغط على الزراعين مرات ومرات الى أن خارت قواه. ووضع كيس من البلاستيك فوق وجهه. وفي ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، أُخلي سبيله دون اتهام

٦٤٣- ميكيل ايتوربيه ايتورزايتا قُبض عليه في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في أحد البارات في هرناني، غويبوسكوا، بواسطة أعضاء من الحرس المدني. وأُفيد بأنه أُخذ أولا الى ثكنات انتيغوو ثم أحيل بعد ذلك الى مخفر قيادة تريس كانتوس. وادُعي أنه تلقى خلال احتجازه عديدا من الضربات الثقيلة في رأسه وأضلاعه وأن كيساً من البلاستيك وُضع فوق وجهه. ثم أطلق سراحه دون اتهام في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وقد قدم بعدها شكوى الى المحكمة ادعى فيها أنه عُذب.

٦٤٤- مانويل ارزينا قُبض عليه في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في منزله بهرناني بواسطة حُراس مدنيين أخذوه أولا الى ثكنات انتيغوو ثم أحالوه بعد ذلك الى مخفر قيادة تريس كانتوس. وادُّعي أنه تلقى خلال احتجازه ضربات عديدة في رأسه وأنه اضطر الى البقاء في وضع غير طبيعي والى تأدية حركات رفع الجسم وخفضه بالضغط على الذراعين عدة مرات، وأن كيساً من البلاستيك وضع فوق وجهه، وقد أُطلق سراحه دون اتهام في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وقد تقدم بعدها بشكوى قضائية ادعى فيه أنه عُذب.

٦٤٥- خوركالوبس كانسيكو قُبض عليه في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ في منزله في تولوزو، غويبوسكوا. وادعى أنه تعرض عقب احالته الى ثكنات الحرس المدني في انتيغوو لتهديدات مستمرة ضد شخصه وضد أسرته، وأنه ضُرب حول الرأس وحُرق على ظهره، ربما بسيجارة. كذلك أُرغم على البقاء برجليه على الأرض ويداه موضوعتان على الفراش لمدة ساعة بينما كان أحد أفراد الحرس المدني يجلس فوقه وكان آخر يضربه. وبعدها بساعات أُخلي سبيله دون اتهام وقد تقدم بعدها بشكوى قضائية.

٦٤٦- خوزيه لازارتيه غارمنديا قُبض عليه في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله في هرناني بواسطة أفراد من الحرس المدني. وأُخذ أولا الى ثكنات انتيغوو ثم أحيل بعد ذلك الى مقر الحرس المدني في مدريد. وأُفيد أنه تعرض خلال احتجازه لصدمات كهربائية وأن كيسا من البلاستيك وضع فوق وجهه. واضطر الأمر الى احالته الى مستشفى أوللا العسكري نظرا الى أنه كان يشعر بألم حاد في منطقة الصدر الواقعة أمام القلب. وأُخلي سبيله دون اتهام في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وقد قدم بعدها طلبا للحصول على تعويض قضائي.

٦٤٧- خوزيه لويس زابالا امونداران، قبض عليه في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله في ايبارا، غويبوسكوا، بواسطة أفراد من الحرس المدني. وأُخذ في بادئ الأمر الى ثكنات انتيغوو ثم احيل بعد ذلك الى مقر الحرس المدني. وأُفيد أنه تلقى خلال الاستجواب ضربات في الرأس وأن كيسا من البلاستيك وضع فوق وجهه وانه أجبر على البقاء في وضع واحد لفترة طويلة. وقد اطلق سراحه دون اتهام في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

٦٤٨- بيتور اتكسبريا قبض عليه في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله في ايبارا بواسطة أفراد من الحرس المدني، وأخذ أولا الى ثكنات انتيغوو ثم احيل بعدها الى مقر الحرس المدني. وادُعي أنه خلال فترة الاحتجاز ضُرب، ووضع كيس من البلاستيك فوق وجهه وأنه هدد بالموت. وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أُخلي سبيله دون اتهام.

٦٤٩- ايبان اورتيس ديغون قبض عليه في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله بتولوزا، غويبوسكوا، بواسطة أفراد من الحرس المدني. وأُخذ أولا الى ثكنات انتيغوو ثم أحيل بعد ذلك الى مقر الحرس المدني. وادُّعي أنه تلقى خلال احتجازه ضربات في الرأس وفي مؤخرة العنق استخدمت فيها مسطرة ودليل تليفون، وأن كيساً من البلاستيك وضع فوق وجهه وأنه هدد بالموت. وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أُخلي سبيله دون اتهام.

٦٥٠- آيتور منديزابال اربوروا قبض عليه في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله في إيبارا بواسطة أفراد من الحرس المدني وأخذ أولا الى ثكنات انتيغوو ثم احيل بعد ذلك الى مقر الحرس المدني. وأفيد أنه تلقى أثناء احتجازه ضربات على الرأس والعنق والمعدة استخدمت فيها الصحف والايدي المجردة. كذلك وضع كيس من البلاستيك فوق وجهه، واضطر الى الوقوف لفترة طويلة واخضع لايهام بالاعدام. وفي ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أُخلي سبيله دون اتهام.

٦٥١- اوسكار اتكسوا انسورينا قبض عليه في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله في تولوزا بواسطة أفراد من الحرس المدني أخذوه أولا الى ثكنات انتيغوو ثم بعد ذلك الى مقر الحرس المدني. وادعى انه تلقى اثناء احتجازه ضربات على رأسه وأن كيساً من البلاستيك وُضع فوق وجهه وأنه هدد بالموت. وقد أخلي سبيله دون اتهام في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.

٦٥٢- خون اجيري غراتي قبض عليه في ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله بايبارا بواسطة أفراد من الحرس المدني. وأخذ في بداية الأمر الى ثكنات انتيغوو ثم أحيل بعد ذلك الى مقر الحرس المدني.

وادّعي أنه تلقى أثناء الاحتجاز ضربات على الرأس وأن كيسا من البلاستيك وضع فوق وجهه. وقد اخلي سبيله دون اتهام في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، بعد أن اصدر إقرارا ادعي أن رجال الشرطة أملوه عليه.

٦٥٣- اينياكي اجيريزابالا اريستي قبض عليه في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في منزله في إيبارا بواسطة أفراد من الحرس المدني. وأخذ أولا الى ثكنات انتيغوو ثم احيل بعد ذلك الى مقر الحرس المدني. وافيد أنه تلقى حين كان في الحجز ضربات على مؤخرة عنقه ومعدته وأن كيساً من البلاستيك وضع فوق وجهه وادّعي كذلك أنه أجبر على تأدية حركات رفع الجسم وخفضه بالضغط على الذراعين ٦٠٠ مرة تقريبا وكيس من البلاستيك موضوع فوق رأسه. وقد أخلي سبيله دون اتهام في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ وقدم بعدها شكوى الى القضاء.

٦٥٤- ماريا خوزيفا ليزاريبار اورليلم قبض عليها في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في منزلها في اوريريتا، بغويبوسكوا بواسطة أفراد من الحرس المدني. واخذت أولا الى ثكنات انتيغوو ثم احيلت بعد ذلك الى مخفر قيادة تريس كانتوس في مدريد. وادعي انها ضربت وتعرضت لصدمات كهربائية الى العنق، وأن كيسا من البلاستيك وضع فوق وجهها ، وأنها تعرضت لمضايقات وتهديدات جنسية. وقد أمر قاضي المحكمة العليا الذي أدلت أمامه بأقوال بادخالها المستشفى.

٦٥٥- خوزيه خوليان ايراستورزا جويتيا قبض عليه في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في منزله باوريريتا غيبوسكوا. واخذ أولا الى ثكنات انتيغوو ثم أحيل بعد ذلك الى مخفر قيادة تريس كانتوس. وأفيد أنه أخلي سبيله في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ دون اتهام. وفي ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ قدم شكوى الى القضاء ادعى فيها أنه ضرب على مؤخرة عنقه وعلى جبهته، وانه اضطر الى البقاء في نفس الوضع لفترة طويلة وأنه تلقى تهديدات. كذلك ادعى أن كيسا من البلاستيك وضع فوق وجهه.

٦٥٦- فيما يتعلق بهذه الحالات الـ١٥ ردت الحكومة بأن ادعاءات سوء المعاملة باطلة. وقد أحيلت جميع حالات القبض الى السلطات القضائية وتم فحص جميع المحتجزين بواسطة أطباء ملحقين بما يسمى بال "الجلسة الوطنية" Audiencia Nacional ولم يجد هؤلاء الأطباء دليلا على سوء المعاملة. ولم تقدم شكاوى الى الجهات القضائية الا في حالة خوزيه لازارتي غامينيديا؛ ويقوم قاضي سان سباستيان رقم ٥ بالتحقيق في هذه الشكوى.

٦٥٧- خوان كارلوس رويس دو فنياسبريه قبض عليه في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ في منزله بغاستايس. وأفيد أنه على مدى ٣١ ساعة من الاستجواب في مخفر شرطة جاستايز الوطني، تلقى لكمات وصفعات على الرأس، والمعدة، والخصيتين، والاذنين والعنق. وادعي كذلك أن أجبر على تأدية حركات رفع الجسم وخفضه بالضغط على الذراعين حتى خارت قواه وأنه تعرض لتهديدات، بما في ذلك تصويب بندقية الى حنجرته والى رأسه. وعقب اخلاء سبيله دون اتهام، قدم شكوى قضائية. وردت الحكومة بأن السيد رويس قبض عليه في ٢٦ نيسان/أبريل ١٩٩٣ في الدقيقة ٥ بعد منتصف الليل. وفي الساعة ٢١/١٥ زاره أحد الاطباء الشرعيين والقاضي. وفي ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤ في الساعة ٤/١٠ أجري استجوابه للمرة الأولى بحضور محام وفي الساعة ٥/٠٠ أخلي سبيله. ولم يتعرض أبدا لسوء معاملة.

٦٥٨- فرانشيسكو براندالا اريارتيه قبض عليه في ١٦ أيار/مايو ١٩٩٣ في اتكساري - اراناتس (نافارا) وادُّعي أنه ضرب وهو في ثكنات الحرس المدني في التساسو، على ظهره بشيء صلب وترتب على ذلك ان احتاج الأمر الى معالجته في مركز صحي. وذُكر في التقرير الطبي الخاص به وجود "كدمات كثيرة في منطقة الظهر". وأخلي سبيله دون اتهام في ١٨ أيار/مايو وقد قدم شكوى قضائية في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٣.

٦٥٩- فيما يتعلق بهذه الحالة ردت الحكومة بأن ادعاءات سوء المعاملة باطلة وأن السيد براندالا لم يقدم قط شكوى إلى السلطات القضائية. وكان قد أبدى مقاومة عند القبض عليه وكان على الحرس المدني أن يستخدم القوة. ومن جهة أخرى، ليس صحيحا أنه أخلي سبيله دون اتهام؛ والواقع أنه حُكم عليه بعدها بالحبس ١٢ شهراً.

٦٦٠- اويكن غارمنديا مارتينيس قبض عليه في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في منزله باورنيتا بواسطة أفراد من الحرس المدني أفيد أنهم اخذوه أولا الى ثكنات انتيغوو ثم بعد ذلك الى مخفر قيادة تريس كانتوس. وادُّعي أنه تلقى ضربات في خصيتيه، ورأسه، ورقبته وظهره، وأنه اضطر الى تأدية حركات رفع الجسم وخفضه بالضغط على الذراعين وان كيسا من البلاستيك وضع فوق وجهه. وقد أخلي سبيله دون اتهام في ٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وقدم بعدها شكوى قضائية ادعى فيها انه عُذب.

٦٦١- بابلو ابريباي بدياغا قبض عليه في ١٧ تموز/يوليه ١٩٩٣ في بازاوري، فيسكايا، بواسطة أفراد من قوة شركة ارتساينتا" المستقلة. وأفيد أنه تلقى ضربا في مخفر شرطة غالداكانوا، وأنه ترتب على ذلك أن أحيل الى المستشفى وأعطيت له فيه ياقة جراحية. وفي اليوم التالي، اخلي سبيله دون اتهام وقدم بعدها شكوى قضائية ادعى فيها أنه عُذب.

٦٦٢- فيما يتعلق بهذه الحالة، أرسلت الحكومة عددا من المستندات التي تشير الى الظروف التي قُبض فيها على السيد ابريباي. ويتضح من هذه المستندات أنه قاوم وسبب اصابات لفرد من أفراد الشرطة. ولذلك كان من الضروري استخدام القوة، مما ترتب عليه اصابته في كلا ذراعيه وفي رجله اليسرى. وقد أُخذ بعدها الى احدى العيادات.

٦٦٣- اسماعيل بيراساتيغي قبض عليه في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ عند سد للطريق أقامه الحرس المدني في التو دي ارلبان، آلافا، وأحيل بعدها الى ثكنات ساسومندي. وأفيد أن غطاء وضع فوق رأسه وأنه أجبر على تأدية حركات رفع الجسم وخفضه بالضغط على الذراعين على مدى ١١ ساعة وكان يضرب أثناء ذلك بالأيدي المجردة وبحزمة من الأوراق. وادعي بعد ذلك أنه تلقى تهديدات بالقتل. وقد أخلي سبيله في اليوم التالي دون اتهام وقدم شكوى قضائية في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣.

٦٦٤- فيما يتعلق بهذه الحالة أفادت الحكومة بأن السيد بيراساتيغي بقي في الاحتجاز من ٨/٣٠ مساءً الى ٦/٢٠ صباحا وأنه منذ الساعة ٤/٣٠ جرى استجوابه في حضور محاميه. والادعاء بأنه اسيئت معاملته لمدة ١١ ساعة اذن ادعاء باطل. كذلك فإنه لم يقدم أبدا شكوى إلى جهة قضائية.

٦٦٥- خوان كالفو ازابال قبض عليه في ١٩ آب/أغسطس ١٩٩٣ في نانكلارس دي اوكا، آلافا، بواسطة أفراد من شرطة ارتساينتسا، اتهموه بسرقة عربة من قاعدة اركانتيه بآلافا. ويُستفاد من تقرير الطب

الشرعي أن موته حدث نتيجة لاختناق ناشئ عن رذاذ الدفاع عن النفس الذي تستخدمه الشرطة. واضيف أن جروحا عدة قد اكتشفت بالاضافة الى ذلك على جسده.

٦٦٦- فيما يتعلق بهذه الحالة أرسلت الحكومة صور عدد من المستندات الخاصة بالتحقيق الذي أجرته النيابة العامة والقاضي في وفاة السيد كالفو. ويؤخذ منها أن الشرطة اضطرت الى استخدام الرذاذ المشار اليه حين هاجمها المقبوض عليه وهو يحاول الهرب. وقد ضُرب في الوقت ذاته ضرباً مبرحاً. وقد بُدئت اجراءات قضائية ضد رجال الشرطة الثمانية المتهمين بالمسؤولية عن الوفاة.

متابعة حالات مدرجة في تقارير سابقة

٦٦٧- برسالته المؤرخة في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ ذكّر المقرر الخاص بعدد من الحالات التي أحيلت في ١٩٩٣ والتي كانت التحقيقات الخاصة بها جارية. وأشارت الحكومة الى هذه التحقيقات في رسالتها المؤرخة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وبالنسبة لادواردو بازابه لاريناجا وخرمان كريستوبال ازنار، ذكرت الحكومة أن الحالتين قد حفظتا مؤقتا في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ لعدم توافر الأدلة. وفيما يتعلق بحالة ارنالدو أوتيغي موندراجون، ذكرت الحكومة أن المتهمين حكم ببراءتهم. وفي حالتي كيبا اورا غوريدي وكولدو اريزيه غراتيه، ردت الحكومة بأن المحاكمة لم تنته بعد.

سري لانكـــا

معلومات محالة الى الحكومة وردود واردة

٦٦٨- برسالة مؤرخة في ٥ آب/أغسطس ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى تقارير تدعي أن رجالاً مسلحين من الجيش وغيره من القوات العسكرية يرتدون إما الزي العسكري أو ملابس مدنية، قبضوا في مناسبات عديدة على أفراد من التاميل الإثنيين واحتجزوهم في أماكن احتجاز سرية لمدة اسبوع أو أكثر. ومن هذه الأماكن ادُّعي أن هناك معسكرا للجيش يقع في قبالة طريق جاليه، كولابيتيا، بكولومبو، خلف المفوضية الهندية السامية ومركز الاستعلامات الأمريكي. وقيل إن المحتجزين كثيرا ما يستجوبون تحت التعذيب بغرض حملهم على الاعتراف بالاشتراك في حركة تحرير نمور تاميل ايلام. وقيل إن مثل هذه الاعتقالات تتم على يد وحدة عمليات خاصة تابعة لمدير المخابرات العسكرية الذي يرفع تقاريره الى قائد الجيش والتي لها صلات بمكتب المخابرات الوطنية. وأفيد أن هذه الوحدة تستخدم منزلا خاصا قريبا من خط السكة الحديدية في فانا واسالا، بالقرب من راغاما، في شمال كولومبو.

٦٦٩- وقيل إن الاعتقالات السرية تتم بالمخالفة للائحة الطوارئ ١٩(٨) التي تعتبر أن احتجاز شخص في مكان احتجاز غير مرخص به جريمة. وقد نشر وزير الدفاع مؤخرا في الغازيته رقم ٣٤٣ بيان أماكن الاحتجاز المرخص بها. كذلك فإن على الجيش، بمقتضى لائحة الطوارئ ١٨(١)، أن يُسلم المشتبه في أمره في جنوب البلد الى أقرب مخفر للشرطة خلال ٢٤ ساعة من القبض عليه. وتتطلب لائحة الطوارئ ١٨ أيضا من السلطات الابلاغ عن حالات القبض "فوراً" الى قوة عمل حقوق الإنسان، وهي هيئة كُلفت برصد مراعاة حقوق المحتجزين الأساسية.

٦٧٠- في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بانكار وجود أماكن سرية تقوم المخابرات العسكرية أو مكتب المخابرات الوطنية باحتجاز أشخاص فيها.

٦٧١- أحال المقرر الخاص الى الحكومة حالة أرولابو جوده أرولاجا، الذي أُفيد أنه قُبض عليه في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ في بامبا لابيتيا من رجال مسلحين بالملابس المدنية وأنه عُصبت عيناه وقُيدت يداه وأخذ بالسيارة الى معسكر للجيش قبالة شارع غاليه المشار اليه أعلاه. وأدُعي أنه رُكل في المعسكر وضُرب بقبضات الأيدي وبهراوات خشبية ومواسير تستخدم في أعمال البناء. وأدُعي كذلك أنه جُرد تماماً من الثياب بينما كانت يداه مقيدتين الى سلاسل في رجليه، وأن وتداً خشبياً عُلق بين مائدتين وأنه عُلق بباطن ركبتيه فوق الوتد. وفي هذا الوضع قُطعت أعضاؤه التناسلية ربما بمنشار للمعادن. وادُّعي أنه ظل وهو محتجز في هذا المكان معصوب العينين ويداه وقدماه في الأصفاد، في غرفة مظلمة، عاريا في أكثر الأحوال. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر نُقل الى معسكر الجيش في باناغودا، الذي أُفيد أنه لا يظهر في قائمة الأماكن المرخص بها للاحتجاز في غازيته حزيران/يونيه ١٩٩٣. وفي ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ نُقل الى إدارة المباحث الجنائية بمقر شرطة كولومبو. وقيل إن محكمة الاستئناف أمرت بفحص طبي نتيجة لعريضة habeas corpus، نتيجتها غير معروفة.

٦٧٢- ردت الحكومة بأن أرولابو جوده أرولاجا تم فحصه بواسطة طبيب، بأمر من محكمة الاستئناف، وأن التقرير الطبي لم يكشف عن اصابة، قديمة أو جديدة، في منطقة أعضائه التناسلية. وقد سُحب طلب الـ habeas corpus في ١٦ آذار/مارس ١٩٩٤، إذ أنه كان قد أُخلي سبيله في ذلك الوقت. ومعسكر جيش باناغودا هو في الواقع مكان مرخص به للاحتجاز بمقتضى لوائح الطوارئ، وقد صدر بذلك الأمر في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ونُشر الأمر في الغازيته غير العادية رقم ٦/٨٠٦ بتاريخ ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٤.

٦٧٣- وأخبر المقرر الخاص الحكومة كذلك بأنه تلقى تقارير تشير الى استخدام سوء المعاملة والتعذيب ضد المحتجزين من التاميل في مخافر الشرطة لحمل الأشخاص على الاعتراف بالاشتراك في حركة تحرير نمور تاميل ايلام. وقد جاء في التقارير وصف لضرب المحبوسين المتكرر في زنزاناتهم في مخافر الشرطة، بصورة عشوائية أو لمخالفات تافهة يُدعى أنها ارتُكبت اخلالا باللوائح.

٦٧٤- في احدى الحالات، قُبض على سوماسنديرام سيفاغانش في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ثم حُجز احتياطياً بعدها في سجن الحبس الاحتياطي بكولومبو. وأفيد بأنه اقتيد في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بعد تقديم طلب habeas corpus، الى مقر مكتب كشف الجرائم. وأعد مدير مساعد مع مترجم فوري تاميلي، إقراراً يتضمن اعترافا بالاشتراك في حركة تحرير نمور تاميل ايلام. وأُبلغ السيد سيفاغانش بأنه سيُخلى سبيله اذا وقع على الإقرار. وبعد أن رفض أن يوقع أُخذ الى غرفة أخرى ادُّعي أنه لُكم فيها في اذنيه وظهره وذراعيه وأنه ضرب بعصا خشبية. وأفيد بأنه وقع الإقرار بعد ايذائه. وقيل إنه يعاني من مشاكل في السمع ومن آلام في البطن كنتيجة لضربه المتكرر. وقد احتُجز في سجن الحبس الاحتياطي في كولومبو. وأمرت محكمة الاستئناف النائب العام بتقديم تقرير عن الحالة بحلول ٨ آذار/مارس ١٩٩٤.

٦٧٥- وفقاً لما ذكرته الحكومة، لم يتقدم سوماسنديرام سيفاغانش بأي شكوى من اعتداء الى القاضي حين قُدم لمحكمة القضاء في كولومبو في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، كما أنه لم يتقدم بمثل هذه الشكوى الى قاضي المحكمة العليا حين اعترف بأنه مذنب.

معلومات مقدمة من الحكومة بشأن ادعاءات مدرجة في تقارير سابقة

٦٧٦- في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ أحالت الحكومة معلومات ذات طبيعة عامة بشأن التعذيب في البلد. وذكرت الحكومة أن جهودها للحد من أنشطة المنظمات الإرهابية أثارت ادعاءات بتجاوزات نُسبت الى قوات الأمن أدت الى انتهاك لحقوق الإنسان. ومثل هذه التجاوزات لم تحدث كنتيجة لسياسة مقصودة من جانب الحكومة، ولكنها حالات منعزلة قام بها بعض الأشخاص. وحين تُثار مثل هذه الإدعاءات فإنه يحقَق فيها ويُتخذ اجراء تأديبي ضد من يرتكبونها. وبوسع المجني عليهم في مثل هذه الانتهاكات أن يطلبوا الانتصاف عن طريق المحكمة العليا، نظرا الى أن التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة محظورة بمقتضى دستور سري لانكا. ويستطيع المجني عليهم بهذه الوسيلة طلب تعويض. وخلافاً للادعاءات الواردة في رسالة المقرر الخاص المؤرخة في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، فإن هذه في الواقع حالات قامت فيها المحكمة العليا بالتحقيق في إدعاءات انتهاك الحقوق الأساسية من جانب أفراد في القوات المسلحة والشرطة وقد مُنح فيها تعويض للضحايا.

٦٧٧- أبلغت الحكومة المقرر الخاص لذلك أن بوسع جميع المحتجزين أن يتصلوا باللجنة الدولية للصليب الأحمر وHRTF، وهي هيئة مستقلة أنشأتها الحكومة لرعاية المحتجزين. كذلك أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن سري لانكا أصبحت في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ طرفاً في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٦٧٨- في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة فيما يتعلق بحالتين أحيلتا في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣. ففي حالة سيناتوراي موهان، الذي ادُّعي أنه اسيئت معاملته وهو تحت تحفظ البحرية والجيش وكذلك في سجن كالوتارا، عُولج المذكور في نحو ١٠ مناسبات من أمراض مختلفة في مستشفى السجن بكالوتارا، ولكنه لم يتقدم بأي شكوى عن اعتداء الى الموظف الطبي. وفيما يتعلق بباكينيانا تان انطون، الذي ادُّعي أنه عُذب وهو تحت تحفظ البحرية وفي سجن بالا لي، لا أساس أيضاً للادعاءات.

السودان

معلومات مُحالة الى الحكومة

٦٧٩- برسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه لا يزال يتلقى تقارير تُفيد أن التعذيب يُمارس على نطاق واسع من قوات الشرطة والأمن. وقيل إن الأشخاص المحتجزين لأسباب سياسية معرضون بصفة خاصة للتعذيب. وادُّعي أن كثيرين من مثل هؤلاء الأشخاص يحتجزون في حالة عزل عن أي اتصال لفترات طويلة في مراكز اعتقال تُعرف "ببيوت الأشباح".

٦٨٠- كذلك أحال المقرر الخاص الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٦٨١- مصطفى سري سليمان، أمين عام اتحاد طلبة جامعة أم درمان الأهلية، أفيد أن قوات الأمن اعتقلته في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ واحتجزته في بيت من "بيوت الأشباح" وعذبته.

٦٨٢- عثمان عمر الشريف، وهو عضو برلمان سبق له أن شغل مناصب حكومية كوزير للإسكان، ووزير للعدل، ونائب عام، أُفيد أنه قُبض عليه في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٤ في واد مدني، وأنه احتُجز لمدة ١١ يوما ثم نُقل الى الخرطوم. وادُعي أنه احتجز بعد ذلك في أحد "بيوت الأشباح" وأنه تعرض للتعذيب وحُرم من العناية الطبية. وكان قد سبق أن حُكم عليه بالسجن ١٠ سنوات بعد انقلاب سنة ١٩٨٩، ولكن أُفرج عنه بعد أن قضى سنتين في السجن.

٦٨٣- العميد (المتقاعد) محمد أحمد الرياح الفقي، البالغ من العمر ٥٢ سنة افيد أنه قُبض عليه في ٢٠ آب/أغسطس ١٩٩١ من ضباط أمن، وأنه عُذب في الاحتجاز، وحُوكم في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ أمام محكمة عسكرية سرية وحُكم عليه بالإعدام، ثم خُفف الحكم بعدها الى السجن المؤبد. وخلال فترة الـ١٨ شهراً التي قضاها في سجن شالا في دارفور، تعرض، حسبما ادُعي، لأشكال عديدة من التعذيب، بما في ذلك عصب العينين لفترات طويلة، والضرب المتكرر المبرح، والرش بالمياه الساخنة والمياه الباردة، والتقييد بالسلاسل والتعليق لفترات تصل الى يومين، والحبس في المراحيض لفترات طويلة. وادُعي أنه تعرض كذلك لأشكال من الايذاء على يد موظف بعينه، بما في ذلك هتك العرض، وتهشيم خصيتيه وشد عضوه التناسلي بزردية ووضع عصا بين رجليه وحني جسمه الى الخلف وضربه ضرباً مبرحاً على البطن، وتسليط صدمات كهربائية عليه وحرقه بالسجائر. وقيل إنه أصبح، نتيجة لهذا التعذيب الشديد، يعاني من صداع دائم ومن داء النقطة، وإنه فقد خصيته اليسرى، وأنه يعاني من صعوبة في تحريك أمعائه، ومن انزلاق غضروفي في ظهره، ومن شلل مؤقت في ساقه اليسرى، ومن فقدان بعض أسنانه، ومن تعيُّب في غدد اللعاب وتدهور في ابصاره. وفي أيار/مايو ١٩٩٣، بعد أن نُقل الى سجن كوبر، أُخذ الى المستشفى للعلاج ولكن قوات الأمن أخرجته منه بالقوة رغم اعتراضات الطبيب، ثم أحيل في النهاية الى سجن سواكن. وفي تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ نُقل العميد محمد الرياح وخمسة آخرون من السجناء من بينهم الوزير السابق للشؤون الدينية عبد الرحمن عبدالله نجدالله، واللواء بُشرى أحمد رحامة، والعقيد شاكر شمس الدين، والعميد هاشم الخير هاشم، وعلي دهب حسينين، فيما أفيد، من سواكن الى مستشفى بور سودان للعلاج عقب التعذيب الشديد الذي عُذبوه في السجن. وأدُعي أن قوات الأمن اعترضتهم وحبستهم في زنزانات مقر الأمن ببور سودان وعذبتهم من جديد. وقيل أن العميد محمد الرايا انهار وأصيب بتدهور في صحته وأنه يُعالج في مستشفى بور سودان.

٦٨٤- سيد عمر عوض أبو جرجه، وهو موظف سابق في مصلحة الغابات، قُبض عليه في حزيران/يونيه ١٩٩٣ في دامازن وادُعي أنه تعرض للتعذيب. وقد نقل الى مدينة وادمدني في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٣ وأُخذ الى "بيت الأشباح" رقم ١١٤ المواجه لمباني مصلحة الكهرباء. ومكان تواجده اللاحق غير معروف، على الرغم من أن سلطات واد مدني ذكرت، فيما أُفيد، أنه نُقل الى سجن الخرطوم. ويُخشى أن يكون قد عُذب حتى الموت.

٦٨٥- كاميلو اودونجي لويوك، وهو جندي سابق يعمل كموظف مدني كبير، أُفيد أنه قُبض عليه في الخرطوم في ١ آب/أغسطس ١٩٩٢. وادُّعي أنه، في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، قُيِّد وهو ممدد على شكل نسر الى قضبان احدى النوافذ، ووضعت حول خصيتيه انشوطة تشتد حبكتها كلما تحرك، ثم ضُرب بعد ذلك. وادُّعي أنه مات كنتيجة للتعذيب.

٦٨٦- فاروق علي زكريا وعبد الحميد علي بشير، وكلاهما عضو في الحزب الشيوعي، ويوسف عبدالله، وهو طبيب بيطري، قبض عليهم في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ من قوات الأمن وأُفيد أنهم حُبسوا في حالة عزل عن أي اتصال في أحد "بيوت الأشباح". وادُعي انهم يتعرضون لتعذيب مستمر.

٦٨٧- أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى مزيداً من التقارير التي تُفيد أن الجلد يُحكم به أحيانا كعقوبة على الإدانة في بعض الجرائم. وفي ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، قبض رجال الأمن على ١٠ رجال في حفلة ببيت كمال مكي مدني في واد مدني. وقيل إن المقبوض عليهم كان بينهم، فضلا عن كمال مكي مدني، مأمون مكي مدني؛ والحاج مكي مدني؛ وهشام الكارب؛ وجعفر محمد أحمد؛ ومحمد الأمين غيث؛ وأمير الطليب؛ وصلاح دسوقي؛ وعابدين مهيسي؛ وكمال أحمد صالح. وادُعي أن الحملة تمت لأسباب سياسية إذ أن بعض المجتمعين كانوا يمتّون بصلة قربى الى أمين مكي مدني، وهو عضو بارز منفي في الاتحاد الديمقراطي الوطني. وأفيد أن المحتجزين أُخذوا الى أحد بيوت الأمن، وأن كمال مكي مدني ضُرب عند ذلك. واتُهم المذكورون في البداية بعقد اجتماع سياسي، ولكنهم في آخر الأمر اتهموا بشرب الخمر. وقد أُدينوا وحكم عليهم في جلسة محكمة علنية في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بـ ٤٠ جلدة. وفي ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ نُفّذت الأحكام على الجميع باستثناء هشام الكارب وعابدين مهيسي، بعد أن قُدمت تقارير طبية تفيد أن الرجلين ليسا في حالة بدينة تسمح لهما بتحمل الجلد. وادُعي أن كمال مكي مدني تم جلده بالرغم من تقديم دليل طبي على أنه يعاني من ارتفاع في الضغط ومن السكر.

٦٨٨- أبلغ المقرر الخاص الحكومة أيضا بأنه تلقى تقارير تفيد أن موظفي المخابرات العسكرية، والجنود، وأفراداً من قوة الدفاع الشعبي كثيراً ما يقومون بتعذيب المحبوسين الذين يُقبض عليهم خلال العمليات التي تتم في جبال النوبة وفي جنوب السودان. ومن أساليب التعذيب المبلَّغ عنها ذُكر الضرب المبرح، والحرمان من الماء والطعام، واجبار المحبوسين على حضور تنفيذ الإعدام في سجناء آخرين، وربط كيس من مسحوق الفلفل الحار (الشطة) فوق الرأس وحك الجروح بالشطة، وجلد المجني عليه وهو معلق لفترة أيام من عمود خشبي ومرفقاه مربوطان الى ركبتيه. وأفيد أن أحد المباني بالقرب من المقر العسكري المعروف بأسم "البيت الأبيض"، وثكنات جيش قريبة من كوبري النيل الأبيض معروفة بالكتيبة الميكانيكية، ومقر وكالة الأمن الداخلي بالقرب من المركز التجاري القديم، أماكن كثيراً ما يتم فيها التعذيب. وقد أُبلغ عن الحالات التالية:

(أ) أحمد ناصر قُبض عليه في ذالنج في أيار/مايو ١٩٩٢، وادُعي أنه أصيب في عينيه اصابة متعمدة فقد نتيجتها بصره قبل أن يطلق سراحه؛

(ب) خليفة نواي، وهو من عمال المناجم، وشايب صبرية، وهو فلاح من المريم، ادُعي أن قوات من الجيش قامت بتعذيبهما في منطقة تيما بعد أن أُسرا واتُهما بعضوية جيش تحرير شعب السودان؛

(ج) اسماعيل سلطان وشيخ حامدين، وهو رئيس من كتلا جنوب ذالنج، ادُعي أنهما عُذبا حتى الموت في نيسان/أبريل ١٩٩٢ في الأُبيض؛

(د) محمد حمد ورمضان جاسكا، وكلاهما من ذالنج أفيد أنهما عُذبا حتى الموت.

نداءات عاجلة مُحالة الى الحكومة وردود واردة

٦٨٩- أرسل المقرر الخاص ١٢ نداءً عاجلا بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت فيها النداءات تظهر بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٦٩٠- أربعة من كبار أعضاء حزب الأمة المحظور قـُبض عليهم في الخرطوم خلال الأسبوع الأول من شباط/فبراير ١٩٩٤ بموجب المرسوم الثاني من قوانين الطوارئ. وهم، كما حـُددت هوياتهم، الفاضل آدم اسماعيل، أمين عام منظمة الشباب لحزب الأمة؛ وعبدالله بركات، امام جماعة الأنصار الدينية؛ واسماعيل الحاج بلول؛ وضيف الله محمد عبدالله. ولم يـُكشف عن مكان احتجازهم، وحيل على هذا النحو بين أسرهم ومحاميهم وبينهم (٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٤).

٦٩١- مجدي محمداني، وهو نقابي وعضو في الحزب الشيوعي السوداني المحظور، أُفيد أنه قـُبض عليه في الخرطوم في أوائل شباط/فبراير ١٩٩٤ وأنه مـُحتجز في حالة عزل عن أي اتصال في مركز احتجاز غير معروف (٣ آذار/مارس ١٩٩٤).

٦٩٢- عزت مرغني طه، وعلاء مرغني طه، وعلي حسن طه، وعادل سمساعة، وخليفة خضر كيماير، وكمال أبو الجاسم، وكمال عثمان بداي، وكمال بداي، وبشير بداي، وحموده الشيخ، وخوجلي صالح خوجلي، والدكتور كمال محمود جادين، وبهاء أبو القاسم، وسعد كرار، وعلي جعفر، وعلي صادق عبد المجيد، وحمزه، وربيع أحمد الرياح، وعبد الرحيم فيصل كانوا ضمن مجموعة من نحو ٣٠ شخصاً قـُبض عليهم في ١٠ آذار/مارس ١٩٩٤ من موظفي الأمن. وقيل إن عميلة القبض تمت في بيت بالخرطوم اجتمع فيه أقارب وأصدقاء لإحياء ذكرى إعدام ٢٨ من ضباط الجيش في ٢٤ نيسان/أبريل ١٩٩٠. وأُخبر بأن بعض الأشخاص قد اعتـُدي عليهم عند القبض عليهم.

٦٩٣- وبنفس النداء، أُبلغت الحكومة بأن معلومات وردت بشأن القبض في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٤ على عبد المحمود آبو، وهو عضو بارز في جماعة الأنصار الدينية، بعد يوم من القائه خطاباً ينتقد فيه الحكومة في جامع واد نبوي في ام درمان. وفي صباح اليوم التالي قـُبض أيضا على الأشخاص التالين من أعضاء حزب الأمة الذين كانوا في الجامع، واحتـُجزوا عدة ساعات: عبد الرحمن الصادق المهدي، وهو ضابط سابق في الجيش وابن رئيس الوزراء السابق الصادق المهدي؛ وعبد الرحمن فرح، وهو رئيس أمن سابق؛ والدكتور ابراهيم الأمين؛ وهو وزير سابق في الحكومة، وعبد المحمود حاج صالح، وهو نائب عام سابق. وأفيد كذلك أن عضوة بارزة آخرى في حزب الأمة، وهي سارة نجدالله، رئيسة اللجنة النسائية للحزب، قـُبض عليها أيضاً في ٧ آذار/مارس واحتجزت لفترة قصيرة. وأفيد إن الخمسة أُمروا بالحضور في وقت مبكر من صباح كل يوم الى مقر الأمن في الخرطوم وأخبروا أنهم سيحتجزون فيه حتى وقت متأخر من الليل ثم يـُسمح لهم بالعودة الى بيوتهم. ووردت كذلك تقارير مفادها أن موظفي الأمن هاجموا مكاتب الصحيفة اليومية "السوداني الدولية" بالخرطوم في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ وقبضوا على معتصم محمود، وهو صحفي، بدعوى أنه قام بأنشطة معادية للدولة. وأُفيد بأنه محتجز في حالة عزل عن أي اتصال في مكان احتجاز مجهول (١٥ آذار/مارس ١٩٩٤).

٦٩٤- كمال عبد الوهاب نور الدايم أفيد أنه قبض عليه في الخرطوم خلال الاسبوع الأول من آذار/مارس ١٩٩٤ وأنه احتُجز في حالة عزل عن أي اتصال في مركز احتجاز غير معروف. وقيل كذلك إنه سبق القبض عليه في عدة مناسبات في الماضي لمعارضته للحكومة. وهناك اعتقاد بأنه يعاني من حالة معوية خطيرة وأن السلطـــات، فيما ذُكر، رفضت مؤخراً منحه فيزا خروج للعلاج الطبي في القاهرة (٢١ آذار/مارس ١٩٩٤).

٦٩٥- ثلاثة صحفيين في الجريدة اليومية "السوداني الدولية" أُفيد أنه قبض عليهم في ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤ في الخرطوم بتهمة ترويج "أنباء كاذبة". وهم، كما ذكرت هوياتهم أحمد علي بجادي، ومتوكل عبد الدافع، ومحجوب محمد الحسن عروة، الذي كان أيضا عضواً في المجلس الوطني الانتقالي. وأماكن تواجدهم غير معروفة ولكن من المعتقد أنهم قد يكونوا محتجزين في مقر الأمن (١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٦٩٦- في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤، ردت الحكومة بأن الصحفيين احتُجزوا لأنشطة تعرض الأمن العام للخطر وأن استجوابهم يتم وفقا لما يقضي به القانون. وأنهم لم يتعرضوا لأي شكل من أشكال التعذيب وهم محتجزون.

٦٩٧- سارة نجدالله، وهي محاضرة جامعية وعضو في اللجنتين النسائية والتنفيذية لحزب الأمة، وقد أرسل بشأنها نداء عاجل في ١٥ آذار/مارس من المقرر الخاص، قـُبض عليها من جديد في ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤. وقد احتجزت في البداية في مقر الأمن ولكن يعتقد انها نـُقلت الى سجن النساء في أم درمان. وقد سبق القبض عليها في عدة مناسبات. كذلك اعتـُقل عبد الرسول النور، وهو محافظ سابق لاقليم كردفان، في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤. ومن المعتقد انه محتجز إما في مقر الأمن أو في مركز احتجاز سري. وقد سبق أن قـُبض عليه أيضا في عدة مناسبات، كانت آخرها في الفترة من ٥ نيسان/أبريل الى ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. (١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٦٩٨- سيد أحمد الحسين، وهو عضو بارز في حزب الاتحاد الديمقراطي، أفيد انه قبض عليه في منزله في الخرطوم في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٤ بعد أن زاره عدد من الأجانب. وادُعي أنه لا يزال محتجزاً في حالة عزل أن أي اتصال (٢٢ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٦٩٩- بهاء زكي، وأشرف عدلي، ومجدي شيلاته، وهم مصريون يعملون في برنامج تعليمي تديره الكنيسة الكاثوليكية الرومانية في الخرطوم أفيد أنه قبض عليهم في ١٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وأنهم محتجزون في حالة عزل عن أي اتصال في مركز احتجاز غير معروف (١٩ أيار/مايو ١٩٩٤).

٧٠٠- علي محمود حسنين، وهو محام مشهور، أُفيد أنه قبض عليه في الخرطوم في ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٤ وأنه محتجز في الحبس في حالة عزل عن أي اتصال (٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤).

٧٠١- مستشار الأمن السابق عبد الرحمن فرح والمدرس المحاضر البيطري حمد عمر بغادي، اللذين قيل إنهما يعانيان من حالة صحية سيئة، قبض عليهما في ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٤، وأفيد أن لذلك صلة بمؤامرة لقلب الحكومة الحالية. وادعي أنهما عـُذبا ونـُقلا في ٣١ أيار/مايو الى مستشفى عسكري في أم درمان. وقيل إن رئيس الوزراء السابق صادق المهدي قـُبض عليه في ٢٠ حزيران/يونيه على ذمة نفس المؤامرة. وقيل إن

الرجال الثلاثة زعماء لحزب الأمة، الذي أُفيد أنه اتهم في اذاعة تلفزيونية في ٢٠ حزيران/يونيه بأنشطة كالتخطيط لاغتيال شخصيات سياسية سودانية البارزة (٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤).

٧٠٢- في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٤ ردت الحكومة بإحالة صورة من مقال ظهر في "أخبار السودان" ذُكر فيه أن رئيس الوزراء السابق صادق المهدي، صرح بعد إطلاق سراحه، بأنه لا يعتقد أن الأشخاص الآخرين الذين قُبض عليهم تعرضوا للتعذيب وأدلوا بأقوال تحت الإكراه.

٧٠٣- أُفيد أن الأشخاص التالية أسماؤهم احتجزوا في بداية حزيران/يونيه ١٩٩٤ بسبب أنشطتهم النقابية: علي الماحي الساخي، رئيس نقابة عمال السباكة المركزية؛ وعلي خليفه، الأمين العام لنقابة أصحاب المهن؛ وصديق يوسف؛ ومحمد بابكر مختار، الأمين العام لنقابة الموظفين؛ والحاج عثمان، النقابي؛ وسليمان الخضر. ومكان تواجد الستة غير معروف (٥ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٧٠٤- عثمان ادريس أبو راس، وهو نقابي مشهور، أُفيد أنه قبض عليه في ٢ آب/أغسطس ١٩٩٤ واحتجز في أحد "بيوت الأشباح" قريباً من الخرطوم. ومصطفى عبد الرحمن مصطفى أفيد أنه محتجز منذ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ وقيل إنه نُقل في وقت سابق من ذلك العام من "بيت أشباح" الى سجن سواكن في شرق السودان. وحسن هاشم أُفيد أنه قبض عليه واحتجز في تموز/يوليه ١٩٩٤. وادعي أن هؤلاء الرجال الثلاثة عُذبوا وأن أسرهم لم يُسمح لها برؤيتهم لتزويدهم بالأدوية اللازمة (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

معلومات واردة من الحكومة بشأت حالات مدرجة في تقارير سابقة

٧٠٥- في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلا بالنيابة عن بهاء الدين عبد القاسم، الذي أفيد أنه قبض عليه جنوب الخرطوم بواسطة أربعة من رجال الأمن المسلحين الذين يرتدون الملابس المدنية. وفي ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن بهاء الدين عبد القاسم لم يُقبض عليه أبداً في الواقع.

٧٠٦- في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أحال المقرر الخاص نداءً عاجلا في حالة مأمون الياس محمد أحمد الذي قُبض عليه في اواخر آب/أغسطس ١٩٩٣ بشبهة التجسس وادُعي أنه عُذب وهو تحت التحفظ. وفي ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الاستجوابات مع السيد مأمون بلغت مراحلها الأخيرة وأن نتائج الاستجوابات تقيّم لرفع الدعوى الجنائية عليه ولم ترد في رد الحكومة اشارة الى ادعاءات التعذيب.

ملاحظات

٧٠٧- يلاحظ المقرر الخاص أن ردود الحكومة، التي يشكرها عليها، لا تتعلق إلا بعدد صغير من نداءاته العاجلة وليس بالمعلومات الأساسية الأهم التي أحالها. وهذا الأخير يميل من جديد الى تعزيز رأي المقرر الخاص المكلف بالابلاغ عن حالة حقوق الإنسان في السودان الذي مؤداه أن التعذيب لا يزال يمارس بصورة منظمة في ذلك البلد (A/49/539, para. 83).

سويسرا

معلومات محالة الى الحكومة

٧٠٨- برسالة مؤرخة في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات تشير الى أن الموظفين المكلفين بانفاذ القانون يستخدمون أحياناً عنفا بدنيا مقصوداً ولا مبرر له مع بعض الأشخاص سواء قبل أن يؤخذوا تحت تحفظ الشرطة مباشرة أو خلال فترة الـ٢٤ ساعة الأولى لوضعهم تحت التحفظ، قبل أن يوضعوا تحت تصرف القاضي. وأُبلغ أن مثل هذه الحوادث تقع أكثر ما تقع في كانتون جنيف. وتتضمن ضروب سوء المعاملة المدعاة الصفعات، والركلات واللكمات المتكررة، والضغط الشديد على القصبة الهوائية بشكل تنشأ عنه حالة قريبة من الاختناق. وقيل إن المحتجزين كثيراً ما يُشار عليهم من محاميهم الا يتقدموا بشكاوى جنائية عن سوء المعاملة ضد رجال الشرطة لأن التحقيق القضائي والإداري في مثل هذه الشكاوى نادراً ما يؤدي الى جزاءات تأديبية أو جنائية ضدهم. وقيل إن المحتجزين الذين يعبرون عن نيتهم في التقدم بشكوى يهددون أحياناً باتهامات مضادة بالسب أو بمقاومة موظفي الدولة.

٧٠٩- وأحال المقرر الخاص الى الحكومة كذلك الحالات الفردية الموجزة في الفقرات التالية.

٧١٠- سيدات سيسي، وهو مواطن من غامبيا، كان في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ في ترانزيت الى الولايات المتحدة لتلقي علاج طبي عاجل لآلام شديدة في الظهر ولصعوبات في السير، أفيد أنه أُرغم على خلع ملابسه تماماً وأنه ضرب ورُكل في ظهره وجنبيه من ثلاثة أفراد من شرطة مطار جنيف اتهموه بحمل جواز سفر مزور. وبعد أن أكد لهم سلامة وثائق سفره، أبلغ اثنان من رجال الشرطة يرتديان الملابس المدنية بأنه مسموح له بمواصلة سفره في اليوم التالي، على أن الشرطة وشركة الطيران أبلغتاه في اليوم التالي أن رحلته قد ألغيت، وأفيد أنه وضع مدة يومين في زنزانة بالمطار ثم وضع في رحلة عودة الى غامبيا. وقيل إن شهادة طبية صادرة بعد عودته أكدت وجود اصابات تتفق مع ادعاءاته بما في ذلك كدمات في أسفل ظهره وصدره وضرر لركبته اليمنى زاد حالته الطبية سوءا.

٧١١- باتريشيا شفايتز ذهبت الى مخفر شرطة بور ديفور في جنيف بعد منتصف الليل في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٣ بعد أن قبض على صديق لها. وأُفيد أن أثنين من رجال الشرطة أمراها لدى وصولها بأخذ اختبار لدرجة الكحول وقذفا بها في زنزانة، فاصطدمت رأسها بسرير من الأسمنت وسقطت على الأرض وادعي انها بعد أن طلبت تفسيرا لمعاملتها، دخل ثلاثة أو أربعة من رجال الشرطة زنزانتها وركلوها ولكموها مراراً. وأفيد أن فحصا طبيا اجري في ٢٠ شباط/فبراير كشف عن كدمات حول عينيها، وفي ركبتها وفي مقدمة ذراعها الأيسر وعن احتمال وجود كسر لمقدمة ذراعها. وقيل إن كشفاً بأشعة اكس أجري في ١٦ آذار/مارس كشف عن وجود كسر في يدها اليمنى وتمزق في عصبين بمعصمها الأيمن.

٧١٢- ميشيل اكوارولي ادعي أن اثنين من رجال الشرطة اعتديا عليه في ٢١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ خلال زيارة لمكتبه في جنيف للاستفسار عن دين قائم. وادُّعي أن رجلي رجلي الشرطة لويا ذارعية بعنف ودفعا بركبة في ظهره فسقط على الأرض. ثم قيدت الشرطة يديه خلف ظهره وادُّعي أن أحد رجلي الشرطة ضغط بشدة حول رقبته حتى كادت تزهق أنفاسه. واقتيد الى مخفر الشرطة وهناك تقدم بشكوى رسمية ضد الشركة، ولكن رجل الشرطة الذي اعتدى عليه هدده، فيما أفيد، بالسجن إذا سجل الشكوى. وقام أطباء

جامعيون للطب الشرعي بفحصه بعد ظهر نفس اليوم، ولاحظوا به علامات لاصابة بدنية، وبعدها قبض عليه لمقاومة عمل من أعمال السلطة ووضع في زنزانة وطُلب منه أن يخلع ملابسه كلها وذلك، كما قيل له، لأن الشرطة تخشى أن يقدم على الانتحار. وبعد ذلك بيومين اتضح من فحص طبي أجري عليه وجود كدمات في عنقه ومعصمه الأيسر وذراعه الأيمن وأسفل صدره وجراح سطحية على ذراعه الأيسر ومعصمه الأيمن وتهتك في كتفه الأيسر. كذلك سجل الفحص إنه أشار الى آلام في أسفل ظهره وفي فخده الأيمن وآلام عند البلع.

٧١٣- ايراك سلفالدو، وهو من البوسنة، قبض عليه ٢٠ من رجال الشرطة في برن في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢. وادُّعي أن رجال الشرطة ضربوه خلال عملية القبض عليه، بالمرافق والركب وركلوه وداسوه وضربوه على وجهه بمسدس ونعتوه "بالخنزير اليوغوسلافي". وأفيد أنه تلقى عددا من الضربات في كليته. وادُّعي أنه تلقى بعد ذلك في سيارة الشرطة ضربات كراتيه في عنقه وانه خنق بسلسلة كان يحملها حول عنقه. وادعي أنه تعرض لمزيد من الضرب في مبنى الشرطة. وذكر أنه بعد ما يزيد على السنة من القبض عليه كان لا يزال يعاني من خدر جزئي في مؤخرة رأسه ومن آلام تكاد تكون مستمرة في منطقة الكليتين.

الجمهورية العربية السورية

نداءات عاجلة محالة الى الحكومة وردود واردة

٧١٤- في ٢ أيار/مايو ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن الأشخاص التالية اسماؤهم: فاضي منير جديد؛ وأسامة منير جديد؛ ونضال محمود جديد؛ وصلاح محمود جديد؛ وغسان فؤاد جديد؛ وصديق رياض جديد، البالغ من العمر ١٧ سنة؛ وياسر رياض جديد؛ وعمار عبود؛ وعلي عيسى الحكيم؛ وعبد الرزاق الحلاق؛ ونعيم خوري. وقد قبض على هؤلاء الأشخاص في آب/أغسطس ١٩٩٣ بعد فترة قصيرة من جنازة صلاح جديد، وهو سجين سابق مات وهو تحت التحفظ في ١٩ آب/أغسطس ، بعد أكثر من ٢٣ سنة من الاحتجاز دون اتهام أو محاكمة. وادُّعي أن الأشخاص الـ١١ محتجزون كذلك في حالة عزل عن أي اتصال، دون اتهام أو محاكمة، ربما لصلتهم بالمتوفي.

٧١٥- في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن أحداً لم يحتجز لصلته أو لصداقته باللواء صلاح جديد. وردت الحكومة كذلك في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ بأن أحداً من الأشخاص الذين وردت اسماؤهم في النداء العاجل الذي ارسله المقرر الخاص لم يكن محتجزاً وأن كلا منهم يعيش في مكان اقامته.

معلومات واردة من الحكومة بشأن حالات مدرجة في تقارير سابقة

٧١٦- في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن حسيبة عبد الرحمن، التي أفيد بأنه قبض عليها في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣ لاشتباه في وجود علاقات بينها وبين حزب العمل الشيوعي المحظور وأنها محتجزة في حالة عزل عن أي اتصال. وفي ١١ شباط/فبراير ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن حسيبة عبد الرحمن محتجزة لكونها عضوا في جماعة ارهابية، وأنها لم تتعرض أبداً للتعذيب وأنه أفرج عنها في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣.

توغو

معلومات محالة الى الحكومة

٧١٧- برسالة مؤرخة في ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات بشأن اتيوجبيه استيفان كودوسو وجيرار اكوميه، اللذين قبض عليهما في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٣ أو في حوالي هذا التاريخ واللذين ادُّعي أنهما عذبا وهما تحت التحفظ لدى الشرطة في جندرمة لومي الوطنية. وقيل إنهما اعترفا بعد ذلك على التلفزيون الوطني بالقيام بعمليات هجوم بالقنابل. وفي ١٣ آب/أغسطس حوكما امام محكمة جنح التلبس. وبذل محاميهما محاولة غير ناجحة لايقاف المحاكمة استنادا الى أن الدليل الوحيد لاتهامهما كان الاعترافات التي تم الحصول عليها بالاكراه وهما تحت تحفظ الشرطة. كذلك طلب المحامي أن يقوم طبيب شرعي بفحصهما ولكن المحكمة رفضت. لذلك استمرت المحاكمة وحكم عليهما بالسجن ثلاث سنوات.

٧١٨- أفاد المقرر الخاص الحكومة ايضا بأن تقارير وردت يستفاد منها أن سيميانلين رينيه اودانو وجاك اودانو قبض عليهما في كوربنغو في نيسان/أبريل وآذار/مارس ١٩٩٣، على التوالي، بسبب أنشطتهما المعارضة للحكومة القائمة. وقد ظلا في الحجز أسابيع عديدة في معسكر فصيلة الجندرمة الوطنية، وادعي أنهما ضربا في هذا المعسكر ضربا مبرحا وتلقيا صدمات كهربائية.

متابعة حالات سبقت إحالتها

٧١٩- أبلغ المقرر الخاص الحكومة بالرسالة ذاتها أنه تلقى معلومات جديدة بشأن حالات سبقت احالتها، طبقا للوصف الوارد في الفقرات التالية.

٧٢٠- في ٦ أيار/مايو ١٩٩٣، أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلاً الى الحكومة بالنيابة عن الأشخاص التالية أسماؤهم: لاتيفيه بروسبير لوسن، وجون لوسن لاتيه، وجول غاليه، وروزاليه غاليه، وكوفيه اغبالي، وسوسوفي افاتشاو، وكوسيه أميد يفونو، وكودجو اتسو، وكودزو أكاكبو، وكويسيه انسينيو، والفونس ادجوفيه، واجبُيفيه تويو، وكومي كبيتيو، وسيفي سادي، وانطوان ابودو، وكوسيه فيانيون، وفولي كويغان ياو أغبانيون، وشاسيه كومي كوفي تويو، وأحمدو بوكاريي، وكومي هونكباتي، واكوي كوليباتو، وفولي انانو وكوكو غاكوتو. وطبقا للمعلومات الواردة قبض على هؤلاء الأشخاص في لومي في ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٣، بعد أيام عدة من الهجوم على مكان إقامة الرئيس غناسنجبيه اياديما. وقد أخذوا الى جندرمة لومي، وادُّعي انهما عُذبا فيها.

٧٢١- أبلغت الحكومة بعدها المقرر الخاص بأن التحقيق جار لتحديد مسؤولية الأشخاص السابق ذكرهم في الهجوم الذي شن على "معسكر الفوج التوغولي المشترك بين الأسلحة". وقد أخلي سبيل لاتيفيه بروسبير لوسون، وجول غالي، وكوسيه اميديغونو، وكودجو اكاكبو، وكوسيه اسينيون، وانطوان ابودو، وايكويه بروسبار كوليباتو، وفولي انانو وفولي كويغن. كما أخلي سبيل روزالي غالييه تحت الرقابة. وقد قبض على الفونس ادجيوي أجبيفيه تويو، وكوسي فياغنون وسوسوفي افاتشاو بتهمة السرقة. ووجهت الى كومي كبيتيجو تهمة الإتجار في المخدرات. أما جان لاتيه فهو غير معروف للشرطة ولا للجندرمة.

٧٢٢- أحيل رد الحكومة الى المصدر، الذي عزز أن معظم المدنيين المقبوض عليهم اخلي سبيلهم بعدها. على أن المصدر لاحظ مع ذلك أن السلطات التوغولوية لم تقدم، فيما يبدو، أي رد على الادعاءات التي مؤداها أن المقبوض عليهم تعرضوا للتعذيب أو لسوء المعاملة، ولا ذكرت أن تحقيقا قد فتح أو تم في هذه الادعاءات.

٧٢٣- في ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣، ارسل المقرر الخاص نداء عاجلا بشأن مجموعة تتكون من نحو ٤٠ شخصا قيل إنه قبض عليهم في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ من قوات الأمن في اغباندي وديغوين في وسط توغو لصلتهم بالاضطرابات التي حدثت بعد اعلان نتائج الانتخابات الرئاسية. وادُّعي أن المحتجزين ضربوا عند القبض عليهم وأنهم اقتيدوا إلى جندرمة بليتا وأودعوا فيها في زنزانة مخصصة لخمسة سجناء. وأفيد أنه في اليوم التالي عُثر على ١٥ منهم وقد ماتوا وادُّعي أن ٤ آخرين ماتوا بعدها. وأبلغ أيضا أن نحو ٢٠ من المحتجزين نقلوا إلى سجن شار في شمال توغو. وعُبِّر عن مخاوف من أن يتعرضوا للتعذيب أو لسوء المعاملة. وعلاوة على ذلك، توسَّط المقرر الخاص، في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، بالنيابة عن كوكو أوكيسون مبورا، وهو مدرِّس في كيتاو، أفيد أنه قُبض عليه في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ في بليتا بينما كان يحاول أن يعرف مكان عضو من أسرته قبض عليه في اليوم السابق بشأن الاضطرابات التي حدثت في أغباندي في آخر آب/أغسطس. وادُّعي أنه احتُجز في حالة عزل عن أي اتصال في جندرمة كارا في شمال البلد وعُبِّر عن مخاوف من أن يعذَّب أو تساء معاملته.

٧٢٤ - في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، أبلغت الحكومة المقرر الخاص بأن بعض الأشخاص قُبض عليهم في أغباندي في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ لأنهم أتلفوا تجهيزات الانتخابات وأنهم سيقوا إلى جندرمة بليتا. وكان كوكو أوكيسون مبورا أحد الأشخاص الذين زاروا المحتجزين. كذلك فإن بعض المقبوض عليهم حدث لهم تسمم في ٢٦ آب/أغسطس بعد أن تناولوا طعاما أحضره الزائرون. وقد قُبض على كوكو أوكيسون مبورا لأنه كان يسلم طعاما يشتمل على حقن لأحد المحتجزين. ويُستفاد من تقرير أعده خبير في السموم أن الحقن كانت تحتوي على سم شديد الخطورة. وقد أصدرت السلطات القضائية في سوكودي أمر احتجاز ضده واقتيد إلى السجن المدني في كارا ولم يحدث أبدا أن اشتكى أمام القاضي من سوء المعاملة وكان يتلقى زيارات منتظمة من زوجته. وكان باستطاعته أيضا أن يتصل بمحاميه. على أن هذا الأخير لم يطلب بعد إذنا من القاضي لرؤية عميله.

٧٢٥ - فيما يتعلق بالرد الوارد من الحكومة، ذكر المصدر أنه، وإن كان لا يجادل في ما توصل اليه مختبر الشرطة، فإن القلق الرئيسي الذي يساوره ناتج عن حقيقة أنه لم يجر تشريح على أجسام من ماتوا، سواء للتحقيق في ادعاءات تعذيب أو للوقوف على سبب الوفاة. ولم يشتمل رد الحكومة على أي ردود بشأن الادعاءات التي مؤداها أن المحتجزين ماتوا كنتيجة للتعذيب وسوء المعاملة والاختناق بعد أن زجَّ بـ ٤٠ منهم في زنزانة صغيرة. ولا يبدو أن تحقيقا أجري في هذه الادعاءات الخطيرة.

تونس

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٧٢٦ - برسالة مؤرخة في ٣ أيار/مايو ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تشير إلى أن التعذيب، بالرغم من أن الدستور والقوانين التشريعية تحظره، كثيرا ما يستخدم في مراكز الشرطة، والجندرمة والحرس الوطني في جميع أنحاء البلد، لا سيما ضد المشتبه في كونهم معارضين للحكومة كالمتعاطفين مع حركة النهضة الاسلامية والحزب الشيوعي لعمال تونس. وتتضمن أساليب التعذيب المبلغ عنها الضرب المبرح، الذي يتم أحيانا والمجني عليه معلق في أوضاع ملتوية، والصدمات الكهربائية، وإدخال زجاجات مكسورة وغيرها من الأشياء الحادة في فتحة الشرج. وقيل إن مثل هذه الأساليب استُخدمت أساسا لانتزاع اعترافات أو معلومات، وكذلك للعقاب أو التخويف.

٧٢٧ - وينص الفصل ١٣ مكرر من مجلة الاجراءات الجزائية على عدم جواز الاحتفاظ بذي الشبهة من قِبَل الشرطة أو الجندرمة لمدة تتجاوز أربعة أيام وعلى ضرورة إعلام وكيل الجمهورية بذلك وعلى أن يجوز له التمديد كتابياً في هذا الأجل لأربعة أيام أخرى. ولا يجوز إلا "عند الضرورة القصوى" تمديد الأجل وذلك لمدة يومين آخرين بحيث يكون المجموع ١٠ أيام. ويمكن للمتحفظ به خلال مدة الاحتفاظ أو عند انقضائها أو لأي عضو من أسرته أو أسرتها المباشرة أن يطلب اجراء فحص طبي عليه. ويجب تسجيل تواريخ وأوقات بداية ونهاية الاحتفاظ وتواريخ وأوقات بداية ونهاية الاستنطاق في سجل يحتفظ به في كل مركز شرطة. على أنه أفيد بأن الشرطة والجندرمة كثيرا ما يزوّران المحاضر للإيهام بأنهما التزما الحدود القانونية للاحتفاظ.

٧٢٨ - وادُّعي كذلك أن الطلبات الرسمية التي تحمل خاتم مكتب وكيل الجمهورية، بشأن اجراء فحص طبي على الأشخاص المحتفظ بهم لأسباب سياسية طبقا للفصل ١٣ مكرر تهمل بصورة مستمرة. وقيل إن الوكلاء على استعداد، دون مناقشة، لقبول المستندات المزورة التي تقدمها الشرطة ويقدمها موظفوهم هم بينما يهملون الشواهد القوية التي تدل على أن تمديد فترة الاحتفاظ تم بصورة غير قانونية. ولا يقوم الوكلاء بزيارة ولا بتفتيش مراكز الاحتفاظ التي يدّعى أن المحتفظ بهم يحتجزون فيها بصورة غير قانونية ويعذّبون، والتحقيقات القليلة التي بدأها الوكلاء في حالات اساءة المعاملة أو التعذيب أو اشتباه الوفاة كانت إما توقف أو تستمر إلى ما لا نهاية دون نتائج.

٧٢٩ - وأفيد أن القضاة القائمين بالتحقيق لا يتأكدون من أن الأشخاص الذين يدعون أنهم عُذِّبوا يفحصون على الفور فحصا طبيا ولا أن دوسيهات التعذيب التي يوافى بها الوكيل حُقِّقت بصورة فعلية. كذلك ادعي أن قضاة المحاكم في كل الدرجات لا يتأكدون من أن المتهمين فحصوا فحصا طبيا أو من أن ادعاءاتهم بشأن التعذيب حُقِّق فيها كما يجب، حتى حين يكون هناك دليل واضح على التعذيب في فترة الاحتفاظ السابق على المحاكمة.

٧٣٠ - في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ أحالت الحكومة ردا ذكرت فيه أنها بذلت جهودا خاصة لمراعاة الأحكام ذات الصلة من الصكوك التي تكفُل حقوق الإنسان والتي وقّعتها تونس وأنها كلما تلقت ادعاءً بعمل فيه تجاوز للحدود، لا تتردد أبدا في الأمر باجراء تحقيق وبفرض الجزاءات اللازمة. وعقب الادعاءات بارتكاب

مثل هذه الأعمال خلال فترة الطوارئ التي تقررت في ١٩٩١، أنشأ الرئيس في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩١ لجنة تحقيق مستقلة لتقصي تلك الادعاءات. وعيّن السيد رشيد دريس، رئيس اللجنة العليا لحقوق الإنسان والحريات الأساسية رئيسا للجنة. وقد ثبت من التحقيقات التي أجرتها اللجنة أن أعمالا فيها تجاوز للحدود قد وقعت، ولكنها تشكل حالات منعزلة.

٧٣١ - كذلك اعتمدت وزارة الداخلية سلسلة من التدابير الرامية إلى صيانة حقوق الإنسان وقد تورط ١١٦ فردا من شرطة الأمن في ١٠٥ حالة تنطوي على تجاوزات من شتى الأنواع. واتضح من التقارير المقدمة من رئيس اللجنة أن ٥٥ موظفا ممن ثبتت ادانتهم صدرت ضدهم أحكام تختلف بحسب درجة الخطورة في التجاوز المرتكب، وحفظت ثلاث حالات واستمر التحقيق في بعض الحالات الأخرى. وقد توقفت الأنشطة التي اتضح أن فيها تجاوزا للحدود تماما. ولم تشر الحكومة إلى عدد هذه الحالات التي تنطوي على وقائع تعذيب أو سوء معاملة.

٧٣٢ - كذلك ذكرت الحكومة أن الادعاءات المتعلقة بتزوير تواريخ القبض وتمديد فترة الاحتفاظ غير دقيقة وفيها مغالاة وأنها تتنافى وأحكام القانون والممارسة المتعلقة بالاحتفاظ. وأن أحكام قانون الاجراءات الجزائية توفر ضمانات ملموسة ضد الاحتفاظ لفترات تتجاوز تلك المسموح بها قانونا وضد جميع أشكال العنف أو التعذيب.

٧٣٣ - برسالته المؤرخة في ٣ أيار/مايو، أحال المقرر الخاص إلى الحكومة أيضا حالات فردية ردت عليها الحكومة في رسالتها المؤرخة في ٢٤ أيلول/سبتمبر. والادعاءات والردود موجزة في الفقرات أدناه.

٧٣٤ - توفيق راجحي، وهو أكاديمي كان يعيش في فرنسا في السنوات العشر السابقة، عاد إلى تونس لزيارة في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٣. وافيد أنه في ٢٦ تموز/يوليه قُبض عليه واحتفظ به في حالة عزل عن أي اتصال ومددت فترة احتفاظه بصورة غير قانونية إلى ٢٣ يوماً، وقد حاولت أسرته خلال هذه الفترة بلا طائل أن تحصل على معلومات تتعلق بمكانه. وذُكر لاحقا أمام المحكمة أنه خلال فترة حبسه في حالة عزل عن اي اتصال أسيئت معاملته وأن الشرطة أجبرته على التوقيع على بيان دون أن يعرف محتواه. ومع ذلك لم تأمر المحكمة بالتحقيق في ادعاءاته وحكم عليه بتهمة الانتماء إلى عضوية منظمة غير مرخص بها.

٧٣٥ - أفادت الحكومة المقرر الخاص بأن توفيق راجحي قُبض عليه بالفعل في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٣ لعضويته في منظمة غير مرخص بها. ولم يحتفظ به في حالة عزل عن أي اتصال، ولم يتعرض لسوء معاملة ولا اضطر إلى توقيع بيان في الشرطة دون معرفة محتواه. وقد حُكم عليه في ٣١ آب/أغسطس ١٩٩٣ بالسجن لفترة خُفّضت فيما بعد من محكمة استئناف تونس في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ إلى ثمانية شهور. وقد أفرج عنه في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وترك تونس مؤخرا. ولم يذكر السيد راجحي أنه عُذّب حتى جلسات الاستئناف المرفوع منه. وكثيرا ما يحدث أن يثير الأشخاص المتهمون مسائل اجرائية في مستوى الاستئناف لإنكار اعتراف.

٧٣٦ - جاوا ثامر، من سكان قمرت، بتونس، أفيد أنه قُبض عليه في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ في عيادة توفيق من أفراد من الشرطة لم يكن معهم أمر. وأحيل بعدها إلى سجن سفاقس واحتفظ به في حالة

عزل عن أي اتصال لفترة أسابيع. وادعي أنه، بالرغم من أنه كان يتماثل من عملية في ظهره، تعرَّض للتعذيب. وحين سُمح لأسرته بزيارته في ٢٠ شباط/فبراير، كان عاجزا عن الحركة.

٧٣٧ - وفقا لما ذكرته الحكومة، قُبض على جاوا ثامر في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ من الشرطة القضائية، وحُكم عليه من محكمة أول درجة بسفاكس بالحبس ١٤ شهرا لقيامه بأنشطة سياسية غير مشروعة وأفرج عنه في ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٤. واتضح من فحص قام به طبيب السجن خلال احتجازه في سفاكس أن آلامه ناتجة عن إصابة قديمة. وخلال إقامته في العيادة بسجن سفاكس تم فحصه في يومي ٢٣ و٢٧ شباط/فبراير وعولج العلاج الطبي المناسب. ونُقل إلى مستشفى تونس المدني في ١٦ أيار/مايو ١٩٩٣، حيث بقي في العيادة وتلقى علاجا مُرضيا وكان في حالة صحية طبيعية. والادعاءات التي مؤداها أنه تعرَّض للتعذيب وأنه لم يعد قادرا على الحركة، باطلة تماما. كذلك فإنه لم يُحرم أبدا من الاتصال بمحاميه وقد تلقى زيارات منتظمة من أعضاء أسرته.

متابعة حالات سبقت إحالتها

٧٣٨ - بالرسالة ذاتها، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات إضافية بشأن حالة سبقت احالتها للحكومة. وفي ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أرسل المقرر الخاص نداءً عاجلا إلى الحكومة بالنيابة عن صلاح الدين زيكيكوت، الذي قُبض عليه في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٣. وفي ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ ردَّت الحكومة، بين جملة أمور، بأنه محتفظ به في سجن تونس المدني حيث يمكن لأسرته أن تزوره، وأنه يعامل معاملة عادية، وفقا لتنظيمات السجن الصادرة في ١٩٨٨. وأشارت معلومات جديدة تلقاها المقرر الخاص أن صلاح الدين زيكيكوت احتُجز بعد القبض عليه لفترة ٥٣ يوما في حالة عزل عن أي اتصال، أي لفترة تزيد بمقدار ٤٣ يوما عن الحد الأقصى الذي يسمح به القانون. وقيل إنه خلال ذلك الوقت كان يعذَّب وأنه حُمل على توقيع بيان في الشرطة تحت الاكراه ودون معرفة لمحتوياته. وقد رفضت كل من محكمة أول درجة، التي حكمت عليه بالسجن ١٨ شهرا لعضويته في منظمة غير مرخص بها، ومحكمة الاستئناف التي أيدت الحكم في ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، التحقيق في ادعاءات سوء المعاملة. وقيل إنهما لم تحققا كذلك في الادعاءات بأن تاريخ القبض المذكور أي ١٩ أيلول/سبتمبر المثبت في سجلات الشرطة قد زوِّر لإخفاء فترة الاحتفاظ التي مددت بصورة غير قانونية.

٧٣٩ - ردَّت الحكومة بأن صلاح الدين زيكيكوت احتفظ به بمقتضى أمر بالقبض عليه صدر ضده من وكيل الحكومة وأن المحاكم حكمت عليه مع الاحترام الكامل لحقوق الدفاع وفي إطار الضمانات المقدمة للأشخاص الذين تجري محاكمتهم. والادعاءات المتعلقة بالتعذيب وبتزوير تاريخ القبض باطلة. ويوفِّر القانون التونسي لجميع الأفراد طرقا للتظلم وطلب التعويض عن أي ضرر يكون قد لحق بهم.

نداءات عاجلة محالة وردود واردة

٧٤٠ - في ١ آذار/مارس ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداءً عاجلا بالنيابة عن علي مبوج، وهو مواطن تونسي يقيم في فرنسا، قبضت عليه الشرطة في ٦ شباط/فبراير ١٩٩٤ في بيته ببن قردان، بولاية مدنين. وأفيد أنه عقب القبض عليه احتفظ به في حالة عزل عن أي اتصال بأسرته أو بمحام لفترة تتجاوز الـ ١٠ أيام التي ينص عليها القانون.

٧٤١ - في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ردّت الحكومة بأن علي مبوج قبض عليه بالفعل في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٤ لأمور من جملتها عضويته في جمعية غير مرخص بها. وفي ٢٢ شباط/فبراير أصدرت النيابة العمومية الملحقة بمحكمة الدرجة الأولى بمدنين أمرا بالاحتفاظ به في سجن مدنين المدني الذي احتفظ به فيه. ولم يحتفظ به في حالة عزل عن أي اتصال ولا تعرّض لأي معاملة سيئة. وهو في حالة صحية عادية وكان يتلقى بصورة منتظمة زيارات من أمه وزوجه وابنه. وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ أبلغت الحكومة كذلك المقرر الخاص أن علي مبوج حُكم عليه بالسجن ستة أشهر لجمعه أموالا بصورة غير قانونية.

٧٤٢ - في رسالة ١ آذار/مارس ذاتها، أرسل المقرر الخاص كذلك نداءً بالنيابة عن حما همامي، وهو عضو في حزب العمال الشيوعي التونسي المحظور، الذي حُكم عليه غيابيا في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ لاشتراكه في اجتماعات غير قانونية وتوزيعه منشورات. ويؤخذ من التقارير أنه قُبض عليه في تونس في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ وأنه تعرّض للتعذيب في مركز شرطة سوس وفي وزارة الداخلية مما نتج عنه فقد لوعيه لعدة ساعات. وأفيد بأن حالته منذ ذلك الوقت سيئة وأنه حُرم من كل علاج طبي.

٧٤٣ - في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ ردّت الحكومة بأن رجال الشرطة خلال داورية في سوس في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٤، أرادوا أن يتحققوا من هوية حما همامي، الذي كان يتصرف بصورة مثيرة للشبهات، ولكنه لاذ بالفرار. وقد لوحق وأمسك به، وعندها ضرب وجرح اثنين من رجال الشرطة. وقد أجري له في الواقع فحص طبي بناء على طلب محاميه. والمخاوف التي عُبِّر عنها بشأن التعذيب في غير محلها.

٧٤٤ - أحال المقرر الخاص نداءً عاجلاً آخر في حالة حما همامي في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ويُستفاد من المعلومات الجديدة أنه بدأ اضرابا عن الطعام في السجن في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ وأنه نُقل إلى مكان لم يكشف عنه لكي "يعاقب". وأفيد بأن أسرته ومحاميه لم يؤذن لهما بلقائه.

٧٤٥ - في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداءً عاجلاً بالنيابة عن جليل مليج، وهو أكاديمي تونسي يعيش في باريس، قُبض عليه في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ لدى وصوله من فرنسا وأفيد أنه محتفظ به في حالة عزل عن أي اتصال.

تركيا

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٧٤٦ - برسالة مؤرخة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه لا يزال يتلقى تقارير تفيد أن ممارسة التعذيب في تركيا منتشرة على نطاق واسع، لا سيما في استانبول، وأنقره، والجنوب الشرقي. وقيل إن التعذيب يستخدم للأسباب الآتية: انتزاع اعترافات، والوقوف على أسماء أعضاء المنظمات غير القانونية، وإجبار القرويين على التخلي عن معارضتهم لنظام حرس القرى، وتخويف المحتجزين لكي يصبحوا مخبرين للشرطة ومعاقبة الأشخاص بصورة غير رسمية لتأييدهم للمنظمات غير القانونية. وضحايا مثل هذا التعذيب في معظم الأحيان هم أشخاص محتجزون بموجب قانون مناهضة الارهاب وأشخاص متهمون بجرائم جنائية صغيرة.

٧٤٧ - وضروب التعذيب التي يرد ذكرها أكثر من غيرها هي تلك التي تترك أثرا طبيا صغيرا أو لا تترك أثرا على الاطلاق: كالرش بالماء البارد، والتعليق من الزراعين أو تقييد المعصمين خلف ظهر الضحية، والتهديدات بالموت، والصدمات الكهربائية، وهتك العرض، والحرمان من الطعام.

٧٤٨ - وأفيد أن من الممكن أن يُحتجز المحبوسون المتهمون بجرائم بموجب قانون مناهضة الارهاب في حالة عزل عن أي اتصال لمدة ٣٠ يوما في ١٠ من مقاطعات الجنوب الشرقي بمقتضى تشريع الطوارئ، ولمدة ١٥ يوما في غير ذلك من الأماكن في تركيا. ومن الممكن أن يحتجز الأشخاص المقبوض عليهم لشبهة ارتكاب جرائم جنائية عادية لفترة تصل إلى ثمانية أيام قبل أن يوجّه اليهم الاتهام بصورة رسمية أو يطلق سراحهم. وقيل إن الأشخاص المحتجزين تحت تحفظ الشرطة لا يملكون الحق في رؤية طبيب من اختيارهم، ولكنهم قد يعرضون بالعكس على طبيب تعينه المؤسسة الطبية للطب الشرعي التي تديرها الدولة. وادُّعي أن مثل هذه الفحوص الطبية تتم في لا مبالاة وتتم في جميع الأحوال تقريبا بحضور موظفي الشرطة. ولمكتب الحاكم المحلي، كمسؤول عن الشرطة وعن حفظ النظام أن يمنع نظر القضاء في أي ادعاء يوجه ضد موظف عمومي في أي من المقاطعات التي ينطبق عليها تشريع الطوارئ.

٧٤٩- أحال المقرر الخاص كذلك الحالات الفردية الموجزة في الفقرات التالية.

٧٥٠- باكي اردوغان أفيد أنه احتُجز في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ في مركز سوكي بأيادين في غرب تركيا، وأن استجوابه تم وهو في حالة عزل عن أي اتصال وأنه عذب تعذيباً شديداً في مقر شرطة أيدن لمدة ١١ يوماً. وفي ٢١ آب/أغسطس، أخذ الى مستشفى ومات في نفس اليوم. وقيل إن تقرير تشريح الجثة تضمن قائمة طويلة بالجروح والكدمات في جسمه وأن سبب الوفاة عُزي الى "قصور في التنفس".

٧٥١- سافمي دورماز، وهو مسيحي أشوري من قرية ألاغوس في مقاطعة ماردين بالقرب من الحدود مع الجمهورية العربية السورية، وابنه سكرو درماز البالغ من العمر ١٥ سنة، أفيد أنهما احتجزا في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بواسطة أفراد من قوة الجندرمة وفدوا الى قريتهما. وقيل إن احتجازهما لم يُبلغ عنه وعبر عن مخاوف من أن يتعرضا للتعذيب. وأفيد أيضاً أن ٦ من القرويين وابنا آخر لسافمي دورماز، يبلغ من العمر ١٠ سنوات، احتجزوا في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر حين ذهبوا للاستعلام عن مصير سافمي وسكرو درماز. وادُعي أنهم عذبوا ثم أخلي سبيلهم بعدها بيومين في حالة بدنية في غاية السوء.

٧٥٢- غوخان ديميركيران كان واحدا من أربعة أشخاص أفيد أنه قبض عليهم في استانبول في مؤتمر صحفي أعلن فيه عدد من الأشخاص أنهم يعارضون في أداء الخدمة العسكرية لأسباب تتعلق بالضمير. وادعي أنه بعد أن قُبض عليه عُذب ولوحظت جروح في جسمه عندما حضر المحاكمة بعد ذلك.

٧٥٣- فرنكوس ماركوس، وهو مواطن من كينيا، احتُجز في معسكر لاجئين بسيلوبي بالقرب من الحدود مع شمال العراق. وفي ٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ طلبت إدارة المعكسر من اللاجئين، كما أفيد، نقل خيامهم الى منطقة قريبة من الحد الخارجي للمعكسر مغطاة بالقاذورات والبراز وهي مسرح لصدامات مسلحة يومية بين قوات الحكومة والمتمردين. وقاوم كثير من اللاجئين أمر النقل وادُعي أن الشرطة أطلقت عندها عيارات في الفضاء وقادت سيارات مصفحة في اتجاه اللاجئين المتجمعين في ساحة المعسكر. وادُعي أن فرانكوس ماركوس داسته عربة، مما تسبب عنه اصابته بجروح جسيمة. وأجريت له جراحة عاجلة في المستشفى

الحكومي في دياربكير. وفي ١٧ كانون الثاني/يناير تقرر أن حالته تسمح بخروجه من المستشفى، بالرغم من أن قسطرة لتفريغ المثانة ركبت له وكان يجب تغييرها كل ثلاثة أسابيع وأنه كان لا يمكن إزالتها إلا بعد شهرين. كذلك كان قد تقررت له راحة في الفراش لمدة ٣٠ يوماً كما تقرر أن يخضع لاشراف تجبيري. وادُعي أنه أخرج من المستشفى قبل الأوان لأن الحكومة رفضت أن تدفع تكاليف علاجه وأن المستشفى لم يكن قادراً أو راغباً في تحمل التكلفة. وقد استُبقي مؤقتاً في عنبر للأمراض النفسية والعقلية نظراً لصعوبات انفعالية، ولكن يُخشى ألا يتلقى العلاج الطبي اللازم لاصاباته.

٧٥٤- في ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن فرانشسكو ماركوس أصيب حين انحشر بين الجمع وبين سيارة "ستيشوناري" من سيارات الشرطة. وكان يتلقى العلاج في المستشفى الأمريكي في غازيانتيب وسيخرج من المستشفى بعد قضاء فترة النقاهة كاملة.

٧٥٥- محمد سن، وهو عضو في لجنة الادارة الاقليمية للحزب الديمقراطي، أفيد أنه قُبض عليه في ٢٦ آذار/مارس ١٩٩٤ في مقهاه في نيزيب، غازيانتيب، بواسطة ٤ من رجال الشرطة. وقد أخبروا محمد سن أنهم يأخذونه الى "الأمن" للإدلاء ببيان، ولكن عندما استفسرت زوجته لدى سلطات الأمن في نيزيب، وأنتيب، وبيريسيك وارفة، لتحديد مكان وجود زوجها، كان كل منها ينكر أنها احتجزته تحت التحفظ. وفي ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٤، عثر على جثة محمد سن وعليها علامات تعذيب شديد، في الجبال قريباً من قرية كربوزالون. وبالرغم من أنه عثر على جرحين من رصاصتين فإن أياً منهما لم يكن يحمل آثار دماء، مما يبدو معه أنه كان قد مات قبلها نتيجة للتعذيب.

٧٥٦- عبد الرزاق اكنسيسوي وابناه، خليل اكنسيسوي ومحمد ساه اكنسيسوي، قبض عليهم في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وأخذوا الى مخفر شرطة السوق في دياربكير. وادعي أنهم كانوا خلال الرحلة الى المخفر يضربون باستمرار. وفي مخفر الشرطة ضُرب خليل من جديد واعتُدي على عبد الرزاق بقضيب حديدي. ونُقل المحتجزون بعد ذلك الى مقر شرطة الشغب. وادعي أن خليل أجبر فيها على خلع ملابسه وتعرض لماء مضغوط ولضرب متكرر. وحُرم من الطعام والماء على مدى يومين ثم أفرج عنه المدعي العام بعد ١٤ يوماً من الاحتجاز. وادعي أن عبد الرزاق ضرب بدوره ضرباً مبرحاً، كُسر نتيجة له اثنان من أضلاعه. وقد حرم من الطعام والماء لمدة ثلاثة أيام ثم أخلي سبيله في اليوم الرابع. وقيل إن خليل وعبد الرازق كليهما سمعا صوت صراخ محمد ساه وهو يُعذب. وأفيد أن مدعي محكمة أمن الدولة أبلغ عبد الرزاق في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ أن محمد ساه هرب الى الجبال، وأنه قُتل في صدام، وأنه دُفن في مدفن المجلس في دياربكير. ورفض طلب عبد الرزاق باجراء تشريح وقيل إنه يخشى أن يكون ابنه في الواقع قد مات نتيجة للتعذيب وهو تحت التحفظ لدى شرطة الشغب.

متابعة حالات سبقت إحالتها

٧٥٧- بالرسالة ذاتها أبلغ المقرر الخاص الحكومة أنه تلقى معلومات جديدة عن حالات سبقت إحالتها، وهي موجزة في الفقرات التالية.

٧٥٨- أحيلت نداءات عاجلة بالنيابة عن ١٠ محامين في ١٩ و٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وهم: طاهر الشي، ميرال دانيش بشتاش، وميزوت بشتاش، وباكي دميرهان، وعارف التنكالم، وشيناسي تور، وحسنية المز،

وسباحاتين أكار، وفيدات ارتن، ونيازي شم. وأفيد أن ستة محامين آخرين قُبض عليهم كذلك خلال نفس الفترة هم: غزنفر عباس يوغلو، وفؤاد خيري دمير، وأرزو شاهين، ونفزات كايا، وسليم كربان نوغلو، وإمام شاهين. وأفيد أن المحامين الـ١٦ جميعهم كانوا محتجزين وأن استجوابهم تم وهم في حالة عزل عن أي اتصال وفي مقر جندرمة دياربكير من منتصف تشرين الثاني/نوفمبر الى ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

٧٥٩- برسالة مؤرخة في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ ردت الحكومة، بأنه طبقا لقانون العقوبات التركي، بدأ تحقيق قضائي في حالات الـ١٦ محام نظرا للاشتباه في صلتهم بمنظمة ب.ك.ك. وقد أمرت محكمة أمن الدولة في دياربكير بحبس سباحاتين أكار، وحسنية أولمز، وطاهر الشي، وفؤاد خيري دمير، وميزوث بشتاش، وميرال بشتاش، وم. عارف التنكالم، وم. سليم كربانوغلو وفيدات ارتم دياربكير حبسا احتياطيا، ووضع ارزو شاهين وإمام شاهين تحت الرقابة. وقد أمرت المحكمة بالإفراج عن شينازي تور وباكي دميرهان ومحمد غزنفر عباس يوغلو، ونفزات كايا ونيازي شم. وبرسالة لاحقة مؤرخة في ٧ شباط/فبراير ١٩٩٤ ذكرت الحكومة أن طاهر الشي وسباحتين أكار صدر أيضا الأمر بالافراج عنهما وأن إمام شاهين ارزو شاهين صدر الأمر بالقبض عليهما في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ من محكمة أمن الدولة في دياربكير. ولم تشر ردود الحكومة الى المخاوف التي عُبر عنها فيما يتعلق بالتعذيب وسوء المعاملة.

٧٦٠- أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات جديدة بشأن المحامين المقبوض عليهم، وهي تفيد أنهم احتجزوا في درجات حرارة تجمدية واضطروا الى النوم على ارض مبللة من الاسمنت لفترات تصل الى ٢٦ يوماً. واستبقي الكثير منهم معصوبي الأعين خلال الجانب الأكبر من فترة احتجازهم. وقيل إن كلا منهم حرم من الطعام الكافي وأنهم كانوا يركلون، ويضربون ويتعرضون للاهانة اللفظية بصورة منتظمة. وكان من أغراض إساءة المعاملة حملهم على توقيع اقرارات لم يكن بوسعهم أو لم يكن يسمح لهم بقراءتها. وأفيد أن جميع المحامين وجهت اليهم أسئلة تتعلق بما أسماه المحققون "بالقضايا السياسية" التي كان لهم دور فيها. وكان عدد كبير من هذه القضايا مما أثيرت بشأنه مسائل تتعلق بحقوق الانسان وقيل إن بعضها يتعلق بعرائض أعدها المحامون أو كانوا بسبيل اعدادها لتقديمها الى اللجنة الاوروبية لحقوق الانسان.

٧٦١- طاهر الشي، الذي كان يمثل عدداً من العملاء في قضايا معروضة على اللجنة الاوروبية لحقوق الانسان أفيد أنه احتُجز في سيزري في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ من رجال شرطة على صلة بادارة أمن سيزري. وقد عصبت عيناه ووضع في زنزانة صغيرة مظلمة في إدارة الأمن ثم أحضر بعدها لغرفة الاستجواب وهدده مستجوبوه بالموت لو أنه "نظر في انتهاكات حقوق الانسان". وادُعي أن الصفعات انهالت عليه، وأنه عري تماما من ملابسه وأن خصيتيه ضغطتا بعنف. وبعد أن ظل معصوب العينين في قيادة جندرمة مركز سيزري لمدة يومين في مكان تحت الأرض، أُخذ الى مركز استجواب مخابرات جندرمة دياربكير، وادُعي أنه أُجبر فيه على الرقاد على أرض من الاسمنت وهو معصوب العينين وأنه عُذب. وخلال جلسات التعذيب، وجه اليه مستجوبوه أسئلة تتعلق بأنشطته في مجال حقوق الانسان. وأفيد أنه وضع بعد ذلك في سيارة عسكرية وأُخبر بأنه سيؤخذ الى الريف ويُعدم رميا بالرصاص تحت أحد الكباري. وادُعي أنه أخرج من السيارة وأجبر على الرقاد معصوب العينين على الأرض، وأن ماسورة بندقية وضعت بالقوة داخل فمه، وأنه ركل عدة مرات وأهين بسباب قذر. وادُعي أنه حين رفض الاعتراف بالاتهامات، أطلق الضباط اثنتي عشرة طلقة من حوله. وادعي أنه بعد اسبوع من ذلك وبعد أن رفض التوقيع على اقرارات عري من ملابسه تماما، وعُذب بماء بقوة ضغط عالية وضغط بقوة على خصيتيه. وأفيد أنه في اليوم السابق على احضاره أمام محكمة أمن الدولة، أُخذ هو ومحام آخر من محامي استانبول، هو نيازي شيم،

الى المرحاض في الدور السفلي وتعرضا لماء بارد مضغوط على مدى ساعات. وقد أفرج عنهما بكفالة في جلسة المحكمة.

٧٦٢- ميرال دانيش بشتاش قبض عليها مع زوجها، مسعود بشتاش واثنين آخرين من المحامين وهم يغادرون محكمة أمن الدولة في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣. وأخذوا الى مقر الجندرمة وعصبت أعينهم. واستجوبت ميرال دانيش بشتاش على مدى أربعة أيام عن عملها لصالح جمعية حقوق الانسان، وادعي أنها تلقت خلال هذه الفترة صفعات وركلات وحُرمت من النوم وتعرضت للاهانات بما في ذلك اهانات جنسية فاحشة. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر طُلب منها وهي معصوبة العينين أن توقع على إقرار معد. وحين قالت أنها لا تستطيع أن توقع على أي شيء لا تستطيع أن تراه، هددت فيما ادعي بالتعذيب، وبعدها جردت من ثيابها، وبللت على مدى ساعة بمياه في درجة التجمد. وادعي أنها بعد ساعة من ذلك ركلت وضُربت وسلطت عليها بالخرطوم مياه في برودة الثلج لمدة ٦٠ الى ٩٠ دقيقة. وبعدها بيومين، تلقت بعد الفحص، تقريراً طبياً يذكر أنها أصيبت بالتهاب رئوي. وعلى الرغم من حالتها فإنها لم تزود بأي عناية طبية.

٧٦٣- شينازي تور سبق القبض عليه في كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ وأدعي أنه على مدى ثمانية أيام من الاستجواب في فرع مقاومة الارهاب بادارة أمن ديار بكير تعرض للضرب، وللضغط الشديد على خصيتيه ولصدمات كهربائية ولمياه باردة مضغوطة. وأفرج عنه بكفالة بعد أن قضى ثلاثة أشهر في الحبس الاحتياطي بسجن ديار بكير. وقد أدين في محكمة أمن الدولة رقم ١ بمساعدة وتحريض منظمة ارهابية وقيل إن استئنافاً رفع عن حكم الادانة. وأفيد أنه قبض عليه من جديد في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ مع بعض المحامين الآخرين وأنه قضى ٢٦ يوماً تحت الاستجواب في قيادة آلاي الجندرمة الاقليمية بديار بكير. وادعي أنه أجبر على توقيع اقرار معد تحت تهديد بالتعذيب.

٧٦٤- نيازي شم قُبض عليه في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ في ممر محكمة أمن الدولة في استانبول واحتجز في فرع مقاومة الارهاب في استانبول لأربعة أيام. واقتيد الى مقر قيادة آلاي الجندرمة في ديار بكير في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، وهو معصوب العينين، واتهم بالاشتراك في أنشطة ذات صلة بال ب.ك.ك. وادعي أنه، بعد أن أنكر الادعاءات، كان يُضرب بصفة منتظمة حتى ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر حاول مستجوبوه حمله على توقيع اقرار دون أن يسمحوا له بقراءته. وادعي أنه في ٩ كانون الأول/ديسمبر عُذب من جديد المحامون الذين رفضوا التوقيع على اقرارات، بما فيهم نيازي شم. وقيل إن نيازي شم سمع صرخات حسنية المز وميرال دانيش بشتاش وهما تعذبان. وادعي أنه أرغم على التعري من ملابسه وأنه هو وطاهر الشي رشا بالخرطوم بمياه مضغوطة. وأفيد بأنه خيِّر تحت التهديد بين التوقيع على الاقرار أو التعرض للاعدام رمياً بالرصاص في وقت لاحق. وقد أطلق سراحه بعد ١٨ يوماً قضاها تحت التحفظ.

٧٦٥- امام شاهين أخذ تحت التحفظ من شرطة فرع مقاومة الارهاب في استانبول في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ وهو داخل الى احدى جلسات محكمة أمن الدولة في استانبول. وأخذ الى منزله حيث قبض أيضا على زوجته ارزو شاهين. وعصبت أعينهما ووضعا في زنزانة بادارة الأمن وفي ١١ كانون الأول/ديسمبر أحضرا الى مركز استجواب مخابرات ديار بكير. وادعي أن إمام شاهين جرد عندها من ملابسه تماماً وتعرض لجلسات تعذيب متكررة، رش خلالها بخرطوم مياه باردة مضغوطة، وأن أعضاءه التناسلية

ضغط عليها بشدة وأن صدمات كهربائية سلطت عليه. وأفيد بأنه أخذ من يده وأجبر على التوقيع على أوراق لم يعرف محتواها.

٧٦٦- عقب نداء عاجل أحيل في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بالنيابة عن نيلوفير هوش، ذكرت الحكومة برسالة الى المقرر الخاص بتاريخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ أنه ثبت من تقرير طبي أنها لا أسيئت معاملتها ولا تعرضت للتعذيب خلال احتجازها. ويستفاد من المعلومات الجديدة الواردة أن نيلوفير هوش، وهي مترجمة فورية كردية من أصل تركي وطالبة في ألمانيا، احتُجزت في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في الوديري، مقاطعة سيرناك، وهي ترافق وفداً ألمانياً الى تركيا. واقتيدت الى مقر الجندرمة وادعي أنها خلال استجوابها علقت بأصفاد لليدين من مخطاف لمدة ساعتين، وأن مياها باردة سلطت عليها بخرطوم وهي عارية، وأنها ضُربت، ونُعتت "بالمومس الكردية" وشدت من شعرها وأن رأسها ضُرب بالحائط. وادُّعي أن معذبيها صوبوا كذلك سلاحاً إلى جبهتها حتى لامسها وطلبوا منها أن "تبدي رغبة أخيرة". وقيل إنها خلال أيام احتجازها الثلاثة سمعت أصوات صراخ في الغرفة المجاورة وأصواتاً يستدل منها على أن جثة كانت تُنقل.

٧٦٧- في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلاً فيما يلي تلخيصه، بشأن عدد من موظفي صحيفة Ozgur Gundem (الأجندة الحرة) احتجزتهم الشرطة في يومي ٩ و١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. ووردت معلومات أخرى مؤدها أن المحبوس فخري فردا شتين، بينما كان محتجزاً في حالة عزل عن أي اتصال في مقر شرطة استانبول، عُلق، فيما يدعى، من ذراعيه وسلطت صدمات كهربائية الى أعضائه التناسلية والى قدميه، وأن خصيتيه لويتا وأنه رُش بماء بارد كالثلج بخرطوم. وادعي أن نسمية اسلندغلو، جردت خلال احتجازها في دياربكير من ملابسها، وضربت، وجُرت من شعرها، وعُلقت من ذراعيها بينما كانت تسلط عليها صدمات كهربائية من خلال سرتها وابهامي قدمها.

٧٦٨- في ٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا، فيما يلي موجز له، بشأن ٢١ شخصاً أفيد أنهم احتجزوا في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤ أو قرب هذا التاريخ في انقره بشأن انشطة تتعلق بمجلة Alinteri (الجهد). وقد ذكرت هويتهم على أنهم: فرديفز كربيك، وفاطمة أكالين، ودرية تاتريفيرميش، وظافر ساكين، وسميل دريا دفيسي، ويوسف دفيسي، ونوري أكالين، وحسين بور، وكيمت بور، وظافر كربيك وأمل فرغول، وتغبه ساريهان، وهاسر تكين، وامرالله شمشك، وافك أكشابينار، واتيلا أتيش. ويستفاد من المعلومات التي وردت بعدها، أن جميع المحتجزين عذبوا وهم في التحفظ. وقيل إن أساليب التعذيب تضمنت الرش بمياه باردة كالثلج بخرطوم، والتعليق من المعصمين، وتسليط صدمات كهربائية والتعذيب الجنسي. وقد احتُجز اثنا عشر من المحتجزين لمدة ٩ أيام واحتُجز الآخرون لمدة ١٥ يوماً. وقيل إن ظافر كربيك ونوري أكالين، وكلاهما طالب في مدرسة ثانوية وسنه ١٧، اتهما بعضوية منظمة غير قانونية وأودعا السجن.

٧٦٩- بالرسالة نفسها ذكّر المقرر الخاص الحكومة بعدد من الحالات المحالة في ١٩٩٢ والتي لم يرد رد بشأنها.

معلومات واردة من الحكومة بشأن حالات مدرجة في تقارير سابقة

٧٧٠- في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن عبد الله أي وسمستين أي من قرية كلكشي، ومحمد تكين، وعمر اونال ومسيد ميميش من قرية كايكيلي، الذين أفيد أنهم احتُجزوا في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٣ لدى عودتهم الى قراهم بعد أن أشعل حراس القرية وقوات الأمن بيوتهم في القرى في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٩٣. وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ردت الحكومة بأن قوات الأمن اعتقلت عبد الله أي، وسمستين أي، ومحمد تكين ومسيت ميمس في ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وأن السلطات القضائية أفرجت عنهم بعد اجراءات الاستجواب. وقد ثبت أن هؤلاء الأشخاص لم يتعرضوا خلال فترة احتجازهم تحت تحفظ الشرطة لأي سوء معاملة، وأن عمر أونال لم يحتجز اطلاقاً، وأن من غير المتصور أن تقوم قوات الأمن باقتحام بيوت السكان في جونسلي وكايكلي واشعال النيران فيها في محاولة لاجبارهم على أن يصبحوا حراساً للقرية.

٧٧١- في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ارسل المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن ماميك هوروز، وسيزيميس هوروز، واسماعيل يلماز، والكو داريسيوغلو، واتيم سيلغين، وأحمد بولات ومحمد بولات، الذين أفيد أنهم محتجزون في حالة عزل عن أي اتصال في فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة استانبول. وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ردت الحكومة بأن جميع هؤلاء الأشخاص ما عدا محمد بولات قبض عليهم في ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ في عملية ضد (الحزب الشيوعي الماركسي - الليليني التركي/جيش تحرير العمال والفلاحين الأتراك)، وأنه أفرج عنهم بأمر قضائي في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وأنه ثبت من التقارير الطبية أنهم لم يتعرضوا لأي سوء معاملة خلال الفترة التي قضوها تحت تحفظ الشرطة. ولم يحتجز محمد بولات اطلاقا تحت تحفظ الشرطة ولكنه دعي الى إدارة الأمن وتم استجوابه فيها ولم يتعرض لأي إساءة معاملة خلال استجوابه، وقد غادر المبنى بعد استجوابه.

٧٧٢- في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا بشأن محمد كاكي، الذي قُبض عليه مع زوجته سايمي كاكي ومحمد دلن في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر وادعي أنه عذب على يد رجال من فرع مناهضة الارهاب في سانليورفا. وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ردت الحكومة بأن هؤلاء الأشخاص قبض عليهم في عمليات تمت في سانليورفا ضد الـ ب.ك.ك. وأنه ثبت بعد التحقيق أنهم لم يتعرضوا لأي سوء معاملة خلال فترة بقائهم تحت تحفظ الشرطة. وفي ١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ أحالت الحكومة ردا اضافيا ورد فيه أن محمد كاكي افرجت عنه محكمة ارفا في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ وأنه أجري عليه فحص طبي قبل الافراج عنه لم تظهر فيه أي علامات للتعذيب أو سوء المعاملة. كذلك فإنه لم يتقدم بأي شكوى بشأن سوء معاملته خلال احتجازه. على أن إدارة المدعي العام في فيرانسيهير بدأت عقب تلقي رسالة من مركز حقوق الانسان، تحقيقاً بشأن احتمال تعرض محمد كاكي لسوء المعاملة على يد قوات الأمن. ونظراً لعدم اكتشاف أي دليل أو اشارة لمثل هذا الاحتمال فقد أوقف التحقيق في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

٧٧٣- في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ أحال المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن بهشت اكينسي الذي أفيد بأنه ضُرب واحتُجز من فرع مناهضة الارهاب في دياربكير في ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣. وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ ردت الحكومة بأنه سيُحاكم لأنشطة تتعلق بـ ب.ك.ك. وأنه ليس هناك ما يشير الى أنه أسيئت معاملته على يد موظفي تنفيذ القانون.

٧٧٤- في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ أحال المقرر الخاص معلومات عن حالة نازلي توب، وهي ممرضة، وحامل في شهرين، التي ادعي أنها عذبت تعذيبا شديدا، بما في ذلك بهتك العرض، بواسطة أفراد من شرطة استانبول في نيسان/أبريل ١٩٩٢. وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص بأن سبعة من رجال الشرطة من دائرة شرطة باهسليفلر قُدموا الى محكمة استانبول الجنائية رقم ٣ لاتهامهم بتعذيب نازلي توب في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢.

٧٧٥- أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا في ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ بالنيابة عن محمد سيرين اوغونك، وحكيم اوغونك، وذكي اوغونك، وحسين اوغورلو، وسامي دويغو وهوسامتين دويغو، الذين احتجزتهم الجندرمة في التينوفا في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وفي ١٧ آذار/مارس ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن نظام الدين دويغو وزكي اوغونك وحسين اوغورلو اتهموا بأنهم ساعدوا وآووا الـ ب.ك.ك. وأنهم مع ذلك طلقاء خلال فترة المحاكمة وأن غيرهم من الأشخاص أخلي سبيلهم. وليس هناك ما يشير الى أن أياً من الأشخاص المشتركين قد تعرض للتعذيب أو لأي صورة أخرى من صور سوء المعاملة.

٧٧٦- وفي ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة على ثلاث حالات عرضها المقرر الخاص في رسالته المؤرخة في ٢٦ آب/أغسطس ١٩٩٣. والادعاءات والردود موجزة في الفقرات التالية.

٧٧٧- سونر إندر، وهو تلميذ في الـ ١٧ من عمره أفيد أنه عذب تعذيبا شديدا خلال استجوابه من ٢٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الى ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في فرع مناهضة الارهاب بمقر الشرطة في استانبول. ووفقاً لما ذكرته الحكومة، فإنه ذكر أنه غير آثم بالنسبة للاتهامات الموجهة ضده، وادعى أن اقراره تم الحصول عليه تحت الاكراه، وأن محكمة أمن الدولة باستانبول بصدد بحث الدعوى العامة ضده.

٧٧٨- ابراهيم ديليك قبض عليه في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٣ في قرية باريستيب، بمقاطعة ماردين، وعثر على جثته في بئر بعدها بـ ١٠ أيام وكانت تعلوها آثار تعذيب شديد. وردت الحكومة بأن ابراهيم ديليك قُبض عليه في ٢٠ آذار/مارس ولكن أخلي سبيله في الساعة ١١/٣٠ من مساء نفس اليوم. وقد اتضح من التشريح أنه عُذب وأنه مات من قصور تنفسي وقصور في الدورة الدموية. ومدعي الدولة في جيركوس بصدد تحقيق الجريمة.

٧٧٩- محمد كيران قبض عليه في ١٧ حزيران/يونيه ١٩٩٣ من جنود في قرية أتالا، بالقرب من مازيداغي، بمردين، وتم استجوابه في مقر الجندرمة في ديريك. وادعي أنه يعاني من كسر في ذراعه كنتيجة لمعاملته. ووفقا لما ذكرته الحكومة فإنه لم يتعرض لأي نوع من أنواع سوء المعاملة خلال احتجازه.

نداءات عاجلة مرسلة وردود واردة

٧٨٠- أحال المقرر الخاص ٣١ نداء عاجلا الى الحكومة وموجز هذه النداءات وارد أدناه. والتواريخ التي أرسلت فيها النداءات مذكورة بين قوسين في آخر الموجز المقابل.

٧٨١- الموظفون التالية أسماؤهم بصحيفة Özgur Gündem (الأجنده الحرة)، أفيد بأنهم احتجزوا خلال سلسلة من عمليات الشرطة ضد الصحيفة على مستوى القطر: غرتيللي ارسوز (أنثى)، وفخري فردا شتين، وغولتن

كيزاناك (أنثى)، ومسلم يوسل، ومحمود دوغان، وفرحات توغان، ويوردوسيف أزسأوكمنلير، ونورسيل بولات (أنثى)، ودوغان غوزيل، وعلي رضا هالس، ومحمد بالامير، ودوزغون دنيز، وفيصل داغي، ومكاهر كواس، وحسين سلغون، ومحتاب غربوز، وعلي سيحان، وسمستين اتشيفيت قبض عليهم في استانبول. وحسن ازغون، وم. سيراش كوش، ونسمية أسلانغلو (أنثى)، ومحمد ساه يلدز، ونوراي تكداغ (أنثى)، وبيتان أونن قبض عليهم في دياربكير. وسيزاي كركوش، ورضا زنغال، وسردار كايشوغلو، ونداميك الكان، وأمين اوناي، وسيلر يزيل، وليلى أغبول (انثى) قبض عليهم في ازمير. وهاس سيتينكايا، وسكرو كبلان، واحسان كرت، واصلان سرش، وبيهان غونييلي قبض عليهم في أضنة؛ وسنجيس تاس، ومناف أفسي وبالشين سيفينك قبض عليهما في الازيغ. وصالح دينش قبض عليه في باتمان. ورظان غونس (أنثى) قُبض عليها في ماردين. وأحال المقرر الخاص بعد ذلك ادعاءات واردة بشأن معاملة فخري فيردا شتين ونسمية أسلانوغلو في رسالته المؤرخة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، الموجزة أعلاه (١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣).

٧٨٢- يوسف يلماز، وأحمد اشلي، صحفيان بمجلة Devrimci Cozüm وصديقتاهما فريده كاراديش (أنثى) وليلى أكبابا (أنثى) احتجزتهم الشرطة في استانبول في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وأفيد أن مكاتب المجلة هوجمت من الشرطة في وقت متأخر من ذلك المساء وأن ابراهيم اوزين، صاحب المجلة، وسحر توفان، وموسى أويار، وايسي ايتاش، وعصمت اركان، وغولكان غوزيل، واليزان اغيم، وحاسي يلشين محتجزون أيضا فيما يدعى. وافيد أن محاميا يعمل لصالح المحتجزين أبلغ من فرع مناهضة الارهاب في مقر شرطة استانبول أنهم يحتجزون ثلاثة منهم ولكن الشرطة، حسبما أفيد، أنكرت أنها تحتجز يوسف يلماز وأحمد اشلي. وافيد أن المحامي لم يُسمح له بمقابلة أي من المحتجزين (١١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤).

٧٨٣- في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن فريدة كاراديش وليلى أكبابا قُبض عليهما في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. والشخصان اللذان قُبض عليهما معهما لم يكونا يوسف يلماز وأحمد اشلي، بل كانا يستخدمان بطاقتي هوية مزيفتين تحملان هذين الاسمين. وقد أحيلا مع الأشخاص الآخرين المسمين الذين قُبض عليهم الى مكتب مدعي استانبول بشبهة القيام بأنشطة تتصل بمنظمة TKHP-C/DEV-SOL وأفرج عن فريدة كاراكاش، وهلسي يلشين وسحر توفان في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤. وقد ثبت من تقرير طبي بتاريخ ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ أن أحدا من هؤلاء الأشخاص لم يتعرض للتعذيب ولا لأي شكل آخر من أشكال سوء المعاملة.

٧٨٤- أحمد أيغون قبض عليه في استانبول في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ وأعيد في اليوم التالي الى منزله بواسطة ضباط شرطة بملابس مدنية فتشوا بيته وأخذوه معهم من جديد. ووفقا لما ذكرته أمه فقد كان في حالة صحية سيئة وبدا أن ذراعه كُسر. وافيد أنه منذ ذلك الوقت محتجز في الحبس في حالة عزل عن أي اتصال، وذلك على الأرجح في فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة استانبول (٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤).

٧٨٥- في ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن أحمد أيغون قُبض عليه بشبهة الانتماء الى منظمة KAWA وأنه محتجز في سجن استانبول في انتظار انتهاء محاكمته. والثابت من التقرير الطبي الصادر عن معهد استانبول للطب الشرعي أنه لم يتعرض لأي ضرب من ضروب إساءة المعاملة خلال فترة احتجازه.

٧٨٦- كان الأشخاص التالية أسماؤهم مقبوضا عليهم ومحتجزين بموجب تشريع الطوارئ بعد أن قامت الشرطة بحملة على بيوتهم خلال ليلة ١٢ الى ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٤ في دياربكير: متين تبراك، مرشح حزب الديمقراطية عن دياربكير؛ وموسى عزت، مرشح حزب الديمقراطية عن مركز ييينيزيهير؛ ونبهات أكوش (أنثى)، عضو حزب الديمقراطية ورئيسة شعبة دياربكير لنقابة المعلمين "Egit-Sen" (٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٤).

٧٨٧- في ٢ أيار/مايو ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن الأشخاص الثلاثة المحتجزين قـُبض عليهم بموجب القانون الجنائي لصلاتهم بـ ب.ك.ك. وقد أفرج عنهم في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٤. وقد أيدت المحكمة في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٤ القبض على موسى عزت، ولكنه هرب. واتضح من التقارير الطبية أن أحدا من الأشخاص لم تساء معاملته خلال الاحتجاز وهناك تحقيق جار بشأن مقتل زبير أكوش.

٧٨٨- ماسالاه دويغو ومتين الشي أفيد أنه قـُبض عليهما وهما يعملان في مصنع للخبز في مرسين في حوالي ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٤. وقد شاهد العمال في المصنع كلا الرجلين وهما يضربان ضربا مبرحا خارج المبنى قبل أن يـُقتادا منه (٢٥ آذار/مارس ١٩٩٤).

٧٨٩- الأشخاص التالية أسماؤهم، الذين كان الـ ١٢ شخصا الأخيرون منهم دون سن الـ ١٨، قـُبض عليهم في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٩٤ خلال حملة على مكتب مجلة Alinteri (الجهد) في أنقره، بواسطة ضباط من فرع الشرطة والمكلف بمناهضة الارهاب: فردوس كربييك (أنثى) وفاطمه أكالين (أنثى)، وهما كذلك عضوتان في نقابة عمال الصحة؛ ودريا تانريفيرميش (أنثى)؛ وظافر سكين؛ وسميل دريا ديفيشي (أنثى)؛ ويوسف ديفيشي؛ ونوري أكالين؛ وحسين بور؛ وكيمت بور (أنثى)؛ وظافر كربيك؛ وأمل فرغول (أنثى)؛ وتوغبا ساريحان؛ وهاسر تكين (أنثى)؛ وامرالله شيمشيك؛ وافوك أكشابينار؛ واتيلاه آتيش. وأحال المقرر الخاص بعد ذلك ادعاءات أخرى بشأن معاملة هؤلاء الأشخاص في رسالته المؤرخة في ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، الموجزة أعلاه (٢٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٧٩٠- حسن دمير، وهو محام من استانبول، قـُبض عليه في ١٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ وأُخذ الى مقر شرطة غايريتيب. وأفيد أن سجناء آخرين أفرج عنهم من ذلك المكان بعدها بأيام أخبروا أسرته بأنه يـُعامل معاملة سيئة (٢ أيار/مايو ١٩٩٤).

٧٩١- في ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن حسن دمير قبض عليه لاشتباه في أنه يخطط للسطو على أحد البنوك. وكان الذي أمر بالقبض عليه بعد ذلك في ٣ أيار/مايو ١٩٩٤ هو الجهة القضائية التي قدم لها وقد أوضحت التقارير الطبية أنه لم يتعرض لأي شكل من اشكال سوء المعاملة خلال فترة احتجازه.

٧٩٢- يافوز يلماز، وهو محام، قـُبض عليه في مكتبه في استانبول في ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٤ واقتيد الى مقر الشرطة في استانبول، واحتـُجز فيه فيما يظهر ليوم أو يومين قبل أن يـُحال الى مقر الشرطة في الازيك، بشرق تركيا، لاستجوابه. (١٣ أيار/مايو ١٩٩٤).

٧٩٣- سيدات اسلنتاش، وهو محام ونائب الأمين العام لجمعية حقوق الانسان التركية، قبض عليه أربعة من رجال الشرطة يرتدون الملابس المدنية واقتادوه الى فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة أنقره في ١٢ أيار/مايو ١٩٩٤ (١٦ أيار/مايو ١٩٩٤).

٧٩٤- في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن سيدات اسلنتاش قبض عليه بمقتضى أمر صدر في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ من محكمة الدولة في دياربكير لعدم امتثاله لتكليف بالحضور صادر من مكتب مدعي دياربكير. ومحاكمته جارية بشأن عضويته في منظمة غير قانونية وليس هناك ما يفيد أنه تعرض لأي ضرب من ضروب إساءة المعاملة خلال احتجازه.

٧٩٥- سيفتاب يوكوش فزنيداروغلو، وهي طالبة بكلية الحقوق في جامعة ديكلي في دياربكير وزوجة فوزي فزنيداروغلو، الرئيس السابق لجمعية حقوق الانسان في دياربكير، أفيد أنه قُبض عليها في ٤ تموز/يوليه ١٩٩٤ من فرع مناهضة الارهاب بشرطة دياربكير، وقيل إنها تحت الاستجواب بمقر هذه الشرطة (٦ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٧٩٦- في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن سفتاب يوكوش فيزنيدارورغلو قُبض عليها في ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ على أثر استجواب تم في محكمة أمن الدولة في دياربكير وأن محاكمة علنية لقضيتها جارية في محكمة أمن الدولة رقم ٤. ولم تتعرض لتعذيب أو سوء معاملة حين كانت تحت التحفظ.

٧٩٧- ريسيب ماراشلي، ونوركان بلسي (أنثى)، ونوران شملي (أنثى)، ومرات ساتك، وبحرية ساتك (أنثى)، وارهان آتش، وارغول كياك كانوا ضمن ١١ شخصاً احتُجزوا خلال عملية من عمليات الشرطة في استانبول في ٨ تموز/يوليه واحتجزوا في حالة عزل عن أي اتصال، وذلك، فيما هو محتمل، في فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة استانبول. وقد نُقلت نوركان بلسي من الاحتجاز الى مستشفى شيشلي اتفال في ١٠ تموز/يوليه، وكانت تشكو من كسر في رضفة ركبتها اليسرى وأسفل عمودها الفقري، وادُعي أن ذلك كان نتيجة للتعذيب. وعُبر عن قلق خاص بشأن حالة ريسيب ماراشلي، مدير النشر في دار نشر كومال، الذي يعاني من اضطراب في بصره وتوازنه ومن سوء حالته الصحية والذي يحتاج الى عناية طبية مستمرة والى نظام غذائي خاص (١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٧٩٨- في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداء عاجلا آخر على أثر معلومات جديدة تلقاها مفادها أن ريسيب ماراشلي عذب تعذيبا شديدا في فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة استانبول. وقد ادعي أن عينيه عصبتا وأنه تلقى صدمات كهربائية وضُرب بالفلقة على باطن قدميه، وأنه ضُرب باستمرار خلال اليومين الأولين اللذين قضاهما في الاحتجاز. وادُعي كذلك أنه لم يتلق أي علاج طبي وهو في الاحتجاز لصعوبات التوازن والتنسيق التي كان يعاني منها.

٧٩٩- في ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن المحكمة المختصة أمرت في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ بالقبض على ريسيب ماراشلي وارغول كياك وبالافراج عن نوركان بالسي، ونوران شملي، ومرات ساتيك، وبحرية ساتيك وارهان آتش. وقد ثبت من التقرير الطبي المؤرخ في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أن المشتبه فيهما لم يتعرضوا للتعذيب أو لسوء المعاملة خلال فترة احتجازهما.

٨٠٠- محمد فيدا آلين، وهو عضو سابق في اللجنة التنفيذية لحزب الديمقراطية في مركز سيهان بأضنة، أفيد بأنه احتُجز في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ في حي دينيزلي بأضنة من ضباط الشرطة. وأُفيد أن الرجال اقتادوه في سيارة بدون علامة وأن مكانه غير معروف (١٤ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٨٠١- سليم صادق وسيدات يورتاش، وكلاهما نائب وعضو في حزب الديمقراطية، أفيد بأنهما احتجزا في إدارة الأمن بأنقره. وأدعي أنهما كليهما تعرضا لاساءة معاملة شديدة وأنهما أضربا عن الطعام (١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٨٠٢- في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن سليم صادق وسيدات يورتاش لم يتعرضا للتعذيب أو سوء المعاملة خلال فترة احتجازهما وأن الاجراءات القانونية اتـُبعت في استجوابهما واحتجازهما.

٨٠٣- محمد تـَبك، وابنته نبيلة تبك، وهاتون تميز (أنثى)، واسمر شيراك (أنثى)، وغوليستان بويكديري (أنثى) أفيد أن الجندرمة احتجزتهم في ١٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ في حسينكنت، بمديرية اغدير. وادعي أنهم سيقوا في استعراض أمام أهل القرية، وأنهم ضـُربوا وأ ُهينوا بالكلام قبل أن يـُقتادوا. وهم محتجزون في حالة عزل عن أي اتصال في مقر الجندرمة باغدير (٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٨٠٤- في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن هؤلاء الأشخاص قـُبض عليهم بالفعل في ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٤، وأنهم استجوبوا في مكتب رئيس مدعي اغدير، وأنهم أخذوا في ١٨ تموز/يوليه الى مكتب مدعي الدولة وأفرج عنهم بعد ذلك. ويتضح من التقارير الطبية ومن أقوال المشتبه فيهم نفسهم أنهم لم يتعرضوا للتعذيب أو لسوء المعاملة عند القبض عليهم، أو خلال احتجازهم، أو وهم يـُقتادون الى مكتب مدعي الدولة..

٨٠٥- سيميل تيمور، وزيدين تيمور، وشفكت تيمور، وحسن أيكوت، وفهيم يلشين، وسعدي اوزلو وعثمان اوزلو أفيد أنهم احتـُجزوا في أوائل شهر تموز/يوليه ١٩٩٤ أثناء القيام بعمليات إجلاء عسكرية للقرى المحيطة بافريك، بالقرب من بيتوشيباب في مقاطعة هكاري. وقيل إن قوات الأمن تحتجزهم في افريك (٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٨٠٦- فحرتين إنال أفيد أنه ألقى نفسه من الطابق الخامس لأحد المباني بينما كانت الشرطة تتعقبه في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٤ في مركز أوفيس في دياربكير. وقيل إن الشرطة أخذته الى مستشفى دياربكير. وقد أصيب نتيجة لسقوطه بكسور في كاحليه وساقيه وأجزاء أخرى مختلفة من جسمه، كما أصيب عموده الفقري بأذى، وادعي أن الشرطة أخذته من المستشفى في اليوم التالي لدخوله فيه قبل أن يتلقى أي علاج طبي (٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٨٠٧- بيريفان كوتلواي (أنثى)، وسافيدين تيبي، ونفزات بولوت، ومصطفى الاداغ، وهم صحفيون بصحيفة "Özgür ülke"، أفيد أنهم احتـُجزوا في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٤ بمكاتب الصحيفة بأغري من ضباط شرطة بالملابس المدنية تابعين لفرع مناهضة الارهاب (١٥ آب/أغسطس ١٩٩٤).

٨٠٨- علي كندان أفيد بأنه احتـُجز في حوالي منتصف الليل في ٨ آب/أغسطس ١٩٩٤ خلال حملة قامت بها قوات الأمن على منزل خالته في ازمير. وقيل إنه نـُقل بعدها الى دياربكير (٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٤).

٨٠٩- في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن علي كندان قُبض عليه في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٤ في ازمير وأرسل الى دياربكير، حيث عززت محكمة أمن دياربكير القاء القبض عليه. وهو محتجز في سجن دياربكير. وقد ثبت من التقرير الطبي المؤرخ في ١٦ تموز/يوليه ١٩٩٤ وبإقرار المتهم ذاته أنه لم يتعرض لتعذيب أو لسوء معاملة.

٨١٠- نادير شليك، وشناي حنوغلو، ومدين غويوك، وأيلا أوزكان، وكلهن من النساء، كن بين ستة أشخاص أفيد أنهم احتجزوا في ٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ في مكتب جمعية أقارب السجناء السياسيين في استانبول إثر حملة قامت بها الشرطة على المبنى. وقيل إنهن محتجزات في حالة عزل عن أي اتصال بفرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة استانبول (١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

٨١١- في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن النسوة الأربع أمر بالافراج عنهن في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بعد استجوابهن. وقد ثبت أنهن لم يتعرضن لتعذيب أو لسوء معاملة خلال فترة احتجازهن.

٨١٢- موسى أولوسويلو، وهو مسؤول في نقابة العاملين الحكوميين Tum-Maliye-Sen، أفيد بأنه أحتُجز في أنقره في ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. وفي اليوم التالي قُبض كذلك على الأشخاص التالية أسماؤهم: أوزر اكدمير، ومحمد علي غورل، وأيشينور الكيز (أنثى)، ودفريم عثمان شلبيأوغلو، ومجدات يلماز، وأمين أوغون يلماز (أنثى). وقيل إن المحتجزين موجودون في فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة أنقره وأنهم يستجوبون بدعوى عضويتهم في الحزب الشيوعي الثوري التركي وهو منظمة غير قانونية (١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

٨١٣- الأشخاص التالية أسماؤهم أفيد باحتجازهم في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ في فرع أنقره لمكتب محاماة هلكين هوكوك بروزو (مكتب محاماة الشعب): مرات دمير، عضو في نقابة محاميي أنقره؛ وأحمد دزغون يوكسال، عضو في نقابة محاميي استانبول؛ وفاطمة يمن (انثى)؛ وغولكان ياغيز (أنثى). ويعتقد أنهم محتجزون في فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة أنقره (٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

٨١٤- في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ذكرت الحكومة أن الأشخاص المذكورة أسماؤهم أودعوا تحت التحفظ في إدارة الأمن وأن القبض عليهم صدر به أمر من محكمة أمن الدولة بتاريخ ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤. وقد ثبت أن الادعاءات المتعلقة بالتعذيب وسوء المعاملة التي أبداها المتهمون غير صحيحة وأنهم لم يتعرضوا لتعذيب أو سوء معاملة.

٨١٥- علي أكبر كايا، وهو موظف مدني لدى جمعية حقوق الإنسان في تونسيلي، أُفيد أنه قبض عليه في منزله خلال ليلة ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ وأنه محتجز في حالة عزل عن أي اتصال بمقر شرطة تونسيلي (٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

٨١٦- الأشخاص الآتية أسماؤهم، المشتبه في كونهم من مؤيدي حزب PRK (بارتيا رزجاريا كردستان) المحظور، أُفيد أنه قبض عليهم في عملية قامت بها الشرطة ابتداء من ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ وأنهم محتجزون في ازمير: كايا مستكايا، ومتين يافوز، ونفزات ساغنيش، وغوربت اديبللي (انثى)، ونسليهان غوكتيب (انثى) وسونغول ديريباش (انثى)، وناسيه كوش (انثى)، وعز الدين كوش، وزاهيدي كيشانان (انثى)،

ومحمد كيشانان، ومرات ساتيك، وسديق ساتيك، وكادر ساتيك، وريدفان كاراتاي، وعلي كمال يلدز، وادل اسلان، وفيظي اوزبالتاسي، وياشار ياغسي، واحمد اونكو، ورضا دنش. ووردت أيضا معلومات بشأن بحري منتس، الذي أفيد أنه احتُجز في ٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ من اثنين من رجال الشرطة يرتديان الزي الرسمي وواحد يرتدي ملابس مدنية، وهو يغادر المسجد المقابل لسوق الفاتح في استانبول. وعلى الرغم من أن فرع مناهضة الارهاب أبلغ أسرته أن بحري منتش نُقل إلى جندارمة سلك استانبول، فقد أنكرت هذه الجندارمة أنها تحتجزه. وأشارت تقارير أخرى إلى أن من الجائز أنه كان تحت تحفظ جندارمة مركز بنغول في جنوب شرق تركيا (٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

٨١٧- عبد الكريم بغدور احتجزته الشرطة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ وهو يقود سيارة من مركز شاكرباشا إلى مركز مدينة اضنة. وأُحضر إلى منزل والديه في منتصف الليل، وقيل إن أسرته لاحظت أن ملابسه ممزقة، وأن دماء تسيل من وجهه ورقبته، وأنه بدا مرهقا وغير قادر على الوقوف. وفتشت الشرطة المنزل ثم غادرته وعبد الكريم بغدور تحت تحفظها (٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

٨١٨- غورسل شاهين، ونزاهة اوزين (انثى)، ومتين داغ وفيهبيه توزون (انثى)، مراسلو صحيفة "أوزغور اولكيه"، أفيد أنهم محتجزون في حالة عزل عن أي اتصال بمقر ألاي الجندرمة بدياربكير. وقيل إن غورسل شاهين، ونزاهة اوزين ومتين داغ احتجزوا إثر حملة قامت بها الشرطة على مبنى صحيفة "أوزغور اولكيه" في دياربكير في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤. واحتجزت فيهبية توزون، مراسلة "أوزغور اولكيه" بأورفا، عند نهاية خط الحافلة في دياربكير من الشرطة، التي ادُعي أنها وجهت اليها لكمات وجررتها من شعرها بعد أن احتجت على القبض عليها (١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

٨١٩- عمران اميكسي، وهو محام وعضو في لجنة ادارة فرع ازمير لجمعية حقوق الانسان التركية، افيد أنه قبض عليه من افراد في قوة الأمن خلال فترة انقطاع في جلسة كان يحضرها بمحكمة أمن الدولة بأنقرة في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ (١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

٨٢٠- في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن عمران اميكسي تقرر القبض عليه من السلطات القضائية في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ وأنه محتجز في سجن بنغول. وقد ثبت من التقارير الطبية أنه لم يتعرض لتعذيب أو سوء معاملة خلال احتجازه.

٨٢١- الأشخاص الآتية أسماؤهم أفيد أنه قبض عليهم من شرطة بملابس مدنية في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤: امر الله سين، ومصطفى اسيغ، وسوزان اشبيلن (انثى)، أعضاء نقابة المدرسين ايغيت - سن؛ وبرفين اشبيلن (انثى)، وهي طالبة مدرسة. وقيل إنهم محتجزون في مكان لم يُكشف عنه وأنهم محبوسون في حالة عزل عن أي اتصال في مقر شرطة دياربكير (١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

٨٢٢- أُفيد أن عددا من السجناء في سجن دياربكير مضربون عن الطعام وأنهم يرفضون حضور جلسات المحكمة نتيجة لما يدعونه من تعرض نحو ٣٠ متهماً في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ لضرب مبرح في غرف الانتظار وممرات المحكمة. وأفيد أن حراس السجن حاولوا نقل سجين بالقوة لاستجواب الشرطة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بعد أن منعه رفاقه السجناء من الذهاب خوفا من أن يتعرض للتعذيب. وادعي أن مجموعة كبيرة من رجال الشرطة، والجنود، والحراس، الذين مُنعوا من فتح باب عنبر النوم ٢٧ الحديدي

بواسطة سجناء سدوا الباب بحشايا وأغطية وملابس، احدثوا فتحات في السقف والجدران بمفرقعات والقوا قنابل مسيلة للدموع في عنبر النوم. وكنتيجة لذلك اشتعلت النيران في الحشايا والأغطية والملابس وقيل إن أحد السجناء، وهو رمضان اوزواك، مات من الحروق التي لحقت به. وأُجبر باقي السجناء على تحطيم باب حديدي يؤدي إلى عنبر النوم ١٨، وأُفيد أن قوات الأمن هاجمت عندها وأزاحت كلاً من السجناء، الذين أصيب كثيرون منهم بدوار شديد أو بحالة قريبة من الاغماء من أثر الدخان. وادعي أن ما يربو على ٣٠٠ سجين جرّوا بطول الممرات بين صفين من أفراد قوة الأمن، كانوا، فيما ادعي، يضربونهم بالهراوات والقضبان الحديدية، والسلاسل والعصي الغليظة. وبينما نُقل بعض السجناء ممن اصيبوا اصابات بالغة إلى المستشفى ضُربت غالبيتهم، فيما ادُعي، وهم ينتظرون في الممرات وفي فناء السجن، وقد قُيدت أيديهم خلف ظهورهم. وأُفيد أنهم في وقت مبكر من صباح اليوم التالي أُخذوا في رحلة استمرت ست أو سبع ساعات في شاحنات مقفلة إلى غازيانتيب دون توقف ودون أن تُعطى لهم مياه وأن ضربهم استمر خلال الرحلة. واودعوا سجن غازيانتيب وادعي انهم تعرضوا فيه للضرب المتكرر خلال اليومين الأول والثاني من احتجازهم. وأفاد أقرباء زاروا السجناء بأن كثيرا منهم كانوا يعانون من اصابات عديدة كالأذرع المكسورة، وجراح أحدثتها شظايا قنابل وأعيرة نارية، وأن بعضهم كان مريضا. وادُعي أن السجناء المصابين لم يروا طبيبا ولا تلقوا أي علاج طبي (٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤).

٨٢٣- في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن السلطات المختصة كانت تحاول تنفيذ أمر صادر من رئيس النيابة العامة لدى محكمة أمن دياربكير باحضار أحد السجناء إلى مكتبه. وخلافا للادعاءات، فإن النار في عنبر السجن تسببت عن فعل السجناء أنفسهم إذ أنهم أحرقوا الحشايا والأغطية والملابس في الساحة الداخلية للسجن وتحولت مقاومتهم على هذا النحو إلى تمرد عنيف ضد ادارة السجن. واجه موظفو السجن هجوما مسلحا من السجناء الذين صنعوا أسلحة. والتحقيقات القضائية والإدارية جارية بشأن الواقعة.

٨٢٤- اهيستيه اكبيلاك، ممثلة توم ساغليك سن (نقابة عمال الصحة)، أفيد أنه قبض عليها في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ خلال مداهمة لبيتها في أنقرة قامت بها شرطة من فرع مناهضة الارهاب بمقر أمن أنقرة (٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

٨٢٥- الأشخاص الآتية أسماؤهم كانوا ضمن ٣٠ شخصاً أُفيد أنه قبض عليهم في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ بواسطة رجال شرطة من فرع مناهضة الارهاب بمقر شرطة استانبول خلال حملات شُنت على مكاتب أربع مجلات: ايلكر الكان، وبولنت باغسي، واوفوك دوغباي، وسافاش كاراكوروم، وطارق تولوناي، وسلدا أوزكان (انثى)، وهاتيس اكدوغان (انثى)، ومرات كويومكو من مجلة "موكاديليه"؛ ومحمد اكديمير، وكوردت سانغول (انثى) وفالي كانيك من مجلة "يوسكول هالكين غوكو"؛ ويمليحة كايا، ومتين يلدز من مجلة "ايشي هاريكيتي"؛ وسبحات فارول (انثى)، وسيراب توبشو (انثى)، وفيليس كابلان سورن (انثى)، وايردال كابلان سورن، وهافا سويشميز (انثى) وبولنت كاراتاش، وهيات فايلي، من مجلة "دفريمسي جنشليك". وقيل إنهم محتجزون في حبس في حالة عزل عن أي اتصال بمقر شرطة استانبول (٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

ملاحظات

٨٢٦- لا يزال المقرر الخاص قلقاً لأن أحكام الحبس الطويل في حالة عزل عن أي اتصال، لا سيما تلك التي تطبق في مناطق الطوارئ، لا زالت سارية بالرغم من تكرر التوصيات بالغائها. وهو يعتقد أنها توفر سياقا خصباً لابتلاء المحتجزين بالتعذيب المستمر في صورة منظمة، التعذيب الذي يقوم به مرتكبوه، كأمر واقع، بمنأى من العقاب. وهو مع امتنانه للردود التي تلقاها يرى أن أكثر هذه الردود يتضمن انكاراً مطلقاً لا تسنده الدلائل ينبئ باستعداد لقبول تصور الأحداث الذي تصورها به السلطات أو بعض الموظفين الطبيين، والذي من الواضح أنه يفتقر إلى الموثوقية. ومن المحزن أن معظم هذه الردود قد تعتبر من جانب المسؤولين عن التعذيب دلالة على استعداد الحكومة لحمايتهم وعلى كونها تريد منهم أن يستمروا في هذه الممارسة.

تركمانستان

معلومات محالة إلى الحكومة

٨٢٧- برسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص إلى الحكومة الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٨٢٨- كرادزا كاراتساييف، وهو عضو نشط في المعارضة، قُبض عليه في اشغابات في ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ واقتيد إلى مخفر الشرطة، وضُرب فيه ضرباً مبرحاً . وقد أخلي سبيله دون اتهام في الصباح التالي. وأعيد القبض عليه في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٣، وادعي أن ذلك كان لأسباب ذات باعث سياسي، وقيل إنه احتجز في سجن التحقيق - العزل رقم ١ بأشغابات.

٨٢٩- محمد مراد سلاماتوف، وهو عضو نشط في المعارضة، أفيد أنه اعتُدي عليه في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ من اثنين من وكلاء للحكومة يعملان لحساب وزارة الشؤون الداخلية أو لجنة أمن الدولة، وانهما ضرباه ضربا مبرحا. وأُفيد أنه اشتكى إلى الشرطة بشأن الواقعة، ولكن قيل إن تحقيقاً ما لم يجر.

٨٣٠- روفينا ارابوفا ذهبت لترى نائب وزير الشؤون الداخلية في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٣ للتقدم بشكوى ضد رجال الميليشيا. وادعي أن نائب الوزير أبلغها بأنها معتوهة واستدعى رجالا من الميليشيا في المكتب وأن هؤلاء الرجال اخذوها إلى مخفر الميليشيا. وادُعي أن أحد رجال الميليشيا ضربها في المخفر ضربا نتجت عنه كدمات في ساقيها وجرح في جنبها وشق لشفتها.

أوزباكستان

نداءات عاجلة

٨٣١- في ٢ أيار/مايو ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن بولات اخونوف، نائب رئيس حركة "برليك" (الوحدة) المعارضة، الذي كان يقضي فترة حُكم عليه بها استنادا إلى اتهامات جنائية ادُعي أنها مختلقة. وفي أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ أُرسل إلى مستعمرة عمل اصلاحي في مركز كيزيل تيبنسكي، بمنطقة نافوي، وادُعي أنه كان يُضرب في هذه المستعمرة بصفة منتظمة. وقيل إن حالته الصحية تدهورت كثيرا كنتيجة لهذا الضرب المتكرر. وأُفيد كذلك أنه احتُجز في شباط/فبراير أو آذار/مارس ١٩٩٤ في زنزانة عقاب لعشرة أيام، بدعوى أنه ضرب أحداً، وأن أسرته اُبلغت بعد ذلك بأنه نُقل من زنزانة العقاب إلى الحبس الانفرادي لفترة شهرين.

فنزويلا

معلومات محالة إلى الحكومة وردود واردة

٨٣٢- برسالة مؤرخة في ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٤، أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى معلومات تفيد أن التعذيب أمر كثير الحدوث، بالرغم من وجود أحكام لمنع هذه الممارسة والعقاب عليها. وقيل إن التعذيب يُستخدم لتخويف المحتجزين وللحصول على اعترافات. وأُفيد أن أكثر الأساليب استخداماً هي الضرب المتكرر، بما في ذلك ضرب كلتا الاذنين في نفس الوقت براحتي اليدين أو بعصي تستخدمها الشرطة وحراس السجن معروفة باسم "باينيلاس"؛ وكتم الانفاس بدرجة تقرب من الخنق بوضع كيس من البلاستيك فوق الرأس مع وضع مواد كالنشادر أو المبيدات الحشرية أو المنظفات أحياناً في هذا الكيس؛ وغمر الرأس في ماء قذر في معظم الأحيان؛ وتسليط صدمات كهربائية والتعليق من المعصمين لفترات طويلة.

٨٣٣- وقيل إن التعذيب يُمارس من الشرطة المتروبولية، ومن شرطة الدولة ومن ادارة المخابرات ومن خدمات الوقاية، وكذلك من شرطة المباحث الجنائية، التي تقوم بدور رئيسي خلال مرحلة الاجراءات السابقة على المحاكمة. وادعي أن الحرس الوطني، الذي هو جزء من الجيش والمسموح له بالقيام بتحقيقات في بعض الحالات، يستخدم التعذيب أيضا. وادعي أن ادارة المخابرات العسكرية وإدارة مخابرات الجيش مسؤولتان عن التعذيب الذي حدث للأشخاص الذين قُبض عليهم خلال القلاقل العسكرية التي حدثت في شباط/فبراير وتشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢.

٨٣٤- قد تستبقي الشرطة شخصا في الاحتجاز لمدة اسبوع قبل احضاره أو احضارها أمام القاضي، وقد تقوم في هذه الأثناء بجمع الاستدلالات، بما في ذلك الاعترافات، التي تقيم لها المحاكم وزنا كبيراً. وقيل إن هذا الظرف ييسر التعذيب. وقيل إن بعض المتهمين حُكم عليهم على اساس مثل هذه الاعترافات دون غيرها، حتى حين كانت تُقدم شكاوى بأن الاعترافات صدرت تحت التعذيب. وقيل كذلك إن المبادئ الدستورية التي تحظر الحبس في حالة عزل عن أي اتصال كثيرا ما تُنتهك. وادُعي أن كثيرا من المحتجزين، بما في ذلك القُصر، يستبقَون أياما عديدة دون اتصال بأسرهم أو بممثلي مكتب النائب العام (Fiscalía General de la República) وهو المؤسسة المسؤولة عن ضمان حقوق المواطنين. كذلك فإن الأقارب يخبرون بأن الأشخاص ليسوا محتجزين أو أنهم نُقلوا إلى مركز احتجاز آخر.

٨٣٥- يُستفاد من المعلومات الواردة أن المحاكم لا تحقق كما يجب في شكاوى التعذيب، كما أن قلة قليلة من هذه الشكاوى هي التي ينتج عنها عقاب، والأحكام القليلة التي صدرت كانت مخففة للغاية. وأفيد أن

الاجراءات القضائية واجبة التطبيق في حالات انتهاك حقوق الإنسان من أفراد قوات الأمن غير فعالة، وأن هذا يرجع جزئيا إلى التأخير الكبير في الاجراء المعروف بـ"información de nudo hecho". ويسمح هذا الإجراء بأن يقوم أحد القضاة وشرطة المباحث الجنائية، ويحدث هذا عادة بناء على طلب النائب العام، بالتحقيق في الحالات التي تُدعى فيها انتهاكات حقوق الإنسان من قبل أفراد الشرطة أو القوات المسلحة. والواقع أن هذا اجراء يُفهم كآلية للافلات من العقاب تؤدي بصورة منظمة إلى ابطاء التحقيق الجنائي كما تؤدي في حالات كثيرة إلى عرقلته. ومؤسسة الطب الشرعي، التي كثيرا ما يُشار إلى أعضائها في تقارير التعذيب، هي جزء من شرطة المباحث الجنائية وهناك ادعاء بأن خبرائها يغفلون أحيانا عن الاشهاد بوجود اصابات أو غيرها من الدلالات التي قد تجرّم الشرطة. وأفيد كذلك أن قلة من الأطباء الشرعيين المستقلين في البلد هي التي تستطيع انكار حجية التقارير الرسمية للمعهد أو التي تستطيع أن تقوم بفحوص محايدة في حالات انتهاك حقوق الإنسان. وأخيراً قيل إن النداءات في حالات التعذيب أو غيره من انتهاكات حقوق الإنسان التي تندرج تحت القضاء العسكري تعرقلها ممارسة السلطات العسكرية المتمثلة في رفض زيارة ممثلي النيابة العامة للمحتجزين.

٨٣٦- قيل إن الشرطة كثيرا ما تقوم بحملات في الأحياء الفقيرة في المدن ذات معدل الجريمة العالي وأنها تحتجز مجموعات من الشبان في الشوارع دون أمر من المحكمة، بموجب قانون المتشردين واللصوص. وهذا النوع من أنواع الاحتجاز نوع اداري وليست هناك امكانية للرقابة عليه من جانب الهيئات القضائية. وبالرغم من أن ممارسة مثل هذا الاحتجاز لا تستمر في العادة الا يوماً أو أقل فقد قيل إنه يتيح الفرصة لكثير من الايذاء البدني كالضرب المتكرر والصدمات الكهربائية والتهديد بالموت.

٨٣٧- أُفيد أن الأحوال في السجون في غاية الشدة، وأن ذلك يرجع جزئيا إلى الاكتظاظ، واستخدام زنزانات الحبس الانفرادي، وانخفاض نوعية الغذاء، وسوء حالة المرافق الصحية وعدم توافر الرعاية الطبية. وقد أدت مثل هذه الأحوال إلى احتجاجات من جانب السجناء ادُعي أن قوات الأمن ردت عليها بعنف. وادُعي أن الحراس كثيراً ما يلجأون إلى ضرب السجناء ضرباً مبرحاً كجزاء على مخالفات تافهة لمقتضيات الانضباط في السجن.

٨٣٨- أحال المقرر الخاص كذلك إلى الحكومة الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٨٣٩- ميغويل انخل دلغادو منديس، وهو موظف في وزارة الدفاع في كاراكاس، قبض عليه في ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٢ بواسطة أفراد من الشرطة العسكرية، اتهموه بأنه هارب من الخدمة العسكرية. وادُعي أنه ضرب مراراً خلال نقله إلى مخفر للحرس الوطني وادُعي أنه رُش في هذا المخفر بمادة كاوية أحدثت حروقاً خطيرة في أجزاء مختلفة من جسمة بما في ذلك عينه اليمنى. وبعدها بساعات أطلق سراحه دون اتهامات. وسُجلت شكاوى، ولكن الأشخاص المسؤولين لم تُرفع ضدهم دعوى جنائية.

٨٤٠- ايفو رودريغيس اسكوديرو قُبض عليه في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ في فالنسيا أفراد من شرطة ولاية كرابوبو واتُهم بالاشتراك في مظاهرة. وخلال احتجازه الذي استغرق ثلاثة أيام في خدمات إدارة المباحث والوقاية ادُعي أنه ضُرب وعُلق من معصميه لفترات طويلة، وأنه هُدد بالصدمات الكهربائية وبالموت، وحُرم من الطعام، ولم توفر له الرعاية الطبية. وفي ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر، أُخذ إلى خدمات ادارة المباحث والوقاية في كراكاس واطلق سراحه في ١٣ كانون الثاني/يناير بشرط أن يوقع على

إقرار يذكر فيه أنه كان في صحة ممتازة حين اطلق سراحه. وادعي أنه هدد بالموت من أفراد خدمات ادارة المباحث والوقاية لو أنه استمر في الشكوى من التعذيب.

٨٤١- فيما يتعلق بهذه الحالة أفادت الحكومة في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ بأن فحصاً طبياً أجري بناء على طلب ممثلي النيابة العامة، اتضح منه أن اصابات السيد رودريغس طفيفة. وفي ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ سجل شكوى لدى النيابة العامة بشأن التعذيب الذي عانى منه وهو محتجز في فالانسيا.

٨٤٢- ميغيل انطونيو برفيس، وهو عضو في المنظمة الخيرية "شباب فنزويلا للعمل السليم" قَبض عليه في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ في بيته في سيوداد بوليفار أفراد من ادارة المخابرات العسكرية. وفي ثكنات المركز العسكري الخامس، بقي في حالة عزل عن أي اتصال لمدة خمسة أيام وادعي أنه ضُرب خلالها ضرباً مبرحاً، وانه كاد يُخنق، وأنه هدد باحتجاز زوجته وأطفاله وتعذيبهم. ثم اطلق سراحه بعدها دون اتهام. واتضح من فحص طبي أنه كان يعاني من كسور في أضلاعه، ومن عدة كدمات وأنه كان يجد صعوبة في تحريك أطرافه. وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣، قدم شكوى إلى مكتب النائب العام، ولكن الأشخاص الذين قاموا بالتعذيب لم يوجه اليهم اتهام.

٨٤٣- فرناندو بنيتتس قَبض عليه في ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٣ دون أمر من المحكمة في كاراكاس شخصان قالا إنهما من أفراد قوة الأمن. ووضع في سيارة، وادُعي أنه ضُرب إلى أن فقد الوعي وأنه حين استرد وعيه ضرب من جديد ضرباً مبرحاً. ودفعت رأسه في ماء مخلوط ببراز وحُرم من الطعام وهُدد بالموت. وادعي أنه قبل اطلاق سراحه بعد القبض عليه بيومين طلب منه تحت التهديد ألا يبلغ عن الواقعة وقيل إنه عانى من كدمات عديدة، ومن اصابة في عينه اليسرى ومن كسر في فكه كنتيجة لمعاملته. وفي أوائل حزيران/يونيه قدم شكوى إلى مكتب النائب العام، ولكن لم توجه أي اتهامات.

٨٤٤- فريدي ميغويل فرانكيس أغويلار، وهو عضو نشط في جماعة في مركز لالاجونة بكاراكاس، قبض عليه أفراد من الشرطة العسكرية في ٢٥ شباط/فبراير ١٩٩٢، وذلك، كما أُفيد، لأنه احتج عندما شاهد الشرطة تضرب اثنين من أهل المركز. وبعدها باسبوع، وجدت أسرته جثته في مستودع الجثث بالمستشفى. ويُستفاد من التقرير الطبي أن السيد فرانكيس حرق بالسجائر وضُرب ضرباً مبرحاً قبل أن يطلق عليه الرصاص من مسافة قريبة جداً. وأفيد أن ثلاثة من افراد الشرطة العسكرية أوقفوا من واجباتهم وأن تحقيقاً يجري.

٨٤٥- في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص بأن ثلاثة من رجال الشرطة عُزلوا لمسؤوليتهم في وفاة السيد فرانكيس. وهناك تحقيق جنائي جار.

٨٤٦- ايليو بريرا فلورس، قبض عليه أفراد من شرطة المباحث الجنائية في كاراكاس في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ مع ابنه البالغ من العمر ثلاث سنوات. وادُعي أن الطفل ضُرب ثم أُطلق سراحه بعد ذلك بقليل. أما ايليو بريرا فقد استُجوب وادُعي أنه عُذب بالضرب وبالصدمات الكهربائية. وقبل اطلاق سراحه دون اتهام في ذلك اليوم نفسه، هدد بالموت إذا أبلغ عن الواقعة. وبالرغم من التهديد فقد قدم شكوى إلى مكتب النائب العام.

٨٤٧- في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن فحصاً طبياً أجري بناء على طلب النيابة العمومية وأنه أوضح أن الاصابات التي لحقت بالسيد بريرا وبأبنه طفيفة. وهناك تحقيق جنائي جار ضد سبعة من أفراد شرطة المباحث الجنائية.

٨٤٨- خوان رودريغيس نافارت، واوزفالدو الفارادو وماريو غواريماتا رودريغيس، الأعضاء السابقون في الشرطة العسكرية لولاية انزواتيغي، قبـَض عليهم دون امر من المحكمة في ٤ شباط/فبراير ١٩٩٣ افراد من الحرس الوطني في مدينة برشلونة. وادُعي انهم ضربوا وهم يستجوبون في مباني الحرس الوطني، ضربا مبرحا وهددوا بالموت. ثم اطلق سراحهم بعد ذلك دون اتهام.

٨٤٩- ماكسيمو بويرتا اولارفس، وهو عضو في شرطة زوليا، قبـَض عليه في ١ أيار/مايو ١٩٩٣ أفراد من خدمات ادارة المباحث والوقاية بتهمة السرقة وادعي أنه عـُذب في مبنى خدمات ادارة المباحث والوقاية في ماراكايبو. واطلق سراحه بعد ذلك بأيام دون اتهامات، ولكنه اضطر إلى قضاء أيام عديدة في المستشفى كنتيجة للاصابات التي لحقت به. وفي ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٣ بدأ النائب العام للولاية تحقيقا مبدئيا في الحالة.

٨٥٠- في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن النيابة العامة أمرت بفحص طبي، كشف عن وجود اصابات خطيرة. وهناك تحقيق جنائي جار ضد اثنين من أفراد خدمات ادارة المباحث والوقاية.

٨٥١- خون انطونيو بايس، من مدينة مراكي بولاية اراجوا، قبـَض عليه في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ أفراد من الشرطة الحربية بموجب قانون المتشردين واللصوص. وأفيد أنه كان قد قبض عليه قبلها في مناسبات عديدة وأنه كان يتعرض في كل مرة للتعذيب بأساليب مثل الصدمات الكهربائية والضرب والتهديد بالموت.

٨٥٢- ادجار رفائيل سوارس هرموزو، من ماراكاي، قبض عليه في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ واقتيد إلى سجن اللايون بموجب قانون المتشردين واللصوص. وكان قد سبق له أن احتـُجز في مناسبات عديدة في سجن الدورادو، وادعي أنه تعرض فيه لأشكال من التعذيب كالاختناق الوشيك والضرب بالهراوات والعصي واعقاب البنادق. وأُفيد أنه في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ فقد إحدى عينيه حين ركله أحد الحراس.

نداءات عاجلة

٨٥٣- في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٤ أرسل المقرر الخاص نداء عاجلا بالنيابة عن خوزيه مانويل فلورس، وهو مدرس ومنظم جماعي، وخوزيه غريغوريو غويدس، وروبين شانشيس، وخوزيه لويس سانشز، وأفيد أن هؤلاء الأشخاص احتجزوا في ١٧ آب/أغسطس ١٩٩٤ بواسطة أفراد من شرطة الولاية في غواكارا، بكارابوخو، لنقلهم أسلحة وانتمائهم إلى مجموعة المعارضة المسلحة "الراية الحمراء". وقد أحيلوا إلى كاراكاس وفيها احتجزتهم ادارة المخابرات العسكرية في حالة عزل عن أي اتصال.

٨٥٤- في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أبلغت الحكومة المقرر الخاص أن ممثلا للنيابة العامة التقى بالمحتجزين في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٤ وأنهم قرروا أنهم لم يعذبوا.

٨٥٥- أحال المقرر الخاص نداء عاجلا آخر في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ بالنيابة عن غبرييل ريفاس غرانادييّو، وهو زعيم لنقابة فلاحي لاتشيفيرا، الذي قبض عليه دون أمر قضائي في ٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ بواسطة أفراد من شرطة فالنسيا، بكرابوبو. وقد حكم عليه بالاحتجاز الاداري لمدة سنة بمقتضى قانون المتشردين واللصوص وهو محتجز في ملحق لمخفر الشرطة في فالنسيا، الذي يُدعى أن المحتجزين فيه كثيرا ما يعذبون وتُساء معاملتهم.

متابعة حالات سبقت احالتها

٨٥٦- في ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤ ردت الحكومة على الحالات المشار اليها في الفقرات التالية، التي أحالها المقرر الخاص في آب/أغسطس ١٩٩٢.

٨٥٧- دانييل ألفارادو ألاركون، وخوليو انريكي اندرادي، وانريكيه باروزو هرنانديس، ولويس البرتو كباليرو، وهكتور شاكون دوكوي، وخوزيه غريغوريو اسكالونا دلغادو، وليساندرو بيريس هرنانديس، واورلاندو راميرس بايس، وخوسيه انغيل رودريغيس، وخوليو روخس افيلا، وخوناتان تورو مارفال، وكارلوس اليخاندرو فاليرو، ومارك زوكيلي، وكلهم طلبة، قبض عليهم في ٢٣ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في كاراكاس وادعي أنهم عذبوا. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص أن الفحوص الطبية كشفت عن وجود اصابات طفيفة. وكنتيجة لذلك، فتحت النيابة العامة تحقيقا مبدئيا ووجهت اتهامات رسمية ضد عدة أفراد من الشرطة.

٨٥٨- بابلو خوزيه روندون فرناندس وبريزنيه مانزانو رودريغيس قبضت عليهما الشرطة العسكرية في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ في كاراكاس وادُعي أنها عذبتهما. وابلغت الحكومة المقرر الخاص بأن تحقيقاً مبدئيا ضد أفراد من الشرطة العسكرية لم تحدد هويتهم بعد، يجرى حاليا.

٨٥٩- كارلوس برناردينو كاربالو مورالس وآخرون قبض عليهم في ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ في لافيجا، كاراكاس، وادعي أنهم عذبوا من أفراد في الحرس الوطني. وأفادت الحكومة المقرر الخاص بأن النيابة العامة بدأت تحقيقاً مبدئيا في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ لا يزال جارياً.

٨٦٠- ايجور لوينغو قبضت عليه الشرطة العسكرية في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩١ في كاراكاس وادُعي أنه عُذب. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص بأن النيابة العامة طلبت، لكي تبدأ تحقيقاً في الموضوع، اجراء فحص طبي. على أن السيد لوينغو لم يحضر أبداً إلى معهد الطب الشرعي لهذا الغرض. لذلك فمن غير الممكن متابعة الحالة.

٨٦١- خوزيه بلوندل قُبض عليه في ٩ آذار/مارس ١٩٩٢ وادُعي أنه عذب في مخفر شرطة اليانيتو، ببتار. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص أن الخطوات التي اتخذتها النيابة العامة للبحث عن هذا الشخص لم تنجح وأنه ليس في الامكان بالتالي فتح تحقيق.

٨٦٢- خوزيه فرمين دياس مكاري ادُعي أنه عذب في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في مخفري شرطة اليانيتو والكوتشيسيتو، ببتار. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص أن ذلك الشخص لم يتقدم لمعهد الطب الشرعي لكي يُجرى الفحص عليه. لذلك فليس في امكان النيابة العامة أن تفتح تحقيقاً.

٨٦٣- رومير فيغويروا ليزاردي مات في ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٢، وادُعي أن موته حدث بعد أن ضرب ضرباً مبرحاً بأيدي أفراد من الحرس الوطني في سيوداد غوايانا، ببوليفار. وأبلغت الحكومة المقرر الخاص بأن النيابة العامة فتحت بعد الوقائع التي مات فيها السيد فيغويروا مباشرة تحقيقاً استمر حتى ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣. وفي ذلك التاريخ قررت المحكمة العليا أن على محكمة ماتورين العسكرية أن تتولى نظر الحالة. وفي ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤ حفظ التحقيق على أساس المادة ٣٢٩ من مدونة العدالة العسكرية.

٨٦٤- انطونيو كاستييو غوميس ادعي أنه تعرض للتعذيب في كانون الثاني/يناير ١٩٩٢ في كاراكاس بأيدي أفراد من الشرطة. وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ ابلغت الحكومة المقرر الخاص بأن السيد كاستييو أبلغ النيابة العامة بعزمه على سحب الشكوى.

ملاحظات

٨٦٥- نظراً لقلقه الشديد بشأن طبيعة الادعاءات من النوع السابق وصفه واستمرارها وكون جميع التحقيقات التي بُدئت تستمر كأمر واقع إلى ما لا نهاية، التمس المقرر الخاص وتلقى دعوة لزيارة البلد. ومن المقرر ان تتم البعثة في أوئل عام ١٩٩٥.

فييت نام

نداءات عاجلة مرسلة وردود واردة

٨٦٦- أرسل المقرر الخاص ثلاثة نداءات عاجلة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت فيها النداءات موضحة بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٨٦٧- الموقرون ثيتش تري تو، وثيتش هاي تانغ، وثيتش هاي ثن وثيتش هاي تشان، أعضاء كنيسة فييت نام البوذية الوحدة، محتجوزن في معسكر نام ها لإعادة التثقيف (المعروف أيضا بباساو) في مركز فولي، بمقاطعة نام ها، في شمال فييت نام. وادُعي أن جميع هؤلاء الرهبان تعرضوا لاساءة معاملة شديدة. وقد عانى الموقر هاي تانغ من صداع مزمن وادُّعي أنه لم يتلق علاجا طبيا. وقيل إن الرهبان، منذ نيسان/أبريل ١٩٩٤، مضربون عن الطعام (١٨ أيار/مايو ١٩٩٤).

٨٦٨- في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن هؤلاء الأشخاص كانوا يعاملون دائما برأفة، وبأنهم في حالة صحية عادية وأن أحداً منهم لم يُضرب عن الطعام.

٨٦٩- دون فييت هوت، الذي كان يقضي فترة عقوبة مدتها ١٥ سنة حكم عليه بها لاصدار مجلة سرية والذي قرر الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي أن احتجازه كان تعسفياً (القرار رقم ١٩٩٣/١٥)، أفيد أنه أحيل من سجن في مقاطعة فوين إلى سجن باساو في مقاطعة نام ها في شباط/فبراير. وفي ٢٥ نيسان/أبريل أحيل من جديد إلى سجن ثان كام، في شمال ثان هوا، على مسافة الف كيلومتر تقريبا من مدينة هو شي مين التي تقيم فيها أسرته. وأفيد أن دون فييت هوت يعاني من حالة خطيرة في كليتيه وأن

أسرته تجد صعوبة كبيرة في تزويده بالأدوية. وأدُعي أنه عوقب على رفضه القيام بأشغال شاقة نظراً لحالته الصحية (٢٦ أيار/مايو ١٩٩٤).

٨٧٠- في ٣٠ آب/أغسطس ١٩٩٤ ردت الحكومة بأن دون فييت عومل دائما برأفة منذ أن سُجن في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٠ وأنه لم يتعرض قط لأي شكل من الاشغال الشاقة. وقد ارسلت زوجته وأطفاله طردا في ٢ أيار/مايو ١٩٩٢ كما أنه أرسل خطابات إلى بيته. وحالته الصحية عادية وقد وفرت له العناية الطبية المناسبة. ونقل المحتجزين من معسكر لآخر شيء طبيعي ويتمشى تماما مع القانون.

٨٧١- أبلغ المقرر الخاص المصدر برد الحكومة بشأن دون فييت هوت وذكر المصدر بأن المخاوف لا تزال قائمة من أن يُحتجز في سجن يقع بعيدا عن أسرته والتغذية فيه سيئة والرعاية الصحية غير كافية. وقدرة أسرته على تزويده بالأدوية اللازمة محدودة نظرا للمسافة كما أن الزيارات لا يسمح بها الا مرة كل شهر.

٨٧٢- الموقر ثيتش هان دوك، الذي يقضي فترة محكوماً بها عليه في سجن فوك كو في باريا، أفيد بأنه بدأ اضرابا عن الطعام في ٧ تموز/يوليه ١٩٩٤ للاحتجاج على الغاء محاكمة جديدة بشأن حالته. وأفيد بأنه مصمم على الاستمرار في اضرابه عن الطعام حتى الموت. وادُعي أنه وُضع في حالة عزل وأن يديه وقدميه كُبلتا بالأغلال وعُبر عن مخاوف من أن تتعرض حياته للخطر (١٥ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٨٧٣- في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ردت الحكومة بأن ثيتش هان دوك كان يعامل دائما برأفة، وأن صحته عادية وأنه لم يضرب أبداً عن الطعام.

اليمن

نداءات عاجلة

٨٧٤- في ٢٢ تموز/يوليه ١٩٩٤ أحال المقرر الخاص نداءً عاجلا إلى الحكومة بالنيابة عن الدكتور محمد المخلافي، الباحث بمركز البحث والدراسات اليمني؛ نعمان قائد سيف، الصحفي في صحيفة "التجمع"؛ وعز الدين سعيد أحمد، الصحفي ونائب رئيس اتحاد الكتاب في تعز؛ وعبد الله سعد الصحفي في صحيفة "الشورى"؛ وعبد الرحمن سيف اسماعيل، الصحفي والموظف بالحكومة المحلية. وقد قُبض على هؤلاء الأشخاص فيما بين ١٧ و١٨ تموز/يوليه ١٩٩٤ من الأمن السياسي عقب ندوة نظمتها صحيفة "تايمز اليمن" عن "مستقبل الآفاق السياسية لليمن". وأُفيد أنهم محتجزون في حالة عزل عن أي اتصال وفي الحبس الانفرادي في مركز احتجاز الأمن السياسي في مركز الصافية في صنعاء. وادُعي أن أشخاصا آخرين قبض عليهم معه وأنهم عذبوا.

يوغوسلافيا

معلومات محالة إلى الحكومة

٨٧٥- برسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٤ أبلغ المقرر الخاص الحكومة بأنه تلقى تقارير تفيد أن الألبانيين الاثنيين الذين يعيشون في مقاطعة كوسوفو معرضون للضرب المتكرر والتعذيب على أيدي الشرطة ودائرة أمن الدولة. وقيل إن ضحايا سوء المعاملة هم في حالات كثيرة من ذوي النشاط السياسي، وأنهم اشخاص سبق أن سُجنوا لأسباب سياسية، وأعضاء في هيئة التدريس بالمدارس والجامعات. وقيل إن أعضاء من أسر الأشخاص المستهدفين وأقاربهم الذين يعيشون معهم معرضون بدورهم لخطر سوء المعاملة.

٨٧٦- وادُعي أن المحتجزين كثيرا ما يُستبقَون بعد الفترة القانونية، أي ثلاثة أيام، التي يجب أن يقدموا خلالها لقاضي التحقيق، وأن هذه الفترة هي تلك التي أفيد أن أسوأ أنواع المعاملة تتم فيها. وادُعي أن التعذيب يستخدم لانتزاع اقرارات لاتهام الذات من المحتجزين وقيل إن عديدا من المتهمين في المسائل الجنائية يُدانون على أساس الاقرارات التي أدلى بها خلال اجراءات التحقيق وحدها. وادُعي أن المحتجزين كثيرا ما يهددون بمزيد من سوء المعاملة لو أنهم سعوا حين يقدمون إلى قاضي التحقيق إلى تغيير الاقرارات التي انتُزعت منهم تحت التهديد.

٨٧٧- وأفيد أن السجلات الطبية بالسجون والفحوص التي يجريها معهد الطب الشرعي بكلية الطب بجامعة برستينا أيدت في بعض الحالات وجود اصابات تتفق مع ادعاءات سوء المعاملة. على أنه ادُعي أن طلبات اجراء فحوص الطب الشرعي كثيرا ما تهمل أو تؤخر حتى تلتئم الاصابات إلى حد كبير.

٨٧٨- أحال المقرر الخاص كذلك إلى الحكومة الحالات الموجزة في الفقرات التالية.

٨٧٩- بهاجدين حلاكي وحسين جيغاج، وبيناك بريشا، أعضاء رابطة كوسوفو الديمقراطية، وكذلك شفقي موشاج وإليجاز كادولي، أفيد أنه قبض عليهم في أوائل آب/أغسطس ١٩٩٣ واتهموا بالانضمام إلى الحركة الوطنية لجمهورية كوسوفو، الانفصالية. وادعي أنهم أسيئت معاملتهم وهم تحت التحفظ وكما ادعي أن البيانات التي تشكل أساس الاتهام الموجه ضدهم انتزعت من بيناك بريشا بالقوة. وأفيد أن الفحوص التي أجراها أطباء السجن على بهاجدين حلاكي، وإليجاز كادولي وحسين جيغاج، بعد القبض عليهم بثلاثة أيام كشفت عن آثار كدمات. ولم تكشف الفحوص التي أجريت على بيناك بريشا وشفقي موشاج بعد ٩ و١١ يوماً على التوالي من القبض عليهما عن وجود إصابات. وأفيد أن الخمسة أدينوا في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣ بصورة شبه كلية على أساس الاقرارات التي أدلي بها خلال الاحتجاز وأنه حكم عليهم بعد ذلك بالسجن لفترات تتراوح بين سنتين وثلاث سنوات ونصف.

٨٨٠- أوكيه بيتيشي، رئيس شعبة سوفا ريكا لرابطة كوسوفو الديمقراطية، أفيد أنه قبض عليه في ٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣ واتهم بالاشتراك في أنشطة انفصالية شبه عسكرية. وادعي أنه تعرض للضرب مرارا لمدة يومين وأنه حرم خلال هذه الفترة من الطعام والشراب والنوم. وادعي أنه في لحظة ما خلال استجوابه رُبط إلى جهاز تدفئة وقيدت يداه خلف ظهره بينما راح ١٠ من المفتشين يتناوبون على ضرب قدميه، ويديه ورجليه. وأفيد أن المستجوبين هددوه كذلك بأخذه عبر الحدود الألبانية وقتله رمياً بالرصاص. وقيل إن سوء المعاملة حمله على التوقيع على اعتراف. وادعي أن تلك الاقرارات التي انتزعت تحت الإكراه تشكل تقريبا كل الأساس الذي استند إليه لإدانته في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ من محكمة مركز بريزرن، للحكم عليه بالسجن خمس سنوات.

٨٨١- فيسنيك كوكاج، وهو رئيس سابق لاتحاد طلبة جامعة برستينا المستقل، وصدري شالا، البالغ من العمر ٦٤ سنة، وابنه يمار شالا قُبض عليهم في أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بتهم الانتماء إلى الحركة الوطنية لجمهورية كوسوفو. وأفيد أن علي لاجشي، وهو سجين سابق ونائب في برلمان جمهورية كوسوفو غير الرسمي قبض عليه أيضا في أوائل أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بتهمة عدم الإبلاغ عن جريمة. وادعي أن الرجال الأربعة عُذبوا بعد القبض عليهم، وقد أسفر ذلك عن توقيعهم لإقرارات تحت الإكراه. وقيل إن سجلات السجن الطبية بشأن هؤلاء الرجال تؤيد ادعاءات التعذيب. وأفيد أن المتهمين الأربعة أدينوا في ١ شباط/فبراير وحكم عليهم بالسجن فترات تتراوح بين ثمانية أشهر وأربع سنوات.

٨٨٢- أفيد أن ١٩ شخصا قبض عليهم في الفترة ما بين ٢٧ تموز/يوليه و٩ آب/أغسطس ١٩٩٣ بدعوى قيامهم بأنشطة تدعو إلى انفصال كوسوفو. وقد ذكرت هوياتهم على أنها: كزافت حازيري؛ وعصمت محموتي؛ وحجر الدين حسيني؛ وفايك آجيتي؛ ورائيف قيلا (شيلا)؛ وصالح مصطفى؛ وصالح صالحو؛ ونهات سليمي؛ ورمضان بلانا؛ وإسلام مولاكو؛ وآجيت بريشا؛ وباجروش كسيماجلي؛ وسانيي آليو (أنشى)؛ وراميزه عبد الله (أنشى)؛ وشمسي فيسيلي؛ وريكسيب أفديو؛ واسكندر حجدري؛ وهاميت زقيري؛ وأحمد هاكسيو. وادعي أن معظم هؤلاء الأشخاص المقبوض عليهم أكرهوا من الشرطة ومن موظفي دائرة أمن الدولة عن طريق القوة البدنية على الإدلاء بإقرارات تجريمية وأنهم هددوا بمزيد من سوء المعاملة إذا حادوا عن تلك الاقرارات أمام القاضي المحقق.

٨٨٣- كسافيت حزيري ادعي أنه تعرض لضرب مستمر على أيدي موظفي دائرة أمن الدولة من ٢-٦ آب/أغسطس ١٩٩٣ وقيل إنه خلع ملابسه أمام القاضي المحقق في ٧ آب/أغسطس لاطلاعه على كدمات بألوان مختلفة على ظهره وذراعيه ورجليه. ولم يجر عليه فحص طبي إلا بعد مرور تسعة أيام على إخبار القاضي بسوء معاملته وادُّعي أنه خلال الفترة التي تخللت ذلك أسيئت معاملته أكثر، بما في ذلك تعذيبه في ١٦ آب/أغسطس بعصا كهربائية. وأفيد أنه أبلغ المحكمة خلال المحاكمة التي جرت في ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ بأن موظفي دائرة أمن الدولة هددوا "بتصفية زوجته وطفليه لو أدلى بأقوال أمام القاضي المحقق تختلف عن تلك التي ادعي انتزاعها منه تحت التعذيب.

٨٨٤- عصمت محموتي وفايك آجيتي ادعي أنهما عذبا خلال ستة أيام من القبض عليهما في ٣ آب/أغسطس حتى قدما إلى القاضي المحقق في ٩ آب/أغسطس. وأفيد أن القاضي المحقق لم يرسلهما للفحص الطبي وأنه لم يجر فحص حتى ٢٠ آب/أغسطس، اليوم التالي لتقدم محاميهما بطلب لإجراء الفحص. ونتيجة الفحص غير معروفة.

٨٨٥- رئيف قيلا، ادعي أنه ضرب من الشرطة ومن موظفي دائرة أمن الدولة، وأنه أعطي حقنا مختلفة وصدمات كهربائية وأنه هدد بالموت خلال جلسات الاستجواب. وقيل إنه في حالة جسدية وعقلية سيئة كنتيجة لتعذيبه. وأفيد بأن معهد الطب الشرعي التابع لكلية طب جامعة برستينا أيد إصاباته.

٨٨٦- صالح صالحو ادعي أنه ضرب مرارا من الشرطة على جميع أجزاء جسمه بالقبضات وبعصى كهربائية بعد القبض عليه. وأفيد أنه في صحة سيئة كنتيجة للتعذيب. وقيل إنه كان يمشي بصعوبة في قاعة المحكمة أثناء محاكمته في كانون الأول/ديسمبر.

٨٨٧- أحمد هكسيو، البالغ من العمر ٦١ سنة، الذي أفيد أنه كان مريضاً عندما قبض عليه، ادّعي أنه تعرض لإيذاء جسدي متكرر خلال أربعة أيام، وأنه حاول الانتحار بسلك نزعه من مكنسة. وأفيد أنه أطلق سراحه من سجن بلغراد المركزي في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣، وأن الأمر اقتضى أن يحاكم، نظرا للحالة الصحية السيئة، بمعزل عن المتهمين الآخرين.

٨٨٨- أفيد أن محكمة مركز برستينا أدانت ١٧ من المتهمين في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٤. واضطر الأمر إلى محاكمة أحمد هكسيو على حدة وسحبت الاتهامات الموجهة ضد ركسيب أفديو.

٨٨٩- الأشخاص التالية أسماؤهم قبض عليهم في ١٦ و١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ بتهم الإعداد لتمرد مسلح: آجيم كراسنيقي، رئيس الشعبة الثالثة لرابطة كوسوفو الديمقراطية في برستينا وهو ضابط سابق في الجيش اليوغوسلافي؛ وبلال سيلا، وهو ضابط سابق في الجيش اليوغوسلافي؛ وإيبوش كلمندي؛ وهاليت راما؛ وكسيليل راما وفظلي مالوكو. وادعي أنهم عُذبوا خلال استجوابهم وقيل إن بعضهم كان عاجزا عن السير بعد الاستجواب. وادعي أن تعذيب بلال سيلا على أيدي موظفي دائرة أمن الدولة نتجت عنه اصابات لباطن قدميه، ويديه، وفمه، وفقدان للسمع في أذنه اليسرى.

٨٩٠- آدم صاليحاج، رئيس شعبة إيرو سيفاك لرابطة كوسوفو الديمقراطية، وسلجمان حساني قبض عليهما في أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ وادعي أنهما عذبا من الشرطة. وأفيد أن آدم صالحاج أبلغ القاضي المحقق في ٢٦ أيلول/سبتمبر بتعذيبه وطلب إجراء فحص طبي. وادّعي أن الشرطة عذبته بعدها من جديد في ٥ و٦ و١٢ تشرين الأول/أكتوبر. وقدم سلجمان حساني شكوى إلى محكمة الصرب العليا في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ادعى فيها التعذيب والاصابة على يد الشرطة.

٨٩١- أبلغ المقرر الخاص الحكومة أيضا بأنه تلقى تقارير تفيد أن العنف على يد الشرطة كثيرا ما استخدم ضد الألبانيين الاثنيين في كوسوفو خلال عمليات التفتيش على أسلحة في منازلهم. وادعي أن الشرطة حين تقوم بمثل هذا التفتيش توجه إهانات كلامية بصورة روتينية إلى الذكور وتضربهم ضربا مبرحا في حضور أسرهم. وادعي أن الاهانات في بعض الحالات كانت توجه أيضا إلى النساء والأطفال والمسنين.

٨٩٢- وأبلغ أن وضع قوات الشرطة تحت إشراف الحكومة الصربية في نيسان/أبريل ١٩٩٠ حمل معظم رجال الشرطة ألباني الأصل إلى الاستقالة أو أدى إلى فصلهم. وقد فصل كثيرون منهم لرفضهم الاعتراف بالسلطة الصربية. وادعي كذلك أن قوة الشرطة التي تكاد تكون كلها صربية خصّت بسوء المعاملة الأشخاص ذوي الأصل الألباني الذين يشكلون أغلبية السكان. وادعي في هذا الخصوص أن هدف الشرطة هو تخويف الأشخاص الألباني الأصل وحملهم على مغادرة كوسوفو.

٨٩٣- وأحال المقرر الخاص الحالات الفردية الآتية إلى الحكومة.

٨٩٤- ركسب محمتي وابنه شمس الدين محمتي أفيد أنهما أسيئت معاملتهما في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٤ خلال تفتيش أجري في منزلهما في فوسيترن، وادعي أنهما أخذا بعد ذلك منه إلى مخفر الشرطة وضربا ضربا مبرحا لمدة ساعتين.

٨٩٥- أفيد أن الشرطة ذهبت في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٤ لتبحث عن أسلحة في منزل في حي كلينا يقطنه زعيم لشعبة رابطة كوسوفو الديمقراطية في قرية ريزنيك. ولم يكن المذكور في منزله، وادُّعي أن الشرطة ضربت مع ذلك أخاه هاكي هافولي ضربا مبرحا.

٨٩٦- أفيد أن الشرطة قبضت في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٤ على ندوى غاجمني وعلى أبيه ميهل غوجاني، وضربتهما ضربا مبرحا في مخفر شرطة كلينا.

٨٩٧- أفيد أن الشرطة دهمت في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٤ في نحو الساعة ٥ صباحا في قرية دوراج، حي كاسانك، منزل إيلاز صاليحاج، البالغ من العمر ٧٤ سنة، وضربته ضربا مبرحا.

٨٩٨- أفيد أن ٤٠ من رجال الشرطة فتشوا في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٤ منزل شمسي غاشي في برستينا، وادُّعي أنهم ضربوه فيه ضربا مبرحا هو وابنيه آدم وسليمان غاشي وضيفين هما شريف ونظمي جيكولي. وقبض بعد ذلك على الرجال الأربعة وأفيد أن الاساءات استمرت في مخفر الشرطة.

٨٩٩- أفيد أن الشرطة فتشت في ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٤، في حوالي الساعة ٦ صباحا منزل شفقة زغياني في قرية هاليلاق بالقرب من كوسوفو بولجي، وأنها ضربته وإبنيه نعيم ونكسات زغياني ضربا مبرحا.

٩٠٠- أفيد بأن الشرطة فتشت في ١٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ بيت أحد أعضاء رابطة كوسوفو الديمقراطية النشطين في قرية ميراس. وادُّعي أنهم حين لم يجدوه قبضوا على أخيه شبجتيم حاشاني، البالغ من العمر ١٧ سنة، وضربوه لعدم تسليم سلاح بالنيابة عن أخيه.

٩٠١- بكيم جاشي، البالغ من العمر ١٧ سنة، ادُّعي أن الشرطة ضربته في كابك، كلينا، في ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، بدعوى أنه رفض إخبارهم بمكان وجود أبيه.

٩٠٢- نوهي كراسنيقي، البالغ من العمر ١٥ سنة، أفيد أن الشرطة قبضت عليه في منزل أخيه في مالسيفو في ٢٧ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، وادُّعي أنه أحضر بعد ذلك إلى منطقة قريبة من لجوبزدى وأنه ضرب.

٩٠٣- لابينوت هوتي، البالغ من العمر ١٠ سنوات، أفيد أنه ضرب من الشرطة وأنها وضعت سكينا على رقبته خلال تفتيش منزل أبيه في جوسانيكا، كلينا.

٩٠٤- كسميلا أديماج ادُّعيت أن الشرطة ضربتها في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٤ بعد أن ذهبت الشرطة إلى بيت الأسرة في قرية بتروفو، ستيملجي، بحثا عن أخيها.

٩٠٥- أفيد أن الشرطة فتشت في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٤ منزلا في قرية بيكوك، فوسيترن، وأنها ضربت خلال التفتيش دينورجا مفتاري، وابنتها شيهر يبنجا وعيسى مفتاري، البالغ من العمر ٦٧ سنة.

٩٠٦- أفيد أن تافيل براهيماج، مدير مدرسة ابتدائية في قرية كرالجان بالقرب من جاكوفيكا قبض عليه في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٤ من الشرطة. واستجوبه موظفون من دائرة أمن الدولة في جاكوفيكا، وحين أنكر أنه يملك بندقية، أرغمه الموظفون، فيما يدعى، على الجلوس على موقد ساخن. وترتب على ذلك أن أصيب بحروق. وقد أخلي سبيله وأمر بالعودة في خلال ١٠ أيام، وأفيد أنه احتاج إلى عناية طبية لإصاباته.

٩٠٧- بهكست جاشاري بكستي، المدرس في مدرسة ابتدائية في أوبيليك، أفيد أنه قبض عليه في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٤ من ثلاثة من رجال الشرطة في ستروفسي. وقد اقتيد إلى مخفر الشرطة في فوسيترن وادّعي أنه ضرب فيه ضربا مبرحا، مما نتج عنه فقده الوعي عدة مرات.

٩٠٨- لفديم دوكاج وفهبي مولاج، وهما طفلان في المدرسة، أفيد أن الشرطة استوقفتهما وهما في طريقهما إلى المدرسة بالقرب من قرية غرابوك في ١١ آذار/مارس ١٩٩٤. وادّعي أنهما ضربا بعد أن سئلا عن المكان الذي يتلقيان فيه الدروس.

٩٠٩- سامي كورتيشي، وهو عضو في مجلس الدفاع عن حقوق الإنسان والحرية، أفيد أنه ضرب بحضور زملاء له في مبنى المجلس في برستينا من الشرطة وأنه ضرب من جديد في مخفر الشرطة. وأفيد أن شهادة طبية صادرة في ٨ تموز/يوليه تسجل عديدا من الكدمات بما يتفق مع ادعائه الضرب.

٩١٠- آدم زقيراج أفيد أنه قبض عليه في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ خلال تفتيش قامت به الشرطة في منزل والده بقرية بروفينا. وادّعي أنه ضرب وهو تحت التحفظ في مخفر شرطة بونوشيفاك. وقيل إن الضرب تسبب له في ضرر كبير في الكليتين أدى إلى وفاته في مستشفى برستينا في ١٩ كانون الأول/ديسمبر.

٩١١- علي شالا أفيد أن ثلاثة من رجال الشرطة في حالة سكر بيّن استوقفوه في شوارع كوزوفسكا متروفيكا في ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤. وبعد أن أخبر رجال الشرطة أنه لا يعترف "بدولة الصرب البوليسية"، ادّعي أنه ضرب ضربا تسبب عنه إصابات لأذنه اليسرى.

٩١٢- بسنك مالوكو، البالغ من العمر ١٢ سنة، ادعي أن الشرطة ضربته في ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٤ في برستينا، بدعوى أنه عاجز عن الرد عليهم باللغة الصربية أو غير راغب فيه.

٩١٣- أفيد بأن رجال شرطة مسلحين ومدنيين صربيين، من المحتمل أنهم كانوا من رجال الشرطة الذين يرتدون ملابس مدنية، دخلوا معهد الدراسات الألبانية في برستينا في ٨ آذار/مارس ١٩٩٤ وضربوا من كانوا بداخله، بعد أن تجاهل أشخاص ألبانيو الأصل يعملون في المبنى أوامر صدرت إليهم بإغلاق المعهد وإجلائه. وكان الأشخاص التالية أسماؤهم ضمن أولئك الذين ادعي ضربهم وإصابتهم: صدري فتيو، المدير، الذي حدثت له اصابات في الرأس والوجه والأنف والفك وكسرت ثلاث من أسنانه؛ وراجيب مولاكو، الذي تلقى إصابات في الرأس والوجه وأحد الأضلاع وكسرت يده اليسرى؛ والبروفيسور أنطون شتا، الذي تلقى إصابات في رأسه ويده اليسرى وعموده الفقري؛ ومحمت حليمي، الذي تلقى إصابات في رأسه ووجهه ورجله وأحد أضلاعه؛ وحاجدين حاجديني، الذي تلقى إصابات في وجهه ورأسه وكلتا رجليه؛ وكسلادين شالا، الذي تلقى إصابات في جسمه ورأسه. وأفيد بأن عبديل كادولي، أمين محفل مثقفي كوسوفو، كان ضمن الأشخاص الذين

كانوا موجودين خارج المبنى والذين افيد أنهم ضربوا. وادعي أنه أدخل بالقوة في سيارة بواسطة شخصين يرتديان الملابس المدنية، وضرب وسيق إلى بقعة تقع على مسافة خمسة كيلومترات من المدينة قبل أن يطلق سراحه في وقت متأخر من المساء.

٩١٤- قبض على نحو ٤٠ شخصا وادعي أن معاملتهم أسيئت في ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، عقب حفلة موسيقية أقيمت في أوروسيفاك إحياء لذكرى الزعماء الوطنيين الألبانيين الذين ماتوا. وكان من بين المنظمين والنظارة سجناء سابقون وأعضاء نشطون في حركة حقوق الإنسان، بما في ذلك رؤساء أو أعضاء لشُعَب رابطة كوسوفو الديمقراطية في غنجيلان، وايروسيفاك، وستربسى، وكاسانك، وكامنيكا. وادعي أن هؤلاء الأشخاص ضربوا بعد أن قبض عليهم من رجال الشرطة وموظفي دائرة أمن الدولة بقبضات الأيدي والهراوات المطاطية. وأفيد أن من قبض عليهم وضربوا كان منهم: بدري أبديلي؛ ونوهي أحمتي؛ ولومني آزيمي؛ ونيجازي بيقا؛ وسيلجمان بيتيشي؛ وعبد الله درغوتي؛ وفالبوني درماكو (أنثى)؛ وحيرى أميني (أنثى)؛ واسكندر فيريزي؛ وكسافيت غاشي؛ وحمدي حليتي؛ وأمين حساني؛ وعزيز حكسا؛ وكسيميل إسماني؛ وركسب إسماني؛ وصالح جونوزي؛ وبصري كراسنيقي؛ وأمين كراسنيقي؛ وناصر كوكا؛ وسامي كورتيشي؛ وأفدي ليماني؛ وعلي لوزها؛ وبيرات لوزها؛ ومفليدى مالاج (أنثى)؛ وحبيب ميسيني؛ وبصري مسموراتي؛ وكسيليل باجازيتي؛ وزف بالي؛ وإيلمي ريشيكا؛ وشمسي صالحو؛ وشقيبى صالحو؛ وشقيبى تجديو (أنثى)؛ وموجي شاباني؛ وحبيب شيهو؛ وإنفر توبالي؛ وكاميل كسيماجلي؛ وحسين زنوني. وقيل إن الشهادات الطبية الصادرة عن أطباء في أوروسيفاك، وكاشانيك، وغنجيلان وبرستينا تؤيد الإصابات، بما في ذلك الكدمات، التي عانى منها ١٧ من أولئك الذين قبض عليهم بما يتفق مع ادعاءاتهم بسوء المعاملة. وادعي أن أحد المحتجزين، وهو أفدي ليماني، كان يعاني من كسر بأحد أضلاعه.

نداءات عاجلة

٩١٥- أرسل المقرر الخاص ستة نداءات عاجلة بالنيابة عن الأشخاص المذكورين في الفقرات التالية. والتواريخ التي أحيلت بها هذه النداءات تظهر بين قوسين في نهاية الموجزات المقابلة.

٩١٦- عصمت محموتي وفايك آجيتي كانا ضمن مجموعة من الألبانيين من مقاطعة كوسوفو أدانتهم محكمة مركز برستينا في ٢٧ شباط/فبراير ١٩٩٤ بتهمة التآمر لنسف سلامة الأراضي اليوغوسلافية. وأفيد أنهم كانوا من جديد تحت التحقيق وأنهم أحيلوا من برستينا إلى سجن كوزوفسكا متروفيكا وقيل إنهم عذبوا تعذيبا شديدا في هذا السجن (١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٤).

٩١٧- صالح صالحو أدين في شباط/فبراير ١٩٩٤ من محكمة مركز برستينا، هو و١٦ آخرون من الأشخاص الألباني الأصل، بتهمة التآمر لفصل مقاطعة كوسوفو بالقوة. وفي افتتاح محاكمته في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ كان، فيما أفيد، مريضا لدرجة لم تسمح له بالسير بمفرده واحتاج لمساعدة اثنين من رجال الشرطة لدخول قاعة المحكمة. وبعد ذلك أخبر المحكمة بأنه ضرب مرارا عقب القبض عليه في جميع أجزاء جسمه بهراوة كهربائية. وبعد المحاكمة أحيل إلى سجن بلغراد المركزي، وقيل إن صحته تدهورت في هذا السجن أكثر من ذي قبل، وادعي أن ذلك كان نتيجة لسوء المعاملة التي عوملها فيه، وحين زارته الأسرة، أحضر إلى حجرة الزيارة في كرسي بعجلات. وأفيد أن الأقارب الذين تحدثوا إليه منذ ذلك الوقت بالهاتف قالوا إنه كان يشكو من آلام حادة في أعلى فخذه وفي ظهره (١٩ أيار/مايو ١٩٩٤).

٩١٨- نبيه زوغاج، وهو ألباني الأصل من كوسوفو ورئيس شعبة بلانيكا لرابطة كوسوفو الديمقراطية، قبض عليه وضرب في ١ حزيران/يونيه ١٩٩٤ بواسطة أفراد من الشرطة فتشوا مكاتبه في المدرسة التي هو ناظرها، قبل أن يأخذوه إلى مخفر شرطة سوفا ريكا. وأفيد أنه بعد أن ضرب مرة ثانية في ٩ حزيران/يونيه، اقتضى الأمر إدخاله المستشفى في جاكوفيتا. وخرج من المستشفى في ١٣ حزيران/يونيه وفي نفس اليوم كُلف بالحضور إلى مخفر الشرطة ذاته وادعي أنه ضرب فيه من جديد وفقد الوعي. وأفيد أن بجرام سمادراكسه، وهو ناظر آخر لمدرسة ابتدائية في بنجا، بالقرب من ماليسيفو، ضرب كذلك مرارا في مخفر شرطة سوفاريكا في ١٣ حزيران/يونيه وأُمر بالعودة إلى الشرطة في اليوم التالي. وأفيد أن أشخاصا آخرين ألبانيي الأصل أسيئت معاملتهم على أيدي الشرطة في مخفر شرطة سوفا ريكا. ومن هؤلاء أصلان شالا، الذي ضرب في ٣٠ نيسان/أبريل؛ وباشكيم كراسنيقي، الذي ضرب في ٢٤ أيار/مايو وأصيب إصابات خطيرة وكاظم سالاوكا، الذي ضرب في ٩ حزيران/يونيه. وعُبر عن مخاوف من استمرار مثل هذا الضرب المتكرر (١٧ حزيران/يونيه و١ تموز/يوليه ١٩٩٤).

٩١٩- غانيميت بودفوريكا، وهو ألباني الأصل من كوسوفو، أفيد بأنه قبض عليه في ١٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ وأنه محتجز في برستينا بتهم تتعلق بإطلاق الرصاص على داورية شرطة في مدينة غلوغوفاك في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٣ في حادثة قتل فيها إثنان من رجال الشرطة الصربيين (٢٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤).

٩٢٠- أفيد أن رجال الشرطة السابقين وأعضاء نقابة ضباط الشرطة السابقين المستقلة الآتية أسماؤهم، وهم جميعا ألبانيو الأصل، قُبض عليهم في مقاطعة كوسوفو: رمضان ندريكاج، وشاييب مصطفى، ومورتيز جاحاج، وإلمي بوجاري من سوفا ريكا؛ وريكسب أوروشي وصالح سوكولي من أوراهوفاك؛ وأفدي محمدوفيك، وهاكي محمتي، وعلي محمتي، وبليريم أولوني من برستينا؛ وسجفاالله ساحاتشيو، وشفقت بيقا، ورمزي ترتيكا، وهليل كافكيسولي، وكسافيت عثماني، ومحمت نيماني من جاكوفيكا؛ وآدم شالا، من بيزرن؛ وهليل بلاكاج وريشات ماليكي، من ماليسيرفو؛ وجونوس لوشي، وسليم شيتاكو، وإلمي أوكا، وعبد الله دروسي، وشفقت بوداكوفا من كوزوفسكا متروفيكا؛ وفاضل حسيني، وبجرام جاكاج وإيزاك آليو من أورسيفاك؛ وإدريس جاشاري من بودوجيف؛ وانفر راميزي وايزات ميروفسي من غنجيلان؛ وإدريس سجديو، من حي صربيكا؛ وشفقت بريشا، من كاكانيك؛ وشريف شالا، وفايك جاسيقي، وغاني حجاري، وفلاسنيم شيهو، وشابان شالا من حي بيك. وقد قبض على رمضان ندركاج، وهو الرئيس السابق للشرطة في سوفا ريكا، في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر وادُّعي أن معاملته في مخفر شرطة بيزرن كانت من السوء بحيث أدخل مستشفى بريزرين للعلاج. وعُبر عن مخاوف من أن يواجه المحتجزون الآخرون تعذيبا أو سوء معاملة (٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤).

ملاحظـــات

٩٢١- نظرا لعدم ورود أي رد من الحكومة وعلى ضوء توافق الادعاءات الواردة، فإن المقرر الخاص على استعداد لاعتبار أن جوهر الادعاءات يصور ممارسة واسعة النطاق للتعذيب وما يشبهه من ضروب سوء المعاملة، لا سيما في كوسوفو.

ثالثا - استنتاجات وتوصيات

٩٢٢- لا زال التعذيب يُمارس في عدد كبير من الدول الأعضاء، بالرغم من حظره القاطع بموجب القانون الدولي ومن شجبه المتكرر من جانب الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان. وقد تضمنت التقارير السنوية المقدمة إلى اللجنة منذ إنشاء ولاية المقرر الخاص، توصيات مختلفة تهدف إلى منع الممارسة. ومعظم هذه التوصيات إنما تقرر قواعد واردة في صكوك سبق أن اعتمدتها الأمم المتحدة.

٩٢٣- والمقرر الخاص مقتنع بأن الدول إن عملت بهذه التوصيات فإن حالات التعذيب في العالم ستقل بشكل كبير. لذلك فإن هذا الفصل يُختتم ببيان في شكل موجز ومركّز للتوصيات التي قدمت على مدى العقد الماضي.

٩٢٤- نظرا إلى أن العقد الأول من الولاية وجزءها الحالي جعلا مسؤولية المقرر الخاص الراهن تقترب من نهايتها، فقد كان بود المقرر الخاص أن يرحب بالفرصة ليوصي بأنه لا حاجة باللجنة للاستمرار في عملها. على أن محتويات التقرير تمنعه من التقدم بتلك التوصية. ومما يؤسف له أن الحاجة إلى تجديد الولاية واضحة وضوحاً كاملا، ولذلك فإن المقرر الخاص يوصي بتجديدها.

٩٢٥- والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب، شأنه في ذلك شأن غيره من المقررين الخاصين، والممثلين، والخبراء وأعضاء الأفرقة العاملة للجنة حقوق الإنسان يذكر اللجنة بأن لديه وظيفة يعمل فيها على أساس التفرغ الكامل خارج الأمم المتحدة وهي في حالته، وظيفة الأستاذ الجامعي. وهو، رغم امتنانه لتأييد جامعة اسكس، التي تتفهم اتجاه متطلبات دوره كمقرر خاص للتطفل على وظيفته الجامعية (كأستاذ وعميد لمدرسة القانون)، فإن العمل للأمم المتحدة يجب أن يظل إضافيا بالنسبة لمتطلبات الحياة الجامعية المتفرغة. وهذا يعني أنه يعتمد بصورة كبيرة على المساعدة المهنية التي يَسَعُ مركز حقوق الإنسان أن يقدمها. وهذا يمثل في الوقت الحالي ما بين نصف وثلثي وقت موظف من موظفي حقوق الإنسان. وهذا شيء غير كاف على الاطلاق. وإذا كانت المساعدة الإضافية التي أتيح للمقرر الخاص أن يحصل عليها من أحد خريجي الجامعة الذين يقضون فترة تدريب عملي قد خففت من عدم الكفاية المذكور إلا أنها لم تعوضه. ويناشد المقرر الخاص اللجنة والأمانة أن تتخذا خطوات عاجلة لمعالجة هذه المشكلة.

٩٢٦- تجميع التوصيات التي يمكن أن تذاب كلها في توصية واحدة شاملة - هي وضع حد للإفلات العملي أو القانوني من العقوبة (انظر E/CN.4/1994/31, paras. 666-670) - وارد أدناه:

(أ) البلدان التي ليست طرفا في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ينبغي أن توقع وتصدق أو أن تنضم إلى تلك الاتفاقية. ويجب أن يعيَّن التعذيب ويعرَّف كجريمة محددة في التشريع الوطني. وفي البلدان التي لا توجد فيها أحكام تشريعية تعطي للسلطات اختصاصا برفع الدعوى الجنائية ومعاقبة التعذيب، ينبغي أن تعطى أولوية لاستصدار مثل هذا التشريع. ويجب، في هذا الخصوص أن تنص الأحكام على أن الأدلة التي يُحصَل عليها باستخدام التعذيب، بما في ذلك الاعترافات، يجب أن تستبعد من الاجراءات القضائية؛

(ب) يجب أن يتم الاستجواب في المراكز الرسمية وحدها ويجب أن يلغى بمقتضى القانون وجود أماكن سرية للاحتجاز. ويجب أن يكون من قبيل الجرائم التي يعاقب عليها احتجازُ أي موظف لشخص في مكان سري أو غير رسمي للاحتجاز. ويجب ألا يُقبل كدليل في المحاكم أي دليل جرى الحصول عليه من

أحد المحتجزين في مكان غير رسمي للاحتجاز ولم يؤكده الشخص المحتجز خلال استجوابه في الأماكن الرسمية؛

(ج) التفتيش المنتظم لأماكن الاحتجاز، لا سيما حين يتم كجزء من نظام للزيارات الدورية، يمثل واحدا من أكثر التدابير الوقائية ضد التعذيب فعالية. والتفتيش على جميع أماكن الاحتجاز، بما في ذلك محتجزات الشرطة ومراكز الاحتجاز السابق على المحاكمة، ومباني دائرة الأمن، وأماكن وسجون الاحتجاز الاداري، يجب أن تقوم به فرق من الخبراء المستقلين. وحين يحدث التفتيش يجب أن تتاح لأعضاء فريق التفتيش فرصة التحدث في خلوة مع المحتجزين. ويجب كذلك أن يبلغ الفريق نتائجه بصورة علنية. وحين تقوم بالتفتيش أفرقة رسمية لا أفرقة مستقلة، يجب أن تتكون هذه الأفرقة من أعضاء من مسؤولي السلطة القضائية وإنفاذ القوانين ومن محامي الدفاع والأطباء، وكذا من خبراء مستقلين. وإذا كانت أفرقة التفتيش لم تُنشأ بعد، يجب أن تتاح لأفرقة اللجنة الدولية للصليب الأحمر امكانية الوصول إلى أماكن الاحتجاز؛

(د) يمارس التعذيب أكثر ما يمارس خلال فترة الاحتجاز التي يكون الشخص فيها في حالة عزل عن أي اتصال. والاحتجاز في حالة عزل عن أي اتصال يجب أن يتقرر عدم مشروعيته ويجب الافراج عن الأشخاص المحتجزين في حالة عزل عن أي اتصال دون تأخير. ويجب أن تكفل الأحكام القانونية إمكانية الاتصال بمستشار قانوني خلال ٢٤ ساعة من الاحتجاز. ويجب معاقبة موظفي الأمن الذين لا يحترمون مثل هذه الأحكام. وفي الظروف الاستثنائية، التي يُدَّعى فيها أن الاتصال العاجل بمحامي الشخص المحتجز قد يثير مشاغل حقيقية تتعلق بالأمن، وحين توافق الجهة القضائية على تقييد هذا الاتصال، يجب أن يكون من الممكن على الأقل السماح بلقاء مع محام مستقل كمحام توصي به نقابة المحامين. ويجب في جميع الظروف أن يبلغ أحد أقارب المحتجز بالقبض عليه وبمكان احتجازه في ظرف ١٨ ساعة. ويجب في وقت القبض على الشخص، أن يجرى عليه كشف طبي، ويجب أن يتكرر الكشف الطبي بصفة منتظمة وأن يكون إجباريا لدى التحويل إلى مكان احتجاز آخر. ويجب أن يبدأ كل استجواب بالتعريف بجميع الأشخاص الحاضرين. ويجب أن تسجل جميع جلسات الاستجواب وأن تدرج في المحاضر هوية جميع الأشخاص الحاضرين. ويجب أن يستبعد الدليل المستمد من الاستجوابات غير المسجلة من اجراءات المحاكم. وكثيرا ما يترتب على ممارسة عصب العينين وتغطية الرأس أن يصبح تحريك الدعوى الجنائية للتعذيب في حكم المستحيل، إذ أنه يجعل المجنى عليهم غير قادرين على تحديد هوية معذبيهم. ولذلك يجب حظر عصب العينين أو تغطية الرأس؛

(هـ) كثيرا ما يضع الاحتجاز الاداري المحتجزين خارج الرقابة القضائية. ويجب أن يسمح للأشخاص المحتجزين إداريا بدرجة الحماية نفسها التي تخول للأشخاص المحتجزين جنائيا؛

(و) يجب أن تخول النصوص لجميع الأشخاص المحتجزين القدرة على الطعن في مشروعية الاحتجاز، وذلك مثلا عن طريق الـ habeas corpus أو الـ amparo. ويجب أن تراعى السرعة في إعمال هذه الاجراءات؛

(ز) حين يقدم شخص محتجز أو قريب له أو محام شكوى عن التعذيب، يجب أن يجري التحقيق دائما. وإذا ثبت أن الشكوى تقوم على أساس يجب أن تؤدي إلى تعويض المجنى عليه أو الأقارب. وفي جميع حالات الموت الذي يحدث حين يكون الشخص تحت التحفظ أو بعد إطلاق سراحه بقليل، يجب أن تقوم

السلطة القضائية أو سلطة محايدة أخرى بالتحقيق. وإذا اتضح أن هناك شخصا مسؤولا عن التعذيب أو عن إساءة المعاملة الجسيمة فيجب أن يحاكم، وإذا ثبتت إدانته، أن يعاقب. ويجب أن تلغى الأحكام القانونية التي تمنح إعفاء من المسؤولية الجنائية لمن يقومون بالتعذيب، مثل العفو وقوانين الإعفاء من المسؤولية، الخ.. وإذا حدث التعذيب في مكان رسمي للاحتجاز، فيجب أن يتعرض الموظف المسؤول عن ذلك المكان لإجراء تأديبي أو للعقاب. ولا يجب أن تستخدم المحاكم العسكرية لمحاكمة الأشخاص المتهمين بالتعذيب. ويجب أن تُنشأ سلطات وطنية مستقلة، مثل لجنة وطنية أو موظف حكومي (ombudsman) تتمتع بصلاحيات التحقيق و/أو رفع الدعوى الجنائية، لتلقي الشكاوى والتحقيق فيها. ويجب أن يتم التصرف في الشكاوى المتعلقة بالتعذيب بصورة فورية وأن تتولى التحقيق فيها سلطة مستقلة لا علاقة لها بالسلطة الذي تتولى تحقيق الحالة ضد المجنى عليه المزعوم أو رفع الدعوى الجنائية بشأنها؛

(ح) يجب أن توفر دورات تدريبية ومجلدات تدريبية لموظفي الشرطة والأمن وأن تقدم المساعدة لدى الطلب من برنامج الأمم المتحدة للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية. ويجب أن تدرَّس لموظفي الأمن وموظفي إنفاذ القانون مدونة السلوك لموظفي إنفاذ القانون، والقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء، ومجموعة المبادئ الخاصة بحماية جميع الأشخاص تحت أي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن، ويجب أن تترجم جميع هذه الصكوك إلى اللغات الوطنية ذات الصلة. ويجب الاهتمام أثناء التدريب، بصفة خاصة، بالمبدأ الذي مؤداه أن حظر التعذيب مطلق ولا يجوز الخروج عليه وأن هناك واجبا لعصيان الأوامر الصادرة من الرئيس بارتكاب التعذيب. ويجب أن تترجم الحكومات بدقة في الضمانات الوطنية المعايير الدولية التي وافقت عليها ويجب أن تحيط موظفي إنفاذ القانون علما بالقواعد المطلوب منهم تطبيقها؛

(ط) يجب أن يبصَّر موظفو القطاع الصحي بمبادئ الأخلاقيات الطبية لحماية المحتجزين والمحبوسين. ويجب أن تتخذ الحكومات والجمعيات الطبية المهنية تدابير صارمة ضد الموظفين الطبيين الذين يلعبون دورا مباشر أو غير مباشر في التعذيب. ويجب أن يمتد هذا الحظر إلى ممارسات مثل فحص المحتجز لتحديد "صلاحيته للاستجواب"، والاجراءات التي تنطوي على إساءة معاملة أو تعذيب، وكذلك توفير العلاج الطبي للمحتجزين الذين تساء معاملتهم لتمكينهم من تحمل مزيد من الإيذاء؛

(ي) يجب أن يعكس التشريع والممارسة الوطنيين المبدأ الذي تنص عليه المادة ٣ من اتفاقية التعذيب، أي حظر عودة، أو ترحيل أو تسليم شخص لدولة أخرى "إذا توافرت أسباب حقيقية تدعو إلى الاعتقاد بأنه سيكون في خطر التعرض للتعذيب".

- - - - -